الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

قسم التاريخ

مذكرة بعنوان:

الهيئات التشريعية الرومانية ودورها في الحياة العامة خلال العصر الجمهوري (509 ق.م-30 ق.م)

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في شعبة التاريخ

تخصص: تاريخ الحضارات القديمة

إعداد الطالبان:

- سميحة عياطي
- عبد العالي قسيبة

إشراف الأستاذ:

د. عمر بوصبيع

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
محمد رشدي جراية	أستاذ التعليم العالي	رئيسا
عمر بوصبيع	أستاذ محاضر أ	مشرفا ومقررا
التجاني العمودي	أستاذ محاضر آ	مناقشا

السنة الجامعية: 2024 / 2025

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

بكل معاني التقدير والاحترام نتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان للدّكتور بوصبيع عمر الذي كان له الفضل الكبير بعد الله سبحانه وتعالى في انجاز هذه المذكرة، من خلال إشرافه الكريم وتوجيهاته السديدة، التي لم يبخل بها علينا في مختلف مراحل إعداد هذا العمل الأكاديمي.

لقد كان الدكتور بوصبيع عمر مثالا في الالتزام العلمي والصّبر التربوي والحكمة في التوجيه، مما ساهم في إثراء معارفنا وتطوير مهاراتنا البحثية، كما منحنا من وقته الثمين وجهده الوفير، فكان خير مرشد وداعم.

إن توجيهاته القيمة وملاحظاته الدقيقة كانت نبراسا لنا وأسهمت بشكل مباشر في جودة هذا العمل وإخراجه في هذا الشكل النهائي.

كما لا يفوتنا أن ننوّه بخلقه الرفيع وتعامله الإنساني الراقي، مما ساهم في خلق بيئة بحثيه محفزة ومشجعة على الاجتهاد.

فله منّا كل الشكر والعرفان متمين له دوام الصحة والعافية.

الإهداء

إلى روح والدي الطاهرة طيب الله ثراه

إلى أمي الغالية وزوجتي الكريمة.

إلى إخوتي كل واحد باسمه

أهدي عملي هذا...

عبد العالي

إهداء

إلى روح والدي الطاهرة، رحمه الله، الذي ترك بصمة لا تنسى في روحي.

إلى والدتي الغالية حفظها الله بدعائها وحنانها ازدهرت خطواتي.

إلى زوجي العزيز، سندي ومصدر قوتي في دروب الحياة.

إلى أبنائي الأعزاء أسيل وشمس الدين حفظهما الله ورعاهما.

إلى أخوتي الأعزاء شركاء دربي ومسندي في الحياة. وإلى زوجاتهم وأولادهم: تسنيم –إيناس- ياسمين-آدم - بلقاسم -إسحاق حفظهم الله.

والى كل من مدّ لي يد العون، بكلمة أو دعم أو حضور صادق وكان له أثر في مسيرتي العلمية أهدي عملي هذا.

سميحة

قائمة المختصرات

ص	صفحة
د.مج	دون مجلد
د.ع	دون عدد
د.د.ن	دون دار نشر
د.س.ن	دون سنة نشر
تر	ترجمة
تح	تحقيق
تع	تعريب
م	ميلادي
P	Page
N	Nombre
V	Volumes
Ed	Edition
Trad	Traduction

مقدمة

مقدمة

عرفت منطقة البحر المتوسط، قيام العديد من الحضارات القديمة، لعل أبرزها وأكثرها تأثيرا من حيث الانجازات والمخلفات الأثرية الحضارة الرومانية، هاته الحضارة ومنذ تأسيسها عام 753 ق. م وحتى سقوطها على يد الوندال تركت بصماتها في مختلف الميادين والمجلات الحضارية وفي العديد من الأقطار الجغرافية من أوربا، إفريقيا وآسيا، نظرا للتوسعات العسكرية التي قامت بها هاته الدولة خاصة في العهد الجمهوري، وبانفتاح المجتمع الروماني على العديد من العناصر البشرية الأخرى، ولتمدد الدولة الرومانية في عديد الأصقاع كان لهما الأثر البالغ في دخول ثقافات جديدة على المجتمع الروماني والدولة الرومانية، ومن اجل المحافظة على الكينونة الخاصة لعنصري المجتمع والدولة الرومانية، فرض ذلك نفسه على الساسة والحكام فكان لزاما إيجاد قواعد، تساهم في عملية التنظيم والحفاظ على خاصية الوجود للمجتمع والدولة الرومانية.

فانبثقت مؤسسات تشريعية قوية تساهم في ذلك خاصة خلال العهد الجمهوري الممتد تاريخيا من 509 ق.م حتى 30 ق.م، فقامت بإصدار تشريعات تتماشى والحفاظ على تماسك ووحدة المجتمع بكل تشكيلاته والدولة بما تملك من حدود جغرافية واسعة، لذا يعتبر التشريع الروماني بمؤسساته الديمقراطية القائمة على رأى الأغلبية من أهم العوامل التي ساهمت في وصول الحضارة الرومانية إلى أوج الرقي والازدهار لان التشريع في جوهره قواعد وقوانين تصدر عن الهيئات التشريعية، تلزم بها المجتمع والسلطة التنفيذية والغاية المرجوة من ذلك هي تنظيم المجتمع والحفاظ على استقرار الدولة، وإقامة العدالة بين طبقات المجتمع.

عمليا نجحت المؤسسات التشريعية خلال العهد الروماني في تحقيق هذه الأهداف إلى حد بعيد من خلال عمليات التوافق التي أحدثتها هذه الهيآت بين طبقتي العامة والأشراف وهو ما انعكس إيجابا على تحقيق الاستقرار السياسي داخل مفاصل الجمهورية الرومانية هذا الاستقرار الداخلي الذي نتجت عنه توسعاته خارجية للجمهورية الرومانية ودخول عناصر اجتماعية جديدة ساهمت إلى حد بعيد في البناء الحضاري للجمهورية الذي لازالت معالمه حاضرة إلى اليوم في أغلب مناطق العالم القديم، لذا ارتأينا أن نعالج هذا الموضوع الذي يحمل عنوان الهيئات التشريعية الرومانية ودورها في الحياة العامة خلال العصر الجمهوري (509 ق.م -30 ق.م) والمؤسسات التشريعية هي الهياكل التي تصدر عنها مختلف القوانين والتشريعات التي تعمل على تنظيم الحياة العامة للمجتمع والدولة.

أما عن الإطار الزماني والمكاني المتعلقان بهذا البحث فالمكان محل الدراسة هو العاصمة روما التي صدرت عنها جميع هذه التشريعات المنبثقة عن تلك الهيئات التي استحدثها الرومان، إلا أن تأثير تلك التشريعات وصل إلى جميع مناطق شبه جزيرة ايطاليا وبعض البلدان المتوسطية، وفيما يتعلق بالإطار الزماني فهو متضمن في فترة العصر الجمهوري الذي بدأ أواخر القرن السادس قبل الميلاد وتحديدا 509 ق.م وانتهى عقب انهزام انطونيوس في معركة أكتيوم سنة 30 ق.م.

ويدخل اختيارنا لدراسة هذا الموضوع لحاجتنا اليوم لمعرفة حقيقة التاريخ القديم، وما مدى استطاعة الحضارات القديمة خاصة الحضارة الرومانية في تجسيد فكرة الديمقراطية بالاعتماد على المؤسسات التشريعية، وكيف تمكنت هذه التجربة الفتية من النجاح في التوفيق بين أوساط الفئات والطبقات الاجتماعية التي كانت علاقاتها تتراوح بين الشد والجذب والوصول بالدولة إلى الرقي الحضاري والتوسع العسكري من خلال نجاحها في تنظيم الدولة والولوج بها إلى الاستقرار السياسي، فقد ساهمت المؤسسات التشريعية في تنظيم المجتمع الروماني وحاولت النأي به عن الصراعات الداخلية والحروب الأهلية، كما حددت مهام السلطة التنفيذية ومراقبتها حتى لا تحدث فوضى وتداخل لمختلف السلطات.

ويثير موضوع الهيئات التشريعية الرومانية خلال العصر الجمهوري العديد من التساؤلات إلا أن الإشكال الرئيسي يمكن طرحه بالشكل الآتي:

- ✓ ما هي أبرز تلك الهيئات التشريعية التي أطرت الحياة العامة خلال العهد الجمهوري؟ وكيف كان تأثيرها على حياة الرومان؟

ولا شك أن هذا التساؤل الرئيسي يحتاج إلى إشكاليات فرعية متممة له ومساعدة على توضيح الصورة بشكل أدق وتتمثل تلك التساؤلات فيما يلي:

- كيف كانت أوضاع روما بداية العصر الجمهوري؟
- في أي ظروف سياسية واجتماعية تأسست هيئات التشريع الروماني في مطلع العصر الجمهوري؟
- هل استطاعت مؤسسات التشريع الروماني الوصول إلى الأهداف التي تأسست من أجلها في روما؟

وقد حاولنا الإجابة على هذه الإشكاليات بكل موضوعية معتمدين على المنهج العلمي القائم على استقراء الأحداث وتحليلها، من خلال الاعتماد على المنهج التاريخي، وذلك بإتباع ظهور الهيئات التشريعية

وأهم التشريعات الصادرة عنها، وكذا عرض وتحليل الأسباب التي كانت وراء ظهور هاته الهيئات، أبرز النتائج والانعكاسات التي ترتبت على ظهورها فيما يخص الحياة العامة في روما.

وللإجابة عن الإشكال الرئيسي والتّساؤلات الفرعية ارتأينا إلى اعتماد الخطّة التالية المتكونة: مقدمة – وأربع فصول أساسية يتقدمها فصل تمهيدي – وتنتهي بخاتمة متضمنة لأهم الاستنتاجات وكانت هذه الفصول على النحو التالي:

الفصل التمهيدي بعنوان: لمحة تاريخية حول أوضاع روما بداية العصر الجمهوري، تضمن الحديث فيه على ثلاث نقاط مهمة:

أولا: صراع روما الوجودي مع الشعوب المجاورة.

ثانيا: الوضع السياسي بداية العصر الجمهوري

ثالثا: مكونات المجتمع الروماني في نهاية القرن السادس قبل الميلاد.

أما الفصل الأول فكان بعنوان: هيئات التشريع الروماني مطلع العصر الجمهوري، تحدثنا فيه على هيئتين هما: مجلس الشيوخ (السيناتوس) من حيث النشأة والتأسيس وكذا المهام والصلاحيات، أما الهيئة الثانية التي تكلمنا عليها فهي جمعية الأحياء (الكور أو المجالس الشعبية) ذكرنا خلال دراستها ظهورها في المشهد السياسي وأبرز اختصاصاتها ومجال عملها.

في تصدر الفصل الثاني الحديث عن المؤسسات التشريعية المستحدثة خلال العصر الجمهوري تناولنا خلاله مؤسستين هما:الجمعية المئوية (المئينيات) من حيث نشأتها العسكرية وكذا دورها التشريعي خلال عصر الجمهورية.

أما الجمعية الثانية فهي الجمعية القبيلة درسنا خلالها ظروف وملابسات تأسيسها إضافة إلى نشاطها في سن القوانين لصالح الطبقة العامة.

أما الفصل الثالث كان تحت مسمى انعكاسات التشريعات الرومانية على الحياة العامة في روما تلخص الحديث فيه عن أثر القوانين الصادرة عن المؤسسات الرومانية على الحياة السياسة والعسكرية. تطرقنا خلالها إلى الحديث عن المشهد السياسي من خلال التشريعات الجديدة وكذا تبعاتها على المظهر العسكري وختمنا هذا

الفصل بالحديث عن التغيرات الاجتماعية والاقتصادية في ظل عمل مؤسسات التشريع الروماني دار خلالها الكلام عن: الصراع الطبقي في روما خلال عصر الجمهورية وأوردنا فيها بذكر الواقع الاقتصادي الناجم عن القوانين المشرعة

وقد اعتمدنا في هذه الدراسة على مجموعة من المصادر والمراجع أهمها:

1- المصادر الكلاسيكية: Ciceron،La République

حيث تناول شيشرون أهم المؤسسات التشريعية في العهد الجمهوري وهي مجلس الشيوخ (السيناتوس)

Tite-Live- Histoire Romaine

الذي تحدث عن التاريخ الروماني وابرز الأحدث التي كانت في العهد الجمهوري.

2- المراجع الأجنبية:

ول وايرل ديورانت، ترجمة محمد بدران، قصة الحضارة

ب تشارلزورث، الإمبراطورية الرومانية، ترجمة رمزي عبده جرجس

3- المراجع العربية: إبراهيم نصحي التاريخ الروماني، ورزق الله أيوب، التاريخ الروماني.

4- المقالات:صفاء حسن مداح، خليل مطانيوس سارة، الصراع بين طبقتي العامة والنبلاء في المجتمع الروماني والإغريقي

5- الأطروحات:

- بوجمعة فريدة، التشريعات الرومانية خلال العهد الجمهوري 509 ق. م- 27 ق.م.
- شهرة خالد، التشريع الروماني في العصر الجمهوري

ويمكن اعتبار موضوع الهيئات التشريعية الرومانية ودورها في الحياة العامة خلال العصر الجمهوري من المواضيع ذات الطابع التاريخي الحضاري فبالرغم من وجود المراجع التي تتحدث عن هذا الموضوع، إلا أن الاختصار يطغي على اغلب الكتابات نظرا لاهتمام اغلب المؤرخين الذين كتبوا في هذا المجال عن الجانبين السياسي والعسكري، كما واجهتنا صعوبة الترجمة وكذا صعوبة استخلاص المادة العلمية من المصادر والمرجع الأجنبية، إضافة إلى طول الفترة الزمنية المدروسة والتي فاقت الخمسة قرون وغناها أكثر بالأحداث ذات الطابع العسكري

وفي الأخير نسأل الله عزوجل أن تكون هذه المذكرة في المستوى المطلوب وتساهم ولو بالشيء اليسير والبسيط في تحسين المعارف إزاء هذا الموضوع وإعطاء إضافة جديدة في دارسة التاريخ القديم والحضارات القديمة نسأل السداد والتوفيق انه ولي ذلك والقادر عليه.

الفصل التمهيدي: لمحة تاريخية حول أوضاع روما بداية العصر الجمهوري

1. صراع روما الوجودي مع الشعوب المجاورة:

الرومان من متكلمي اللغة الهندو- الأوروبية، دخلوا روما من الشمال حوالي سنة 1150 ق.م، وقد غطوا بالأصل كل روما. ثم انحصروا جغرافيا في الوسط والجنوب وينقسمون لغويا إلى فئتين، اللاتين والامبروا وسكايتين (امبروسبيلين) ويشمل اللاتين سكنة لاتيوم وجيرانهم الفاليسكيين، وربما الاكوي والهرتيكي والفولسكي، (أنظر الملحق رقم 01 خرائط).

وقد تزعم كل اللاتين بقيادة روما، ومن الجماعات الأوبرو- أوسكانية هناك السابينيون (أوسط التيبر)، والسامنيون (سكان جبال ورعاة في وسط وجنوب جبال الابناين وسهول ايوليا) واللوكانيون والبروتيانيون، وقد كانت هذه الجماعات في بداية التاريخ الروماني متعادية وغير مترابطة تتكلم بلهجات مختلفة كثيرة ما كانت تتناحر فيما بينها بسبب التوسع والسيطرة على الأراضي لأنها كانت شعوب تزاول الزراعة والرعي[1].

ومن الشعوب التي وصلت الأتروسكيين وهم سكان شمال غرب روما القديمة الذين وصلوا إليها فيالقرن 7 ق. م.[2]حيث سكنوا شمال غرب روما القديمة، فأقاموا السدود والقنوات المائية للصرف، كما عملوا على انتعاش صناعة المعادن واقتباس اللاتين الحروف الأبجدية، وظهرت معهم المدن الحصينة في إقليم اللاتيوم التي بنيت لها أسوار من الطين، كما شيدوا المعابد الأتروسكية وقد كانت لهم لغتهم ونقوشهم التي لا يزال يسودها الغموض إلى اليوم[3].

أما الإغريق قد أنشوا في جنوب إيطاليا عدة مستعمرات في القرن 8 ومنتصف القرن 6 ق.م من خليج نابولي في الغرب إلى خليج أو ترانتو في الجنوب على الجزء الشمالي من جزيرة صقلية التي سيطروا عليها يا الكامل بعد انتصار حاكم مدينة سراقوسة(Syracuse) على القرطاجين، وأصبحت أعظم المدن الإغريقية في الجزيرة، حيث عملوا على نشر زراعة أشجار الكرمة والزيتون وكذلك تقليد الإيطاليين لهم في صناعة الأواني الفخارية والبرونزيه.[4]

---

[1]- سامي سعيد الأحمد، تاريخ الرومان، مكتبة المهتدين الإسلامية، جامعة بغداد، كلية الآداب،(د.س.ن)، ص21.

[2]- محمد إبراهيم السعدني، حضارة الرومان من نشأة روما حتى القرن الأول الميلادي، ط1، افرم، مصر، 1998، ص 55.

[3]- المرجع نفسه، ص56.

[4] - إبراهيم رزق الله أيوب، التاريخ الروماني، الشركة العالمية للكتاب، ط1، لبنان، 1996، ص 21.

ومع مرور الزمن أسفر غياب العدالة بين طبقات المجتمع الروماني إلى إدخال الجمهورية الناشئة في أزمة داخلية تجلت في صراع حاد وضع الأشراف في مواجهة العوام لمدة طويلة من الزمن ووفي نفس الوقت كانت الجمهورية الجديدة تعيش في محيط لم يخلو من الأخطار الخارجية التي فرضتها عليهم جيرانه من اللاتين والاتروسك والايطاليين، تلك الأخطار التي تحولت إلى حروب نتج عنها توسعات رومانية تدريجية في ايطاليا، فكان تحقيق المطالب بالنسبة للعوام مسايرا لتوسعات روما في المجال الجغرافي و ربما كان الأمر الذي شجعهم على تحقيق تلك المطالب على تضحياتهم في تلك الحروب[1].

كما دخل الرومان في صراع بينهم وبين السمنيين هاته الحرب التي كانت على مرحلتين تاريخيتين هي:

أ) المرحلة الأولى من عام (326-304 ق.م):

أحرز الرومان بعض الانتصارات على السمنيين عندما طوقوهم من جهة الخلف عن طريق أبوليا في عام 321 ق. م، لكن السمنيين أوقعوهم في كمين عرفوا "شعاب قاوديوم" (FurculaeCaudium) بين مدينتي قابوا وبنفنتوم(Beneventum).[2]

ولقد أرغم على أثرها الجيش الروماني إلى عقد معاهدة صلح، حيث لجأ الرومان إلى إعادة تنظيم جيشهم وإدخال حلفائهم حتى وصل عددهم بين 35 - 40 ألف مقاتل، ثم نقض على إثرها الرومان صلح قاوديوم عام 315 ق.م. واستأنفوا الهجوم من خلف أبوليا، فرد هؤلاء بقطع الإمدادات على طريق الساحل. ولما حاول الرومان استعادة السيطرة ألحقوا بهزيمة هزت ثقة حلفائهم في قمبانيا. وقبل أن تتسع الفتنة تمكن الرومان في النصف الثاني من عام 314 ق.م. من طرد السمنيين من تاراقينا على الساحل، الأمر الذي جعل قابوا تسارع بالاستسلام إلى الرومان، وهكذا استطاعوا أن يضيقوا الخناق على السمنيين، فبادر السمنينون إلى تحريض فاليري وتاركوينيي عام 311 ق.م. على مهاجمة إقليم أتروريا بعد انقضاء عقد الصلح معها[3].

كما حرضوا قبائل الهرنيقي والأيكوي والبايلجني على رفض تحالفهم مع الرومان، وما كان لرومان إلا عقد الصلح مع الأتروسكيين، وإرغام عصبة المدن الاتروسكية على عقد هدنة تتجدد سنويا لمدة عشرين عاما،

---

[1]-عمر بوصبيع، صراعات الهيمنة وبسط النفوذ بين دول العالم القديم في حوض البحر المتوسط (480 -146ق.م)، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ القديم، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، 2020-2021، ص423.

[2]-إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص21.

[3] -المرجع نفسه، ص40.

كما أرغموا الهرنيقي والأيكوي والبايلجني على الاستسلام لروما.وهو ما أرغم السمنيين على عقد صلح مع الرومان عام، 304 ق.م[1].

ب) المرحلة الثانية من عام 290 إلى عام 298 ق.م:

تبدأ هذه المرحلة بانقسام اللوقانيون إلى فريقين حيث ناصر فريق منهم الرومان وفريق أخر السمنيون. لكن الرومان استطاعوا طردهم من لوقانيا عام 298 ق. م، حيث اعتبرهم السمنيون إيذانا ببداية الحرب تحالف منهم ومن السابيني وقبيلة السنونس الغالية وبعض المدن الاتروسكية، لكن الرومان استطاعوا الانتصار عليهم في واقعة سنتينوم(Sentinum)عام 295 ق.م.

كما هزموا المدن الأتروسكية وأرغموها على عقد الصلح معها ودخلوا في حرب استنزاف مع السمنيين، حيث فرضوا عليهم عقد صلح والتنازل على جزء من اقليهم إلى روما عام 295 ق.م. عندها استفردت روما بالسابين فصفت حسابها معهم وضمت إقليمهم ومنحت مواطنيهم حقوق المواطنة الرومانية الخاصة[2].

لكن قبيلة السنونس الغالية بقيت تشكل خطرا على روما وخاصة عندما أغاروا على أتروريا وحاصروا –مدينة أرثيوم (Arretium) في عام 284 ق.م، فما كان من الرومان إلا أن أرسلوا قوة منهم لنجدة المدينة المحاصرة وغزوا إقليم السنونس –الغالية– واحتلوه وخربوه وحولوه إلى صحراء ظل لا يزرع مدة خمسين سنة. وفي العام 283 ق.م قضى الرومان على قبيلة بويي الغالية وأجبروها على طلب الصلح هي الأخرى، ثم أرغموا بعض المدن الأتروسكية على التسليم إلى روما، بعد أن استغلت فرصة انشغال روما بحروب جانبية فوافق الرومان عام 280 ق.م على الصلح أيضا وصاروا أسياد أواسط شبه الجزيرة الايطالية*وشمالها أيضا[3].

---

[1]– إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 41.

[2]–إبراهيم نصحي، تاريخ الرومان منذ أقدم العصور حتى عام133 ق.م، ج1، مكتبة الأنجلو المصرية، ط2، القاهرة، 1978، ص130

[3]– المرجع نفسه، ص131.

* شبه الجزيرة الايطالية:هذا الاسم اشتقه اليونان من مفرده قديمة هي Italia التي تعني أرض العجول كناية عن الغنى في المراعي ووفرة ثروتها الحيوانية.(أنظر : إبراهيم نصحي، تاريخ الرومان منذ أقدم العصور حتى عام133 ق.م،ج1، مكتبة الأنجلو المصرية، ط2، القاهرة، 1978، ص 12).

2. الوضع السياسي بداية العصر الجمهوري:

ومع نهاية النظام الملكي وبداية النظام الجمهوري اضطر الرومان لإعادة الدستور الروماني وإدخال مجموعة من الوظائف من أجل تنظيم الدولة ومن بينها تذكر ما يلي[1]:

1. **القنصلية** (Counsulautus): ولما سقط النظام الملكي الذي ضاق به الرومان ذرعا مع آخر ملك لهم أُستُبْدِلَ منصب الملك بقنصلين ومنحوهما حق التسلط على الشعب وإدارة أعمال الجمهورية كلها، وإنما وضعوا مجموعة من الضوابط، حيث كانوا ينتخبون سنويا شخصين كان كل منهما يتمتع بها كاملة طوال عام واحد[2] وكل واحد منهما له الحق في الاعتراض على قرارات الأخر، وقد كان يلقب القنصلان* في أول الأمر باسم براىتورس(Praetors) التي تعني الرئيسين، وبعد مدة من الزمن أصبح القنصلان يسميان بالزميلين[3].

أصبح القنصلان على رأس إدارة الجمهورية الرومانية، ومن خلال سلطتهما يتوليان قيادة الجيش، ويدعوان إلى اجتماع مجلس السيناتو ومجلس الشعب، ويترأسان جلساتهما وينفذان ما يصدر عنهما من قرارات ومراسيم، كما يمثلان الدولة الرومانية في الشؤون الخارجية. في المعتاد يتناوبان شهريًا على مباشرة أعمال الدولة حين يكونان معا في روما، كما كانا يتناوبان يوميا على القيادة العليا للجيش حين يكونان معا في ميدان واحد للقتال، كما يختصان بامتيازات وصلاحيات تقتصر عليهما خاصة في الأمور التي تتعلق بالقانون الجنائي، وفي تلك الفترة أصبحت القنصلية أساس التقويم الروماني وتستخدم سنواتها في تاريخ وتدوين الأحداث[4]، وتميز القناصل بارتداء حلة ذات حاشية من الأرجوان وعصا وكرسي من العاج، ويحيط بهما حرس بعدد 12 حارسا يحملون حزمة من العصي مربوطة وفأس[5].

---

[1]– إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 51.

[2]– نجيب إبراهيم طراد، تاريخ الرومان، مكتبة ومطبعة الغد، ط1، الجيزة، مصر، 1997، ص 61.

[3]– إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 152.

[4]– عبد الحليم محمد محسن، تاريخ الإمبراطورية الرومانية، وحضارته، (بدون توثيق)، ص ص 11-12.

[5]– عائشة عبد السلام بوشعفة الشهيبي، مجلس الشيوخ، السيناتوس ودوره في حكم وسياسة روما في العصر الجمهوري من 509 ق. م – 27 ق. م، مذكرة ماجستير في التاريخ القديم، كلية الآداب، جامعة بنغازي، ليبيا، 2017، ص23.

2. **الدكتاتورية(Dictatura)**:هو قاضي استثنائي يختاره ويعينه أحد القناصل، بناء على دعوة مجلس الشيوخ، حيث أنه لا يخضع لأية رقابة ولا تخضع قراراته لأي نقض، له سلطة مطلقة على القضاة والمواطنين على السواء[1]. يتولى مهامه عندما يكون هناك خطر جسيم يهدد الدولة من الداخل أو الخارج وتصبح وحدة القرار والقيادة أمرًا حيويا لأمن وسلامة المجتمع والدولة.[2]

وفي حالة الطوارئ يقوم القنصلان ومع مشاورة السناتو "مجلس الشيوخ" ويعينان حاكما مطلقا يمارس سلطتهما بمفرده لمدة ست أشهر، وكان هذا الحاكم يدعى أول الأمر حاكم الشعبMagisterpopuli)) ثم بالدكتاتور (Dictator) وله مساعد يسمى قائد الفرسان (Magister equitum)،[3] ويحل محل القنصلين معا، ويجمع في قبضته جميع سلطتهما، وتصبح كل أعمال الدولة رهنا لأوامر الدكتاتور ويضع المواطنون ممتلكاتهم وأرواحهم تحت تصرفه، وكان هذا الأمر في جوهره وحقيقته إحياء للسلطة الملكية ولكن بصورة مؤقتة ومقيدة.[4]

وعند انتهاء مهمته لا يجوز له المكوث في المنصب يوما واحدا إضافيا، وكان آخر دكتاتور من هذا النوع قد عين في السنة 216 ق.م، غداة معركة "كانا" وعينوا آخرين منهم بعد ذلك، وكلّفوا بالقيام في غياب القاضي الأصيل بطقس ديني أو سياسي، ثم انقطعوا نهائيا عن اللجوء إلى هذا المنصب.أما دكتاتورية، " سيلا" و"قيصر" فليس ما يجمع بينها وبين الدكتاتورية الرسمية القديمة سوى الاسم فقط، فهي تصديق شرعي للاستبداد أقيم بقوة السلاح[5].وفي القرن الثالث قبل الميلاد، تناقصت أهمية هذا المنصب وأصبح نادرا ما يستخدم وتوقفوا عن استعماله لأكثر من مائه وثلاثين سنة[6]

3. **البرايتور(praetura)**: ويلقب كذلك بكبير القضاة والغاية من استحداث هذا المنصب هو تخفيف العبء على القنصلين، وقد ظهرت هذه الوظيفة سنة 367 ق.م، وكان البرايتور ينتخب لسنة واحدة،

1– اندريه إيمار وجانين أوبوايه، تاريخ الحضارات العام "روما وإمبراطوريتها، تر:فريد م داغر وآخرون المجلد2، منشورات عويدات، ط2، بيروت –باريس، 1986 ص 133.

2– عبد الحليم محمد حسن، المرجع السابق، ص 13.

3– إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص ص 154-155.

4– عبد الحليم محمد حسن، المرجع السابق، ص 14.

5– أندريه إيمار، جانين أوبوايه، المرجع السابق، ص 133.

6– عبد الحليم. محمد حسن، المرجع السابق، ص 14.

لينظر في شؤون المواطنين الرومانيين[1]، وإسناد شؤون العدالة إلى البرايتور، وقد كان يتمتع بالسلطة التنفيذية العليا، ويتولى قيادة أحد الجيوش، إضافة إلى ذلك كان يستدعي مجلس السيناتو أو إحدى الجمعيات الشعبية للاجتماع إلى غاية عام 337 ق.م، وكان يتولى هذا المنصب فئة البطارقة إلى غاية عام 242 ق.م ولقد أصبح ينتخب سنويا برايتور ثاني ليشرف على الفصل في القضايا التي يكون أحد طرفيها أو كلاهما من فئة الأجانب فالأول يسمي(PraetarUrbanus)والثاني ((Praetarpergrinus[2].

وفي عام 228 ق.م تضاعف عدد البرايتورات إلى أربعه ليصل عددهم في عام 198 ق. م إلى ست، وذلك لمواجهة تزايد عدد الولايات الرومانية إذ أصبح القناصل يعينون البرايتورات حكاما للولايات الرومانية في خارج ايطاليا لمدة عام، وفي عهد الدكتاتور "سيلا".

أصبح عددهم ثمانية سنويًا يتولون أمر القضاء الدامية في ايطاليا وأصبحوا يتمعنون بسلطة"الأمبريوم القنصلي"[3]

4. **الكنسور: Censure**: أنشأت هذه الوظيفة عام 443 ق.م نسبه إلى **الكنسور(censor)**وهو رجل يقوم بمهمة تعداد للسكان كل خمس سنوات، وتقدير قيمة المقاطعات حتى تفرض الضرائب، وضعت قائمة مجلس الشيخ تحت إشرافه وبذلك أصبح له نفوذفي عام 312 ق. م، فيما بعد أصبح في دائرة اختصاصاته سلطات واسعة لمراقبة الأخلاق والتصرفات) من أجل ضبط الإحصاء أي إحصاء المواطنين الرومان وممتلكاتهم، وقد كانت تقام له انتخابات مرة كل خمس سنوات، حيث يتولاه لمدة 18 شهراً [4]أي رقيبان وكان يشترط فيهما أن يكونا من القناصل السابقين معروفان بالنزاهة والطهارة، ويشترط الاضطلاع بمهامه سويا. وفي حالة اعتزال أحدهما أو وفاته تقام انتخابات جديدة وتكمن أهم مهامها فيما يلي:

- إحصاء المواطنين الرومان.
- تقييم شامل لممتلكاتهم.

---

[1] – صاحب عبيد الفتلاوي، تاريخ القانون، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1998، ص ص 115-116.

[2]–عبد الحليم. محمد حسن، المرجع السابق، ص 11.

[3]–المرجع نفسه، ص 11.

[4]– محمد السيد محمد عبد الغني، التاريخ السياسي للجمهورية الرومانية منذ نشأة روما حتى عام 133 ق.م، ج1، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، 2006، ص135.

- تصنيف الرومان حسب الطبقات وتوزيعهم على وحدات مجلس الشعب المئوية.
- جمع الضرائب الغير مباشرة.
- إبرام عقود تنفيذ المشروعات العمرانية التي تقام على نفقات الدولة.
- إنشاء الطرق والمباني العامة.
- مراقبة سلوك أعضاء مجلس السناتو سواء في الشؤون العامة أو الخاصة.
- تعيين أعضاء جدد في مجلس السناتو في حال شغور مناصب.
- مراقبة سلوك المواطنين الرومان.
- يترأسان احتفالات التطهير العام وهي احتفالات دينية لتطهير الشعب الروماني كله[1].

5. **الكوايستورية (Questura)**:هو أدنى مناصب الحكام الاعتيادية في دستور الجمهورية الرومانية، وأول منصب كان يتعين على الشاب الروماني الطموح سياسيا أن يسعى إلى الفوز به. عند بلوغه سن 28 سنة، وكان يتولاه كل عام أثنى عشر (12) كوايستورا(Quaestar)، اثنان منهم كان يعهد إليهما بمسؤولية أمانة الخزانة العامة في روما، وآخران يلحقان بالقنصلين كمساعدين لهما في ميادين القتال ويقومان بمسائل الإمداد والتموين في جيشيهما. وأربعة كوايستوريس (quaestores) يسند إليهم تحصيل الضرائب وجمع المجندين للخدمة العسكرية في ايطاليا. أما الأربعة الباقون فيجرى تعينهم في بعض الولايات الرومانية كمساعدين لحكامها في تحصيل الضرائب وإمداد وتموين الجيوش الرومانية المرابطة في تلك الولايات، ويمكن تكليفهم ببعض المهام الحربية القتالية[2](consulautus).

6- **جماعة الكهنة:** في الحكم الملكي، كان الملك يمارس سلطات دينية واسعة، بينما في العهد الجمهوري لم تنتقل إلى القناصل السلطات الدينية باستثناء حق استطلاع رغبات الآلهة (Aspiera) لمعرفة رضائها أو سخطها قبل الإعلان على عمل عام، أما أغلب هذه الاختصاصات فإن شطرا منها وهو الخاص بتقديم القرابين كان يتولاه كاهن يسمى ملك القرابين (Saerarumphase) في حين أن الشطر الأكبر، وهو الخاص بالعلاقات الرسمية بين المجتمع الروماني وآلهته التي ترعاه بعنايتها، كانت تتولاء

[1]– عبد الحليم محمد محسن، المرجع السابق، ص13.

[2]–المرجع نفسه، ص ص 8-9.

جماعة(Collegium) من الكهنة يقوم على رأسها الكاهن الأكبر (PontifexMaxinus).[1] وجدت عدة جماعات (Collegia) من الكهنة تختص كل منها بإقامة شعائر طقوس دينية بعينها بمثل ما كانت تقوم به في عهد الملكية، واشتهر من جماعات الكهنة في العهد الجمهوري جماعتان.[2]

- **الجماعة الأولى:** تجمع نبوءات وحي سيبولاى(sibellae) والحفاظ عليها، واستطلاعهما كلما أمر مجلس الشيوخ بذلك في الأزمات.
- **الجماعة الثانية:**هي جماعة العراف (Augues)التي كانت تشرف على استطلاع رغبات الآلهة إزاء الشؤون العامة.

والملاحظ أن الكهنة الرومان لم يؤلفوا فئة خاصة من فئات المجتمع، لأنهم كانوا في بداية عهد الجمهورية من البطارقة دون غيرهم، ولما كان الكاهن في الوقت نفسه عضوا في مجلس الشيوخ ويتولى أحد المناصب، فإن المصالح الطبقية والخاصة على حد السواء أخذت تتسم بطابع شكلي بحت[3].

وكان للكهنة دور كبير في بداية عهد الجمهورية، لأنهم كانوا حراس القانون الديني الذي يسرى تطبيقه على عقوبات جرائم كثيرة كانت معتبرة ذنوبا ضد الآلهة. ورجال الدين هؤلاء هم وحدهم الذين يعرفون أن هذا القانون والصيغ المتبعة في جميع أنواع التعاقد حتى يكون العقد صحيحا من الناحية القانونية ورئيس الكهنة –الحبر الأعظم– هو الذي يحدد سنويا أيام الأعياد العامة، دينية أم غير دينية، ويعلن في كل شهر الأيام التي يجوز مباشرة العمل الرسمي فيها، وتواريخ الأيام التي يحظر العمل فيها، وذلك بالاتفاق مع جماعة العراف، وكان من الممكن تعطيل أي إجراء عام، بالإعلان عن وقوع نذر سيئة في الموعد الذي كان محددا لاتخاذ هذا الإجراء. وبرغم من هذا النفوذ الواسع، والمكانة العالية في الدولة، وإزاء ما كان من فرص لخدمة مصالح طبقتهم، فقد حرص البطارقة طويلا على أن تقتصر عضوية الجماعات الدينية عليهم.[4]

3. مكونات المجتمع الروماني نهاية القرن السادس ق.م:

[1]– ما غريغور ماري، تاريخ الرومان، ترجمة أمين سلامة، ميثاق التراث العام مكتبة قطر الوطنية، 1959، ص21.

[2]– إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص154.

[3] – ما غريغور ماري، المرجع السابق، 21.

[4]– المرجع نفسه، ص22.

تعتبر الأسرة حجر الأساس في بناء أي مجتمع عبر التاريخ، فالمجتمع أساسا يتكون من مجموعة من الأسر [1] فالأسرة بالتالي هي نواة المجتمع التي تحافظ على تماسك أفراده، ورغم التغييرات السياسية الحاصلة في روما إلا أن الأسرة الرومانية ظلت تحافظ على نفس القيم، وتجدر الإشارة إلى أن كلمة (Familie) عند الرومان لها معاني كثيرة، حيث تشير إلى الأشخاص الذين لهم نفس الجد، وقد أتى في قانون الألواح الإثنى عشر أنها وحدة أساسية وقاعدية للمجتمع الروماني، وتتكون الأسرة الرومانية من الأب والأم والأطفال الصغار والأبناء المتزوجين والزوجات والأحفاد والعبيد ومواليهم، [2] وكلهم يخضعون إلى سلطة الأب وتختلف هذه السلطة باختلاف أوضاع أصحابها عند الأحرار، ويعرف هذا بـــ:(Patria podestas) أي سلطة الأب، وعند العبيد منهم بالسيادة (doninum)، وفي داخل أي منزل روماني كانت توجد الربة فيستيا (vestia) وهي رمز لتوحيد الأسرة وتجمعها الدائم، فعبادتها هي نوع من العبادات الخاصة بكل أسرة، [3]وفي ظل هيمنته على الأسرة كانت لدية واجبات منها: الرعاية وتأمين الحاجيات المعيشية وتقديم القرابين وإقامة الشعائر الدينية استرضاء للآلهة، ولكن كان بمشاركة أفراد أسرته. انتظام التبعية كان معروفا في العهد الملكي، وبقي معمولا به في العهد الجمهوري، فظل لكل أسرة عدد من الأتباع الأحرار الذين كانوا في السابق عبيد لها واعتقوا مستأجري أرضها، ومن طلبوا الحماية من أب الأسرة[4].

ومن أجل الحفاظ على الأسرة ظلت هذه الأخيرة تخضع لسلطة الأب، والزواج عند الرومان كان ينقسم إلى ثلاثة أنواع وهي.

- **النوع الأول:** كان الزوج يكتسب سلطته على الزوجة بخلعها عليه (confarvesti) وهذا الزواج كان من أقدم الأنواع وأكثرها شيوعا بين البطارقة، ويتم في حفل ديني يحضره عشرة شهود وأحد كبار الكهنة لمباركة الزواج بتلاوة عبارات مقدسة.
- **النوع الثاني:** يكتسب الزوج سلطته على الزوجة، بمقتضى صفقة بيع صورية (Coemption)، كان شائعا بين العامة ويحضره خمس شهود.

---

[1]– علي مؤمن إدريس مؤمن، الحياة الاجتماعية الرومانية خلال العهد الجمهوري (133–27 ق.م) رسالة مقدمة لنيل درجة التخصص العالي ماجستير في التاريخ القديم، كلية الآداب قسم التاريخ، جامعة بنغازي، 2012، ص 10.

[2]– صونيه صغور، الأسرة الرومانية في العهد الجمهوري، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، مجلد 16 عدد 02، جامعة أبو القاسم سعد الله، الجزائر2، 2020، ص121.

[3]– علي مؤمن إدريس مؤمن، المرجع السابق، ص10.

[4] – إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص ص88–89.

- **النوع الثالث:** هذا النوع من أبسط أنواع الزوجات الرومانية، حيث يتم الاتفاق بين الزوجين على أن يعاشرا بعضهما بعضا معاشرة الأزواج، يكسب الزوج السلطة الكاملة على زوجته إذا عاشرته معاشرة زوجية لمدة عام كامل دون انفصال[1].

وقد كان الأب يرعى شؤون الأسرة الزراعية والدينية، أما الزوجة فتؤدي الواجبات المترلية، في حين أن العبيد يقومون بمطالب الأسرة، كما اتسمت الحياة اليومية للأسرة بالبساطة من حيث المسكن والمأكل والملبس.[2]

كما أننا نجد أن الأسرة قد حافظت على الموروث الديني لها فلم تعرف تغييرا باستثناء المؤثرات الاتروسكيية والإغريقية، كما واصل الرومان بناء المعابد والتماثيل والهياكل للآلهة مثل عبادة كاستور وبولوكس الإغريقيين اللذين دخلت عبادتها إلى روما عام 484 ق.م، كما عبدوا إله الشفاء الإغريقي اسقلبيوس(Ascalepus) الذي سماه الرومان ايسقولابيوس(Asecale)و عبده الرومان بعد تفشي مرض الطاعون في روما عام 293 ق.م، ويمكن القول أن تمسك الأسرة الرومانية بهذه الآلهة من أجل أن تمنحهم بركاتها المادية وأن تكسبهم الصحة والثروة.[3]

[1]– المرجع نفسه، ص89.

[2]–إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 231.

[3] – إبراهيم زرق الله أيوب، المرجع السابق، ص 97.

الفصل الأول: هيئات التشريع الروماني مطلع العصر الجمهوري

1. مجلس الشيوخ (السيناتوس) Senatusconcilicim

أ. النشأة والتأسيس:

عرّفت روما منذ تأسيس مجلس الشيوخ نُظما دستوريه، استطاعت بموجبها تسيير كافة شؤون الدولة الداخلية والخارجية، في تلك الفترة. فقد كان نظام الحكم في بداية تأسيس المدينة نظاما ملكيا يعتمد في نظمه الدستورية على:"**الملك، مجلس الشيوخ، مجلس الشعب**"[1].

ويعتبر مجلس الشيوخ الركن الثاني من بين المؤسسات السياسية الرومانية (أنظر الملحق رقم 02 صور)، أي مجلس قادة القوم، إذ يسمى الشيوخ بـــــ"الآباء"، [2] وكان يأتي في مقدمة المجالس النيابية الرومانية، الذي تمتد جذوره إلى العصر الملكي الاتروسكي، ويعود تأسيسه إلى روموليس (Romulus) المؤسس الفعلي لمدينة روما[3] سنة 753 ق. م، ويتكون مبدئيا من 100 عضو، ثم مع قبول عشائر جديدة في المشاعة ازداد العدد إلى 300 عضو، [4] وكان أعضاؤه من رؤساء العشائر الارستقراطية " البطارقة " الذين يدعون الآباء (Patres)، ثم انفتح على العامة أيضا، وعندما تم الاعتراف بمساواتهم السياسية أصبحوا يمثلون الآباء المسجلون أي رؤساء العشائر الارستقراطية والكونسجلون هم الذين أضيفوا العامة[5]وسمي أبناؤهم وأحفادهم (Patrici) ويرجع ذلك بسبب اختيار الملك لهم، واستشارتهم في أمور الدولة، فبذلك اتخذ هذا المجلس الصفة الاستشارية طيلة الحكم الملكي[6]

وبعد انتهاء الحكم الملكي عام 509 ق. م وقيام النظام الجمهوري حدث تغيير وتطور كبير في النظم الدستورية، مع الحفاظ على مجلس الشيوخ (Sanatus)[7]، الذي يعد مؤسسة رئيسية لصنع القرار في روما

---

[1]-عائشة عبد السلام بوشعفة الشهيبي، المرجع السابق، ص 14.

[2]- ف. دياكوفوس .كوفاليف، تر: نسيم واكيم اليازجي، الحضارات القديمة، ج 2، منشورات دار علاء الدين، ط 2، دمشق، 2000، ص 462.

[3]-آمال محمد محمد الروبي، نظام الحكم الروماني في العصر الجمهوري من 510 ق. م حتى عام 14م، المجلس الأعلى للثقافة، (د.ب.ن)، 2007، ص85.

[4]-ف- دياكوفوس – كوفاليف، المرجع السابق، ص 462.

[5]-Jean Rougé ،Les institutions romaines ،de la Rome royale à la Rome chrétienne ،Armand Colin éditeur ،2 ème édition ،Paris(S.D.P) ،p-38.

[6]-مصطفى العبادي، الإمبراطورية الرومانية، النظام الإمبراطوري ومصر الرومانية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 33.

[7]-عائشة عبد السلام بوشعفة الشهيبي، المرجع السابق، ص 14.

وممثلا لعظمة الدولة والشعب الروماني، فكان يرمز له على أعلام روما بهذا الرمز " S. R. R " أي المجلس والشعب الرومانيين (SenatusPopulugue) (Ramonus)[1]، الذي أصبح بدوره حصنًا للحكمة والحنكة السياسية، [2]وكان أكبر سلطة رومانية في العهد الجمهوري وإن لم يكن له سلطة تنفيذية، [3]أما اللفظ الثاني فيتكون من أربعة أحرف طقسية (SPOR (Senatuspapulugueramanus.إن مجلس شيوخ الشعب الروماني وبهذه البادئة الرمزية يوضح الحرف الذي يشير إلى إليه بطريقة شرعية تماما قبل الإشارة إلى الشعب، الأمر الذي يوضح الواقع الاجتماعي للجمهورية الرومانية.[4]

ولقد كان لهيئة المجلس الشيوخ (السناتو) (Senatus) وزن أكبر ونفوذا واسع في الدولة، حيث كانت السلطة تنتقل إلى السناتو في حالة وفاة الملك، فيعين أحد أعضائه حاكمًا بصورة مؤقتة إلى أن يقوم المجلس باختيار الملك الجديد وتصادق عليه جمعية الكور في اختياره.[5]

ولقد وضح " شيشرون " بقوله أنروموليوس كان يستمد قوته واحترامه من مجلس الشيوخ" و"اعتمد روموليوس أيضا على هذا المبدأ، حيث قوى حكمه بالرأي الراشد لمجلس الشيوخ، وقد أعطى أهمية كبيرة لهذه المؤسسة حيث استشارها في بداية حكمه وأصبحت فيما بعد قاعدة للجمهورية في إنشاء كل مؤسسات الشعب[6] وحسبه فإن روموليوس هو من أطلق لفظ الآباء على الشيوخ لكي يدل على عطفهم الأبوي على الشعب".[7]

ويتم تعيين أعضاء هذا المجلس من طبقة الأشراف في عهد الملكية من طرف الملك، وكانوا يختارون وينتخبون طوعا من أردوا أن يكونوا في " مجلس الدولة " أما خلال فترة الجمهورية وبعد طرد الملوك أسندت مهمة انتخابهم إلى القضاة القناصل[8]، ثم أصبح احد الواجبات الأساسية للرقباء، وتجديده يتم كل 5 سنوات،

---

[1]–إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 54.

[2]–ب.تشارلزورث، الإمبراطورية الرومانية، ترجمة رمزي عبده جرجس، مكتبة الأسرة، القاهرة، 1999، ص 10.

[3]–إبراهيم رزق أيوب، المرجع السابق، ص 54.

[4]–ف– دياكوف و س – كوفاليف، المرجع السابق، ص 475.

[5]–إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص ص، 96-97.

[6]Cicéron ،La République de Cicéron ،Texte traduit par M ،Vieinain ،Didier et cielilraire-Editeur ،Paris ،1878 ،livre II، 8.

[7]–فو ستيل دي كولانج، المدينة العتيقة دراسة لعبادة الإغريق والرومان وشريعتهم وأنظمتهم، ترجمة عباسي بيومي بك، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، 2007، ص 322.

[8] –بوجمعة فريدة، التشريعات الرومانية خلال العهد الجمهوري 509 ق. م– 27 ق. م– أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في التاريخ القديم، جامعة الجزائر02– أبو القاسم سعد الله، 2020-2021، ص 104.

حيث يقوم الرقباء على إعداد قائمة تشمل فيها عدد أعضاء مجلس الشيوخ "الألبوم السيناتوري"كما يقومون بحذف أسماء الغير جديرين منهم ويضيفون أسماء جديدة تحل محل الذين ماتوا، وهذا بموجب استفتاء أوفينيوس (312-318) الذي قام بتنظيم وظائف الرقباء وأصبحوا ملزمين باختيار الأفضل في جميع الأوامر وذوي السمعة الطيبة من أي طبقة اجتماعية كأعضاء في المجلس[1].

و لم يتعد عدد أعضاء هذا المجلس الثلاثمائة (300)عضوا إلى غاية بداية القرن الأول قبل الميلاد، و لم يكن لهذا المجلس حق التقرير أو التنفيذ، لأن القرارات في روما سواء كانت عامة أو خاصة تؤخذ في المجلس الاستشاري، إلا أنه سرعان ما استطاع كسب حق إبرام

أو نقض قرارات المجالس الشعبية، إذ أصبحت المصادقة عليها من طرف هذا المجلس شرطا أساسيا لتكتسب قوة القانون، وبهذا تحول من هيئة استشارية إلى هيئة رقابة عليا.[2]

ويذكر لنا المؤرخ الروماني تيتليف (Tite-live) أنه لم تكن هذه الزيادة إلا في عهد (Tulus Hastulius) بعد السيطرة على المناطق القريبة من جبال الألب، ثم زاد عدده في زمن تاركين القديم (Tarquin L'ancien)إلى ثلاثمائة (300) عضو، وقد كان هناك اختلاف بين الأعضاء القدامى والجدد، فقد أخذ الأعضاء اسم (Patre Majarum centium)، وقد امتد هذا الخلاف حتى وصل إلى عائلاتهم، فالرمز الأول يرمز للشرف الوراثي لكرامة أعضاء مجلس الشيوخ ويعني اختلاف المجموعات الكبرى عن المجموعات الصغرى أو الثانوية[3].

ولقد بقي عددهم ثلاثمائة (300) إلى غاية عهد سيلا Sylla ما عدا بعض التغيرات قليلة الأهمية، وبعده بدأ في الارتفاع إلى 400، وقام قيصر (César) بزيادته إلى 900 تسعة مائة، وبعد موته قام أنطوان (Antoine)بالتعيينات انطلاقا من وضعيته حيث رفعه إلى 0100، لكن هذه الزيادة كانت عبارة عن سوء استعمال للسلطة واستثناءات، ثم تم إنقاص العدد إلى 600 في عهد أوغست (Auguste)، وما يلاحظ على مجلس الشيوخ أنه كان يؤلفه الرقباء كل خمس سنوات، والواقع أن القوائم كانت شديدة التشابه من فترة إلى

[1]Jean Rougé،Op-Cit ، P39.

[2]–إبراهيم رزق أيوب، المرجع السابق، ص 53.

[3]–شهرة خالد، التشريع الروماني في العصر الجمهوري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ القديم، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة الجزائر (02) بوزريعة، 2014-2015، ص ص 52-53.

أخرى خلال الخمس سنوات، ومن الشاذ أن يحذف بعض الأعضاء، وبذلك كان مجلس الشيوخ هيئة باقية مدى الحياة يكاد ينتخب هو أعضاءه، ويمكن أن نلاحظ أن الأبناء كانوا يحلون محل الآباء في العادة.[1]

ونظرا للأهمية التي يتمتع بها مجلس الشيوخ الروماني فإنه توجب على أعضائه توفر فيهم مجموعة من الشروط والمزايا لكسب العضوية فيه، يكون هذا المجلس هيئة باقية مدى الحياة وتتمثل تلك الشروط فيما يلي:

1. **المواطنة:** يجب امتلاك والتمتع بكامل حقوق المواطنة الرومانية لأعضاء المجلس. وهذا وما أدى إلى استبعاد كل من اللاتين وسكان المقاطعات، رغم تمتعهم بحقوق المواطنة كاملة، وذلك بحجة أنهم لا يملكون سكنا في مدينة روما، كما كان يتم السماح لمن عادوا من المنفى أن يسترجعوا مقاعدهم في المجلس ويتم اختيار الأعضاء الذين يحوزون على الأقل لقب فارس بصفة عامة.[2]
2. **البراءة:** وكانوا يستبعدون العتقاء من حيث المبدأ، ومن غير المعقول أن يقبلوا المواطنين من العمال المستأجرين والجنود البسطاء، الذين مارسوا ما يسمى بالحرف الدنيئة أن يكونوا أعضاء، وكان ذلك ساريا إلى غاية أواخر عهد الجمهورية.
3. **السن القانوني:**وعادة ما كان هناك الحد الأدنى من العمر للحصول على العضوية في المجلس، لذلك فإن السن القانوني للشخص المرشح كان في البداية 46 سنة، ولكن عندما صدر قانون فيليا(LexVillia) الصادر سنة 180 ق. م، وقد خفض هذا السن إلى 27 سنة ليرفعه "سيلا" بعد ذلك إلى 30 سنة، ثم جاء قرار أغسطس ليخفضه إلى سن 25 سنة.
4. **الشرف:** لا يمكن أن يدخل في عضوية المجلس من يكون لديه سوابق كالسرقة أو التواطؤ مع السارق، وكل من ألحق بضرر بالأطفال القصر أقل من 12 سنة، ومن اتهم بالكذب والافتراء، كما استبعد كذلك أصحاب الديون المعسرة ومن ثبت عليهم شهادة الزور على الديون، إضافة إلى الجنود الذين ضربوا بسبب قهور عسكري، والمخبرين الذين اتهموا بالإبلاغ أو تسليم مواطن روماني والأفراد المدانين في المحاكم العامة[3].

[1]-شهرة خالد، المرجع السابق،ص53.

[2]- بوجمعة فريدة، المرجع السابق، ص 105.

[3]-المرجع نفسه، ص 106.

5. **الثروة:** لم تمنح الثروة قدرا كبيرًا كون معظم أعضاء مجلس الشيوخ لديهم على الأقل مليون سستراس* وتمنح لهم عضوية مدى الحياة، ولا يفقد أعضاء مجلس الشيوخ مقاعدهم إلا إذا شطبه القاضي من القائمة نتيجة لفقدان أحد المتطلبات أو لأحد الأسباب بارتكاب أحدهم جرما شنيعا في سلوكه العام أو الخاص، وكانت نتيجة هذا الأمر أن من حذف اسمه في الدعوة وترك جانبا يعتبر كمن تم أهانته، ومن النادر أن تسقط بعض الأسماء من القوائم، وبذلك كان يكاد ينتخب هو أعضاءه بنفسه، ويمكن أن نلاحظ أن الأبناء كانوا يحلون محل آبائهم، ويبدو أن الطلب على التقاعد كان نادرا جدًا.[1]

ولقد كان مجلس الشيوخ صاحب السلطان الأعلى في روما، ويتم تجديد أعضائه بالانتخاب، خاصة الأعضاء الأولون وهم رؤساء العشائر، إذ يجددون بقبول القناصل والرقباء السابقين أعضاء فيه، وكان يعهد إلى الرقباء أن يعملوا حتى يظل أعضاؤه ثلاثمائة عضو على الدوام، وذلك بأن يرشحوا لعضويته رجالا من طبقة الأعيان أو الفرسان، وتدوم العضوية مدى الحياة، ولكن كان من حق مجلس الشيوخ ومن حق الرقيب أن يفصل أي عضو ضبط متلبسا بجناية أو جريمة خلقية خطيرة.[2] وقد تميز هذا المجلس بأن أغلب أعضائه كانوا من الحكام والقادة العسكريين، وكان منهم الولاة الذين حكموا الولايات، ومنهم أبناء أسر ظلت مئات الأعوام تنجب لرومه ساسة وقوادًا.[3]

إن الثورات المتتالية للجمهورية غيرت وبطرق مختلفة طريقة انتخاب أعضاء مجلس الشيوخ، إذ كان يتم اختيارهم في البداية من طرف الملوك، وبعد طرد الملوك أصبحت تختار من طرف القناصلة، ثم من الضباط العسكريين الذين مارسوا وظائف إدارية أخرى، وأخيرا عندما تم فتح أبواب القنصلية لعامة الناس، ثم تمرير

---

[1]–بوجمعة فريدة، المرجع السابق، ص 106.

*–ستريتون:عملة من الفضة استخدمت في القرنين الأخيرين من العهد الجمهوري، كانت في الأصل تساوي 2.5 أس، ثم صارت تساوي أربع أسات أي حوالي 10 مليمات، وقد حلت محل الأس البرونزي كوحدة للحساب النقدي عند الرومان منذ الحرب البونية الثانية 218-202 ق.م.(أنظر علي مؤمن إدريس مؤمن، الحياة الاجتماعية الرومانية خلال العهد الجمهوري (133-27 ق.م) رسالة مقدمة لنيل درجة التخصص العالي ماجستير في التاريخ القديم، كلية الآداب قسم التاريخ، جامعة بنغازي، 2012، ص 8.)

[2]–ول وايرل ديورانت، ترجمة محمد بدران، قصة الحضارة، قيصر والمسيح أو الحضارة الرومانية، ج 1، المجلد الثالث، بيروت–لبنان، 1988، ص 59.

[3]– المرجع نفسه، ص 61.

قائمة أعضاء مجلس الشيوخ إلى الرقابة لكن كان يجب على عامة الناس أن يمارسوا هذه الوظائف (القنصلية) ليحق لهم الدخول إلى مجلس الشيوخ.[1]

في عصر الجمهورية كانت هناك ثلاث طبقات من الأشخاص الذين لهم الحق في الحضور لجلسات مجلس الشيوخ:

- أعضاء مجلس الشيوخ 300 عضو من الأرستقراطيين الذين ينتمون إلى طبقة الأشراف وهم فقط الذين لهم الحق في عرض آرائهم حول الاقتراحات المطروحة أمام مداولات المجلس.
- القضاة الذين يمارسون وظائفهم لهم الحق في الدخول إلى مجلس الشيوخ خلال الاجتماعات، لكن لا يحق لهم التصويت أو إعطاء آرائهم في الاقتراحات المطروحة لمجلس الشيوخ.
- المواطنون الذين لم يتم اختيارهم من طرف الرقباء ليصبحوا أعضاء في مجلس الشيوخ، وهم ليسوا بأعضاء لكن لهم الحق في الدخول إلى مجلس الشيوخ، والتصويت دون إبداء آرائهم.[2]

وتعقد جلسات مجلس الشيوخ في هيكل الكونكورد أو في هيكل جوبيتر الكابيتول أو خارج حرّم المدينة. على أن تبقي طيلة الانعقاد، والأبواب مفتوحة ودون أن تكون الجلسات علنية (أنظر الملحق رقم03الصور) وكان التقليد المتبع يختم عليه عقد الجلسة الأولى من كل سنة في هيكل الإله جوبيتر*(Jupiter Capitolinus)، حيث يقدم مجلس الشيوخ والداعي إلى انعقاد الجلسة ذبيحة هذا الإله الذي تنعقد في معبده الجلسة، ويجلس الشيوخ على مقاعد من الحجر وليس هنالك مقاعد معينة لكل واحد منهم، إذا يجلس الشيخ في المكان الفارغ عند وصوله، كما أن العرف لم يحدد عددا معينا لاكتمال النصاب، بينما الكبار منهم لهم الحق في التعاون مع المجلس (Jusagandian Partibus)أي حق رئاسة مجلس الشيوخ وطرح الاقتراحات عليه، والتدخل في مناقشاته، أما الذين ينتخبون للوظائف من بين أعضاء المجلس، فقد جرت العادة بان يمنحوا حق إبداء الرأي إذا دعت الحاجة إلى ذلك، أي أنهم يدعون إلى مناقشات المجلس، وذلك منذ أواخر القرن الثاني قبل الميلاد[3].

---

[1]–شهرة خالد، المرجع السابق، ص 53.

[2] – شهرة خالد، المرجع السابق، ص54.

* الإله جوبيتر: رئيس الآلهة والإله القومي للرومان.(أنظر:جزعل الماجدي،المعتقدات الرومانية ،دار الشروق، عمان، 2006 ،ص121)

[3]–إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 55.

كان يتم استدعاء أعضاء مجلس الشيوخ للتجمع عن طريق (Le Vialor) الذي يقوم بالبحث عن الأعضاء في الريف، أو من طرف (Crieur publi) وهو الشخص الذي ينادي بصوت عال في الشؤون العامة، وبعد ذلك تحول الأمر إلى الدعوة عن طريق طبع منشور بضعة أيام قبل الاجتماع في روما، وحتى في بعض المدن الأخرى، ومن يرفض أو يتخلف عن الاجتماع يعاقب بغرامة مالية، كما يتم تسخير ممتلكاته في حال ما إذا لم يقدم عذرا قانونيا[1]

ولقد تميز أعضاء مجلس الشيوخ بلباس قمصان فضفاضة مزينة بشرائط حمراء أرجوانية على أطرافها، أطلق عليه اسم "**التوغا**"**toga**(أنظر الملحق رقم 04 صور) اختص بارتدائه الأشخاص المميزون وذو الشرف فقط من سكان مدينة روما. في حين منع العبيد والأجانب والمنفيين من ارتدائها، فهي تمثل علامة النبل والأبهة في المجتمع الروماني، يمتد طولها إلى الكعب تكون بدون طوق مفتوح من الأمام، تتسع وتضيق حسب الرغبة، الواحد منها ستة أونصات،شكله يكون نصف دائري، في بداية العهد الجمهوري كان لباس التوغا يحاك من الصوف وبعدها أصبح يحاك من الحرير والكتان، لونه في البداية ابيض فقط ثم أصبح بعد ذلك باللون الأرجواني[2].

ولما كان هذا اللباس يحظى بتشريف خاص من الأباطرة وفيما بعد كان يبعثون به إلى حكام المقاطعات كمكافأة لهم على كل ما قاموا به من عمل معتبر للدولة، ولكن بعد دخول العامة في هذا المجلس أصبح الأشراف منهم يرتدون زي السترة المسمى (Laticalave) بأربطته العريضة المصبوغة باللون الأرجواني، أما أعضاء الطبقة العامة فقد ارتدوا اللباس المسمى (Angusticalave) يربط بشريط ضيق كالذي يلبسه الفرسان،وعند الإعلان عن حكم الإعدام من طرف أعضاء مجلس الشيوخ ،وجب عليهم خلع هذا الثوب، لأنه مرتبط بالأفراح والأعياد فقط، أما بخصوص الأحذية تميزت بلونها الأحمر ومزينة بكتلة فضية على شكل هلال مصنوع من العاج مربوطة بخيوط سوداء انتعلها الأشراف وهي أحذية عادية أو أحذية عالية تصل إلى

[1] – شهرة خالد، المرجع السابق، ص 56.

[2] –بوجمعة فريدة، المرجع السابق، ص 112.

الساق.[1]، كما وضعوا الخاتم الذهبي الذي خصص في البداية ليضعه أعضاء مجلس الشيوخ وفيما بعد أصبح الرمز والشارة الخاصة بالفرسان[2].

ب. **مهام وصلاحيات مجلس الشيوخ في عهد الجمهورية:**

لقد حدد الدستور الروماني ثلاث صلاحيات لمجلس الشيوخ كانت كمايلي: الشورى (consiliurn)والحكم الوكالة (Irterrgnum) والوصاية (Auetaritas)[3]

اتسعت سلطة مجلس الشيوخ في العهد الجمهوري، فهي وإن كانت سلطة استشارية، إلا أنه كان لديه السلطة العليا.فهو الموجه الرئيسي للحكم، ومن مهامه أن يعدل أو يلغي أو يوافق على قرارات المجالس الأخرى ويستقبل ويعين السفراء ويشرف على المفاوضات السياسية الخارجية، كما يسهر على المحافظة على الأعراف والتقاليد ويشرف على الاتصالات والطقوس الدينية، ويقدر الأعياد وترفع إليه تقارير وشكاوي حكام الأقاليم[4]، ويدير الشؤون المالية والأشغال العامة، ويهيمن على النشاطات التشريعية في مجلس الشعب[5].

كما نجد من سلطته المراقبة والاستشارة وهي أقوى عنصر في الحياة السياسية الرومانية في الفترة الجمهورية وبموجب " سلطة الآباء (Patrumauctortas) التي أبدلوها اعتبارا من عام 349 ق. م بالمشورة كان يحق له تعديل أو إلغاء قرارات المجالس المئوية والقبلية.[6]

- أما الحكم بالوكالة في هذا المجلس فذلك عندما يموت الملك في العهد الملكي، تنتقل سلطته إلى الآباء الذين يعينون ملكا بالوكالة حتى يتم إجراء انتخاب ملك جديد، لكن السلطة بالوكالة في العهد الجمهوري منحت لمجلس الشيوخ في حالة موت أحد القناصل أو نزعهما.[7]
- وعندما كان بعض أعضاء المجلس آباء(Patres)، فقد كان لهم حق الأبوة والوصاية على الشعب، تماما كالوالد على أبنائه، لذلك يحق للمجلس، الموافقة على القرارات التي يقررها أباء الشعب، حق الوصاية،

[1]-إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 55.

[2]- بوجمعة فريدة، المرجع السابق، ص 112.

[3]- إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 56.

[4]-خليل سارة، تاريخ الوطن العربي في العصور الكلاسيكية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة دمشق (2008-2009) ص 293.

[5] -عبد الحليم محمد حسن، المرجع السابق، 14.

[6]- محمد محفل، تاريخ الرومان، تاريخ ايطاليا وروما حتى عصر الفتوحات الكبرى، ط 1، كلية الآداب دمشق 1974، ص. ص 308-309.

[7] -المرجع نفسه، ص ص 310-312.

وفي القرن الثاني قبل الميلاد أصبح حق الوصاية له أهمية كبيرة مقارنة بقرارات الشعب الجديدة المنبثقة عن الانتخابات، التي أعطت الثقة التامة للحكام في العهد الجمهوري، حيث أصبحوا يمثلون إرادة الناخبين المستمرة، [1]فقد كان دوره الرسمي هو إسداء النصح إلى شاغلي مناصب السلطة التنفيذية.

ومع بدايات القرن الثالث ق. م. وبعد توسع مناطق نفوذ الجمهورية، أصبح لمجلس الشيوخ "السيناتو" سلطة وسيطرة أكبر على شؤون الإدارة والحكم. فقد كان هو الهيئة الدائمة الوحيدة ذات المعرفة والدراية والخبرة التي تؤهله للإشراف على سياسات الدولة في عدد كبير من المجالات، فقد كان هو المتحكم في ميزانية الدولة، وفي إعلان تعبئه القوات العسكرية والتصرف فيها، وتحديد اختصاصات شاغلي المناصب العليا في الولايات، وفي العلاقات مع الدول والقوى الأجنبية، وأيضا الحفاظ على القانون والنظام في روما، كما يستطيع السيناتو تحديد فترة تمتع شاغلي المناصب العليا بسلطان الإمبريوم* واتخاذ القرارات المصيرية في حالة الطوارئ العصيبة بتعيين " الديكتاتور ".[2]

ولقد أصبح من حق مجلس الشيوخ تعيين القناصل وتحديد واجباتهم ومراقبتهم طيلة فترة شغلهم المنصب، وإبرام المعاهدات خارج روما، وكذا استقبال السفارات وتقديم واجب الضيافة لهم.كما كان للمجلس قرارات في المجال العسكري والتي تتمثل في تحديد عدد الجيوش والأساطيل التي ستشارك في المعارك، وكذلك صرف الأموال اللازمة لتجهيز الجيش، وكان يتدخل في موافقة أو معارضة القناصل في تنفيذ المخططات العسكرية، وإعلان السلم والحرب الذي كان من حق الجمعية الشعبية المصادقة عليه، وبحلول نهاية القرن الثالث ق.م أصبحت موافقتها شكلية لقرارات مجلس الشيوخ، وكان يقع ضمن سلطته تمجيد وتعظيم نجاحات القناصل أو التقليل من شأنها، وبخصوص مواكب الانتصارات، فكانت لا تنظم إلا بموافقة مجلس الشيوخ عليها وتوفير الأموال والتجهيزات لها. فمثلا في عام 356 ق.م دخل الديكتاتور " غايوس ماركيوس روتيليوس(Caius MarciusRutilus).[3]

---

[1]-إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 57.

[2]- محمد السيد محمد عبد الغني، المرجع السابق، ص. ص 188.

*-الإمبريوم :تعني السلطة المطلقة وهي أعلى سلطة إدارية يتمتع بها كبار موظفي الجمهورية في ولاياتهم (أنظر علي مؤمن إدريس مؤمن، الحياة الاجتماعية الرومانية خلال العهد الجمهوري (133-27 ق.م)، ص7 .

[3]- عائشة عبد السلام بوشعفة الشهيبي، المرجع السابق، ص 19.

وفي حرب مع الأتروسكيين انتصر عليهم وعند عودته رفض مجلس الشيوخ بأن يقيم له موكب نصر،كما كان لمجلس الشيوخ الحق في أن يتخذ قرارات في النفقات والإرادات فلا يجور للكوايستور صرف أي مبلغ دون إذن كتابي من المجلس، كما كان له الحق بإصدار قرار بسك العملة والإشراف عليها، وذلك باختيار ثلاثة موظفين للقيام بذلك. ويضاف إلى مهامه أيضا الاهتمام بالشؤون العامة واحترام رغبات الشعب، فهو مخول كذلك بإصدار قرارات بشأن الجرائم المرتكبة في إيطاليا مثل: التأمر والخيانة والفساد والاغتيال.[1]

كما أنه يستقبل السفراء الأجانب ويجيبهم على أسئلتهم، ثم يعين السفراء الرومان ويزودهم بالتعليمات، وهو الذي يأمر بالحرب النظامية، ولا يتم الصلح إلا بموافقته على بنود لمعاهداته، ويحدد أيضا عدد الجيوش اللازم والأساطيل والوسائل المالية المقابلة، كما يمنح أو يرفض" موكب الفوز " للقائد المنتصر.كما يوجه له قادة الأقاليم وحكامها تقاريرهم، ويرفع إليه الشاكون مظالمهم، فبرز من ثم نوع من السلطة القضائية الخاصة بمجلس الشيوخ يوجه بموجبها اللوم إذا لم يستطع فرض العقوبات الأخرى، وكان أحد هذه المجالس مختصا بالنظر في دعاوى سرقات أمناء الخزينة التي ترفع على حكام الأقاليم بنوع خاص، طيلة العشر سنوات التي بقيت فيها قوانين سيلا سارية المفعول، ويجيز عبادة الآلهة الجدد أو يصدر حكمه عليهم.[2]

كان مجلس الشيوخ، يقوم بإدارة ممتلكات المدينة حيث يقرر إنشاء المستعمرات من الأملاك العامة. وهو الذي يجيز إصدار النقد، حيث أكثر القطع النقدية تحمل الحرفين +S.C (Senatus –conslta أي بموجب " مشورة").[3]و المصادقة على أعمال القادة، واستشارة الشعب بشأن السلام.[4]وهو الوصي على دين الأسلاف ولديه الاتصال الدائم مع الكهنة المختلفين. وله الأذن بقبول عبادة أجنبية مثل عبادة الأم الفريجية العظيمة سيبيلي عام 204 ق.م، وإقامة مراسم التكفير[5]،

وفي الأخير نستنتج رغم الأبهة والوقار الذي تتمتع به هذه الهيئة، إلا أنه يعاب عليها سوء استخدم السلطة، وفي كثير من الأوقات كانت جلساتها عبارة عن مؤامرات ودسائس خاصة ضد العامة، إذ كانت

---

[1]– المرجع نفسه، ص. ص 19-20.

[2]– أندرية إيمار وجانين أوبواييه، المرجع السابق، ص 147.

[3]–المرجع نفسه، ص 148.

[4]Polybe ،Histoire générale، Traduction،Félix، Tome premier،Charpentiers Libraire-Editeur،Paris، 1858،IV،11.

[5]Jean Rougé،Op-Cit، P40 .

تسهر ليلا ونهارا على تحقيق مصالحها السياسة والاقتصادية، واتهمت بتفشي ظاهرة الرشوة بين أعضائها، وكثيرا ما عملت على إقحام الشعب الروماني في حروب كثيرة دون سابق إنذار، فعمل أعضاؤها على استغلال البلدان أبشع استغلال.[1]

2. جمعية الأحياء: (Conitiacuriata)

أ. ظهورها في المشهد السياسي:

كانت الجمعية الشعبية في روما مؤسسة منذ أقدم العصور قائمة على"الشعب" الذي كان يشكل المشاعة الرومانية[2] وهي أقدم الجمعيات الرومانية، ويرجع تاريخ ظهورها إلى العصر الملكي،[3] وقد وزع سكان مدينة روما في عهد الملك رومولوس إلى ثلاث قبائل وهي رامس (Rammes) والتي أخذ اسمها من رومولوس، تيتيس (Tities)نسبة إلى الملك السابيني، كذا قبيلة لوكيروس (Luceres)[4]وتنقسم كل قبيلة إلى عشر وحدات يطلق على كل واحدة منها اسم (curia).[5]وهكذا كان الشعب (Populus) يتألف من ثلاثين وحدة وتضم هذه الوحدة أفراد من الأسر النبيلة.[6]

وهي جمعية شعبية لأنها تضم الشعب بفئتيه من أشراف وعامة وتتكون من العشائر، ولكل حي منها رئيس (curio) ولكل عشرة أحياء رئيس يدعى رئيس الأحياء الأكبر (curiomascimus) وكانت عضوية

---

[1]– ول وايرل ديورانت ، المرجع السابق، ص 60.

[2]– ف. دياكوف س – كوفاليف، المرجع السابق، ص 462.

[3]– محمد السيد محمد عبد الغني، المرجع السابق، ص 191.

[4]–زغيب حسينة، مجلس الشيوخ الروماني بين الوظيفة التشريعية والسلطة السياسية في العهد الجمهوري (509 ق. م – 27 ق. م)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في التاريخ القديم، جامعة أبو القاسم سعد الله، الجزائر2، (2018– 2020)، ص 37.

[5]–محمد مخفل، المرجع السابق، ص 203.

[6]– رجب سلامة، المرجع السابق، ص 21.

الحي وراثية.[1]ولكن في المرحلة الملكية حدثت ظاهرة اجتماعية أدت إلى تحلل الشكل العشائري، حيث حدثت صراعات بين الطبقة العامة من ناحية وسكان روما الأصليين من ناحية أخرى، ولهذا تدخل الملك سيرفيوستوليوس، فقام بتقسيم روما إلى أربع دوائر، وأدرج كل فئة من سكان روما في الدائرة التي تقع فيها أرضها

(التقسيم الجغرافي) دون النظر إن كان من العامة أو من الأشراف، فاجتمعوا في مجلس يدعى مجلس الجماعات أو مجلس العشائر حسب الأحياء التي يسكنون فيها، وكان أفراد كل وحدة يقطنون في حي معين من أحياء المدينة.[2]

وواصلت جمعية الأحياء وجودها في العصر الجمهوري، وازداد عدد القبائل حتى بلغت 35 قبيلة عام 241 ق. م،[3] حيث كانت أولى الجمعيات العامة الدستورية التي عرفها الشعب الروماني، ألا أنها في بادئ الأمر لم تكن جمعية تشريعية[4]، وقد ظل عدد القبائل ثابت حتى نهاية الجمهورية وكانت القبائل بمثابة أقسام إدارية، تسجل فيها أقسام المواطنين لإجراء التعداد، وتوزيعهم على مجموعات انتخابية جديدة، وإحصاء الممتلكات لتقدير الضريبة (Tribum)عليها وتعبئة الجنود للخدمة العسكرية.[5]

ب. اختصاصاتها ومجال عملها:

كانت للجمعية الشعبية اختصاصات ومهام عديدة من أهمها انتخاب القنصلين سنويا، ومنحهما سلطتهما التنفيذية العليا (imperuim)بمقتضى قانون خاص تصدره في كل حالة، وتوافق وترفض المقترحات التي يعرضها عليهم القناصل دون أن يحق لها مناقشة المعروض عليها أو تعديله أو اقتراح بديل عنه، وكانت سلطتها محدودة.[6]

[1]– آمال محمد محمد الروبي، المرجع السابق، ص 93.
[2]–زغيب حسينة، المرجع السابق، ص 37.
[3]– آمال محمد محمد الروبي، المرجع السابق، ص 93.
[4]–إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 96.
[5]–زغيب حسينة، المرجع السابق، ص 38.
[6]–إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 156.

و لم تتمتع هذه الجمعية باختصاصات تشريعية إلا في المسائل المهمة كإعلان الحرب وتعيين ملك جديد ومنحه سلطات، وكانت تنعقد الاجتماعات بدعوى من الملك لتنظر في المسائل التي تهم المجتمع مثل: التبني والوصايا ومنح الجنسية.[1]

وقد ظلت جمعية الكور مدة طويلة تقوم بدور المحكمة التي كان المواطنون الرومان يستأنفون أمامها ما صدر عليهم من أحكام الإعدام أو النفي وطلب تخفيفها واستبدال تلك الأحكام سواء بالجلد أو بدفع غرامة كبيرة.[2]

وفي العصر الجمهوري كانت تعمل على تعيين كبار المسؤولين في السلطة التنفيذية من قناصل وبرايتورة وتمنح لهم سلطان " الامبريوم " بمقتضى قانون يعرف بـــ:

(Lexccuriata de imperio)وكانت أيضا تقوم بتعيين الكهنة[3] وتشهد حالات التبني والوصايا تحت رئاسة الكاهن الأعظم، وكان مجلس الجمعية يجتمع أيضا لبعض الأمور الأخرى. مثل الحكم بالإعدام على أحد المواطنين أو لإعطاء الثقة والدعم السياسي وفي حالة الحرب أو في حالة الأزمات السياسية التي قد تستدعي التعبير عن هذه الثقة، ولكن مجلس الأحياء لم يكن بوسعه أن يعقد اجتماعات الآباء على مرسوم ملكي وكانت صلاحياته في المناقشة محدود إن لم تكن معدومة. وإنما كانت طريقة في إبداء الرأي ليس عن طريق إعطاء الأصوات وعدها، وإنما عن طريق التصديق أو الصياح الذي يمكن معرفة مدى الاستجابة.[4]

أو رفض المجلس لما يعرض عليه، ولقد كان هذا المجلس في العصر الملكي مجرد تجمع لأسماع صوت الشعب دون أن يكون هذا الصوت بالضرورة مؤثرا.[5]

وكانت العضوية في أحد إحدى العشائر تكسب صاحبها حق حضور اجتماعات جمعية الكور.ووظيفتها الرئيسية هي المصادقة على اختيار الملك الجديد، بمقتضى القانون

---

[1]– رجب سلامة، المرجع السابق، ص 21.

[2]–إبراهيم نصحي، المرجع نفسه، ص 157.

[3]–محمد السيد محمد عبد الغني، المرجع السابق، ص 191.

[4] – لطفي عبد الوهاب يحي، تاريخ اليونان والرومان موضوعات مختارة، دار المعرفة الجامعية، (د.ب ن) 2008، ص. ص 224–225.

[5]–لطفي عبد الوهاب، المرجع السابق،ص 225.

(Lesccuriata de imperio)،كان انعقاد هذه الجمعية رهنا بمشيئة الملك، كلما رأى أن هناك ما يدعو إلى ذلك مثل رغبته في أن يحصل منها على إبرام حكم الإعدام احد المواطنين أو في أي أزمة سياسية أخرى تواجهه، [1] ويفصلون بالمسائل الخاصة بتركيبة العائلات في المدينة [2]

1-إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 96.

2- شهرة خالد، المرجع السابق ص 69.

الفصل الثاني: المؤسسات التشريعية المستحدثة خلال العصر الجمهوري

تمهيد:

إن النظام السياسي في فترة التوسع الروماني في ايطاليا أكسب المواطنين صفة الرزانة والاتزان في معالجة الشؤون الداخلية حيث تحولت الدولة بعد طرد الملك الأخير إلى جمهورية روسبيوبليكا" (Respublica) والتي تعني "الشيء العام أو المصلحة العامة"ويمكن أن تقسمه الجمهورية[1] حيث كرس النظام الجمهوري مؤسسات تشريعيه جديدة، يمكن إدراجها فيما يأتي:

1. الجمعية المئوية (المئينيات):

أ. الأصول العسكرية لجمعية المئينيات (نشأتها العسكرية):

المئينيات هي عبارة عن تقسيم سياسي وعسكري استحدثه الرومان، ظهوره يعود إلى العهد الملكي، تزامن مع زيادة عدد القبائل في روما بحيث ظلت هذه القبائل مقسمة إلى مئويات لتسهيل تحصيل عملية الضرائب المباشر والتجنيد في صفوف الجيش[2].

يعتقد المؤرخون أن تأسيس الجمعية المئوية يعود إلى ما بعد 450 ق.م. حيث ضمت جميع المواطنين القادرين على تجهيز أنفسهم بالسلاح والعتاد وبالتالي فهم مقسمين حسب الثروة على أساس " تيمقراطي " إلى خمس طبقات (classes) هاته الطبقات الخمس تعتبر نواة المجتمع المئين، [3]لكل طبقه عدد من الوحدات لغرض التصويت، والوحدات مقسمه بالتساوي بين الأعضاء الكبار (أكثر من 46 سنة والشباب أقل من 46 سنة، والوحدات موزعة على التوالي بين الطبقات الخمس).

- **الفئة الأولى:**تضم 80 مئينا 40 مئينا من الشبان و40 مئينا* من الشيوخ.
- **الفئة الثانية:** تضم 20 مئينا – 10– مئينات من الشبان و10 مئينات من الشيوخ

[1]– عبد اللطيف أحمد علي، التاريخ الروماني تقديم وتحقيق ا.د. حسان حلاق، دار النهضة العربية، ط1، بيروت– لبنان، 2011، ص ص، 214–215.

[2]– فريدة بوجمعة، المرجع السابق، ص 114.

[3]– عبد اللطيف أحمد علي، السابق، ص 216.

* المئين: يعني وحدات عسكرية تتألف كل وحدة من مائة مقاتل بقيادة ضباطهم.(أنظر محمد عطية محمد الدرسي، أسباب سقوط النظام الجمهوري وقيام النظام الإمبراطوري في روما " السياسية و والاقتصادية والاجتماعية، مذكرة لنيل درجة الماجستير في التاريخ القديم، جامعة بنغازي، 2017،ص27.)

- **الفئة الثالثة:** تضم 20 مئينا – 10مئينات من الشبان و10 مئينات من الشيوخ.
- **الفئة الرابعة:** تضم 20 مئينا – 10مئينات من الشبان و10 مئينات من الشيوخ.
- **الفئة الخامسة:**تضم 30 مئينا – 15 مئينا من الشبان و15 مئينا من الشيوخ و4 مئينات من العمال (Fabri)والموسيقيين(Cornieine) و1 مئينه من أفقر المواطنين (Proletarii) يدعون عند الضرورة، و18 مئينا من الفرسان من خارج الفئات الخمس. فيكون المجموع 193 مئينا من مجموع مئويات الجيش.[1]

ب. دورها التشريعي خلال عصر الجمهورية:

يعمل المجلس المئوي على انتخاب قنصلين في السنة حيث يمنح هذا المجلس صلاحيات متساوية بين هاذين القنصلين اللذين يشرفان على إدارة الدولة بحيث يكون كل قنصل مسؤول أمام الشعب عما قام به خلال فترة توليه، كما منح كل قنصل حق النقض على أعمال زميله.[2]،

كانت هاته المئينات تدعى لاجتماع في تشكيلاتها العسكرية بقيادة ضباطها وتحت ألويتها على هيئة جيش Exeritus))، وقد كانت تجتمع في ساحة التدريب العسكري المعروفة باسم "ساحة إله مارس"Campus Martins)) (أنظر الملحق رقم 05) خارج سور روما المقدس Ponerium)) وتبعا لذلك صار المواطنون بطارقة وعامة يدعون إلى الخدمة العسكرية على أساس واحد هو القدرة البدنية والمالية، وتبدأ عملية التصويت بمئينات الفرسان ثم تليها مئينات الفئة الأولى والثانية وهكذا دواليك[3].

وقد انتقلت إلى جمعية المئينات بالتدرج أغلب اختصاصات جمعية الكور (comiticuriata)، فأصبحت بذلك الجمعية الرئيسية للشعب الروماني، إلى أن تضاءلت مهمتها التشريعية في القرن الرابع قبل الميلاد، بفعل قيام جمعية القبائل (comitia Tributa)، وبحكم التكوين العسكري لهذه الجمعية كان لها الحق في الموافقة على إعلان الحرب، لتصبح بعد ذلك المخولة لانتخاب كبار الحكام جميعا، كما تمتعت بأحقية الموافقة أو الرفض لكل التشريعات المقدمة من قبل حكات السلطة التنفيذية (Imperium) ومنذ عام 350 ق.م أضحى المواطنون يستأنفون أمامها الأحكام الصادرة عليهم خصوصا التي توصف بالشدة.[4]

[1]– إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 165.
[2]– سامي سعيد الأحمد، المرجع السابق، ص 47.
[3]– عبد اللطيف احمد علي، المرجع السابق، ص 216.
[4]– المرجع نفسه، ص 216.

و كان المجلس المئوي منظمة خاصة بالضرائب والقتال والانتخابات، ولقد لعب دورا كبيرا في إقرار التشريعات الرومانية، كما انه يمنع صدور أي عقوبة تحرم المواطن الروماني من حق الحياة والحرية والحياة المدنية من طرف قاض واحد، بل هو من يجب عليه الاجتماع وإصدار الأحكام في قضايا القتل (هذا الحق لم يمنح له خلال عهد الملوك بل كان مجرد عرف مهمش فيما مضى يتم احترامه من الطبقة العامة)وتم تحويله إلى قانون مكتوب في عهد الجمهورية، فالمجالس أصبحت أكثر حرصا في استخدام حقوقها، فأصبح كل شخص بما فيه القاضي يمكنه أن يتابع أمام الشعب العقوبة بالجرائم الكبرى وغالب أو ما تفوض سلطاتها إلى محققي القتل لترأس هذه القضايا الجنائية، لتسير التعليمات والأداء بالحكم باسم الشعب[1].

2. الجمعية القبلية:

أ. ظروف وملابسات نشأتها:

كانت نشأتها متزامنة تاريخيا مع الجمعية المئوية، إلا أنها كانت أكثر ديمقراطية، إذ كانت يقوم على أساسا القبائل، وكان لكل قبيلة صوت واحد عند الاقتراع، وكان المواطنون العامة إلى جانب الاشتراك في هاتين الجمعيتين العموميتين، وقد كونوا مجلسا مقصورا على طبقتهم عرف بمجلس العامة[2]، لكن وبمرور الزمن واكتساب العامة لمظاهر القوة واتساع دائرتهم أصبحت تضم جميع المواطنين عامة وأشرافا. وعرفت بهذا الاسم لأنها كانت تضم القبائل التي ينتسب إليها الشعب الروماني، والتي كانت في بادئ الأمر ثلاث قبائل عرقيه ثم أصبحت أربع قبائل مدنيه نسبة إلى روما(Tribus urban)وعدد متزايد حتى القبائل الريفية (Tribus Rusticae)وقسمت على أسس إقليمية (إدارية) بحته للدولة الرومانية، وقد كان عددهم في بداية الأمر 16 قبيلة تؤلفها عشائر الأشراف، وبمرور الوقت وصلت إلى 35 قبيلة تضم العامة والأشراف، وكان ذلك في حدود 241 ق.م.[3]

وعلى أساسي هاته القبائل كانت تقوم الجمعية القبلية (Comitia Tribut)، حيث كانت فيه كل قبيلة تتمتع بصوت واحد، أما عن طريقه عملها ففي بداية الأمر كان مجلسها يضم فقط العامة الذين اقتصر

---

* الإله مارس:إله الحرب أنظر:خزعل الماجدي،المعتقدات الرومانية ،دار الشروق، عمان، 2006 ،ص121)

[1]- بوجمعة فريدة، المرجع السابق، ص 116.

[2] -عبد اللطيف احمد علي، مصادر التاريخ الروماني، أستاذ التاريخ القديم بجامعة القاهرة وبيروت، دار النهضة العربية ،1970 ص72-73.

[3]- محمد السيد محمد عبد الغني، المرجع السابق، ص 196.

عليهم العمل لذا اعتبر مجلس عامة (conciliumplebis)حيث يعقد اجتماعاته في السوق بدعوة من ترابنة العامة، ويقوم بانتخاب هؤلاء الترابنة ومساعديهم، إلا أن القرارات التي يصدرها مجلس العامة والمعروفة باسم(Plebiscita) لم تكن تسري على جميع المواطنين، ومع دخول الإشراف إليه أصبح جمعية عمومية تضم جميع القبائل وتمثل جميع المواطنين، وأصبح يعرف باسم الجمعية القبلية (ComitiaTribut).[1]

ولقد كانت توجد في الواقع هيئتان كانتا الوحدة الأساسية للتصويت فيهما القبيلة، وتتكون من العامة دون الأشراف ويرأس اجتماعاتها ترابنة العامة ويعرف باسم مجلس العامة، أما الهيئة الأخرى تتكون من العامة والأشراف معا، وحين يتم استدعاء هذا المجلس للاجتماع يرأس اجتماعاته القناصل أو غيرهم من الحكام المتمتعين بالسلطة التنفيذية[2]. وتعرف بجمعية القبائل، وبعد صراع العامة والأشراف توال اعتراف العامة بمجلسهم، ولقد أصبح بإمكان هذا المجلس أن يجتمع على نفس النسق الذي كانت تجتمع عليه المجالس الأخرى، إلا انه بالإمكان الاجتماع دون اخذ رأي مجلس الشيوخ، و لم يكن إلا صوت الرعد أو رؤية البرق المانع الوحيد الذي يلغي الاجتماع، لتتم برمجته في وقت أخر كون هذا الفأل كان مكرسا في بداية الجمهورية، ولا يمكن أن يحيدوا عنه[3].

ويرجح نشأة هذا المجلس في عهد الملك توليوس، وفي العهد الجمهوري أصبح مجلسا يختلف عن المجلس المئوي، والسبب في ظهور هذه المجالس هي شدة النزاع بين العامة والأشراف، وخاصة بعد سقوط الملكية، وانتهى الصراع على أن حصل العامة من الأشراف حق إرسال النقباء أو محامين عنهم ليدافعوا عن حقوقهم، فكان هؤلاء ينتخبون في جمعيات خاصة بالعامة والجمعيات القبيلة،وقد كانت كل قبيلة تشكل بلدية في دولة لها احتفالاتها الدينية، ورئيس خاص بها، عندما انسحب الشعب في المجلس المقدس في أوج الصراع بين الأشراف والعامة أجبر مجلس الشيوخ على منح العامة رؤساء وضباط، خاصة أنهم أدركوا بسرعة أن تصويتهم سيكون غير مجد إذا لم يرو أن الشعب يقف وراءهم، وهو منظم وجاهز للانسحاب مرة ثانية إذا طلب منه

[1] – محمد السيد محمد عبد الغني، المرجع السابق،ص 197.

[2]– إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص ص 184-185.

[3]– بوجمعة فريدة، المرجع السابق، ص 118.

ذلك ولهذا اوجدوا له هذه المجالس، و لم يكن هناك بديل سوى القيام بتقسيم سياسي مبني على أساس جغرافي وديني للقبائل يجتمع فيه العامة والأشراف معا لمعالجة مصالحهم وانشغالاتهم.[1]

ب- نشاطاتها في سن القوانين لصالح الطبقة العامة:

في إطار نشاطاتها عمدت الجمعية القبلية إلى العمل على تعداد السكان (Census) وجباية الضريبة (Tributum) وتعبئه المواطنين للخدمة العسكرية ومنذ عام 366 ق.م ازدادت أهمية الجمعية العامة خاصة بعد أن أصبح لها حق تعيين القنصل، فبدا مجلس القناصل يستعين بها في إصدار القوانين وازدادت أهميتها بعد إصدار قانون هورتنسيوس(Hortensia) في عام 287 ق.م، على اثر تهديد العامة بالانسحاب بمعنى الانفصال عن الدولة الرومانية، حيث نص هذا القانون الشهير على أن تكون قرارات الجمعية القبلية نافذة دون موافقة سابقه أولا حقه من السناتو(PatrumAuctoriats) كما هو الحال من قبل[2]، حيث أخذت قوانينها صفة الإلزامية للدولة بجميع طبقاتها وبذلك أصبحت الجمعية القبلية هي الجمعية التشريعية الأولى، فكانت عملها يتم بالتنسيق مع الترابنة[3] والـ (AdultesPlebis)بدعوة من التربيون أي في مجلس العامة **والكوايستروس**(Quaestores)والـ (Aedilescurases) بدعوة من القنصل أي حاكم متمتع بالامبريوم، وكذلك ضباط الفرق المعروفين باسم الترابنة العسكرية *(Tribune Militiumapopu) وتصدر القوانين وتصدق على المعاهدات وتنظر في أحكام الغرامات المستأنفة.[4]

خلال الفترة الممتدة من 451-449 ق.م لجأ العامة إلى تدوين الأحكام العرفية في اثني عشر لوحا وضعت قوانينها لجميع الموطنين على اختلاف طبقاتهم الاجتماعية.[5]وقد كانت هذه المدونة على حسب ما

---

[1] - خالد شهرة، المرجع السابق ص 84.

[2]- محمود إبراهيم السعدني،حضارة الرومان، المرجع السابق، ص 82. 83.

[3] - إبراهيم رزق الله أيوب. المرجع السابق 168.

*- تريبونTribune: وهو التريبون العسكري، قائد جيش احتياطي، وقد كان هناك ستة ترابنة في كل فرقة أثناء العهود الأخيرة من الجمهورية.(أنظر علي مؤمن إدريس مؤمن، المرجع السابق ص 8)

[4] - عبد اللطيف أحمد علي، المرجع السابق، ص 233.

[5]- منذر الفضل، تأريخ القانون، دار ئاراس للطباعة والنشر السلسة الثقافية – كردستان العراق، ط2، 2005، ص110.

ذكر المؤرخ تاكيتوس هي اكتمال المساواة في الحقوق، كما اعتبرت مصدرا لمختلف القوانين الرومانية اللاحقة، ويعتبر هذا التشريع الأقدم والاهم حيث سن بين عامي (451-450 ق.م) خلال النضال العام من اجل المساواة السياسية، وقد مثل جهدا للحصول على قانون مكتوب وعام لا يمكن للقضاة الارستقراطيين تعديله كما يحلو لهم ضد المتقاضين من العامة[1]. ولا يعرف في الحقيقة الكثير عن المحتوى الفعلي لقوانين لألواح الأثنى عشر، فنص القانون لم ينج و لم يبق منه سوى بضع شذرات جمعت من إشارات واقتباسات في أعمال المؤلفين مثل شيشرون، ويتضح من هذه الشذرات انه تم تناول العديد من المسائل من بينها قانون الأسرة والجنح.[2]

وهذا القانون يمثل مرحلة من مراحل تطور القانون الروماني، حيث يذكر المؤرخون الرومان أن هذا القانون كان قد شرع نتيجة مطالبة طبقة العوام بوضع حد لاحتكار معرفة أحكام القوانين من طبقة الأشراف وحدهم، فالغرض الرئيسي منهم هم تقنين الأحكام القانونية العرفية وإعلانها على الناس.إن أحكامه كانت قد وضعت لتنظيم العلاقات في مجتمع بدائي يقوم اقتصادهم على الزراعة وتتحكم بأموره فئة قليلة من طبقة الأشراف هم أرباب الأسر من هذه الطبقة فلذلك كان قانونا يحمل بين طياته معالم البداوة والقسوة، وكان كغيره من القوانين القديمة لا يتضمن إلا أحكاما جزئية تنظم حالات محددة تحديدا دقيقا[3].

وأما صياغته فكانت بأسلوب شعري موجز بعيد عن دقة الأسلوب العلمي ووضوحه، وأخيرا فان من صفاته أن أحكامه لم تكن دنيوية صرفه بل تتضمن بعض الأحكام الدينية الخاصة بالجنازات.إن هذا القانون يعكس لنا صورة القانون الروماني في مراحل تطوره الأولى وإن كان قد اتصف بما مر ذكره من صفات إلا أن عبقرية الرومان القانونية طورته وجعلت منه قانونا من أعظم القوانين التي وضعها الإنسان في تنظيم علاقاته في مجتمع يسوده حكم القانون، ويمكن أن نوجز المعالم العامة لهذا القانون ما يلي:

- **أولا:** اختلاط نصوصها القانونية بالأحكام الدينية والمبادئ الخلقية [4]
- **ثانيا:** صياغتها بأسلوب شعري موجز بعيد عن دقة الأسلوب العلمي ووضوحه، وأما الصياغة القانونية الفنية فلم يتوصل إليها الإنسان إلا بعد أن قطع مراحل طويلة من تطور القانون.

---

[1]-ألبرت رولاند كيرالفي، باولو كاروزا، القانون الروماني، محرر موسوعة بريتانيكا تم التحقق من صحة المعلومات بواسطة آخر تحديث 26 مارس 2025.(د.ص)

[2]– ألبرت رولاند كيرالفي، المرجع السابق، (د.ص).

[3]–منذر الفضل، المرجع السابق، ص 110.

[3]–المرجع نفسه، ص 110.

- **ثالثا:** خلوها من نظرية عامة في القانون وعجزها عن وضع قواعد قانونية وأما أحكامها فهي جزئية تنظم حالات محددة تحديدا دقيقا.
- **رابعا:** تسرب بعض أثار النظم البدائية إليها وعدم تخلصها منها ومن ذلك مظاهر استعمال القوة والانتقام الفردي والقضاء الخاص.
- **خامسا:** إقرار مبدأ عدم مساواة المواطنين أمام القانون، وقد كان لكل طبقة اجتماعية من الناس مركز قانوني يختلف عن مراكز الطبقات الاجتماعية الأخرى، وحتى في نطاق الطبقة الاجتماعية الواحدة فلم تتساوى المراكز القانونية للفئات المختلفة من الأفراد، من ذلك اختلاف المركز القانوني لرب الأسرة عن المركز القانوني للأفراد الخاضعين لسلطته، وكذلك عدم المساواة بين حقوق وواجبات كل من الذكور والإناث.
- **سادسا:** إن قلة المعاملات ولاسيما لدى المجتمعات القديمة الزراعية كان قد تطلب شيئا من العلانية عند إبرام أي عمل قانوني، يضاف إلى ذلك أن الإنسان في تلك المراحل من تطوره كان أكثر اهتماما بالظاهر المحسوس من اهتمامه بحقائق الأمور فكانت العقود المهمة لا تبرم إلا بتوافر العوامل الشكلية، فان توافرت فلا عبرة حينذاك بجوهر الإرادة.
- **سابعا:** اتصاف أحكامها بالشدة والقسوة ويتجلى ذلك بقسوة العقوبات المقررة على معظم الجرائم وبقسوة وسائل تنفيذ تلك العقوبات ويظهر ذلك أيضا في أن تلك القوانين كانت تضع الضعفاء في مراكز قانونية سيئة من ذلك أيضا أحكام المدنيين وغير البالغين والنساء يليه الأسرى والرقيق.[1]
- **ثامنا:** قلة عدد أحكام القوانين القديمة إذا ما قورنت بالقوانين الحديثة.

كما ركز هذا القانون على المرافعات والنظام والقضايا والدعوة المدنية، واهتم بالحقوق والذمة المالية وكيفية انتقالها من المتوفى إلا الآخرين عن طريق الوصية والميراث والأموال التي تنتقل عن طريق الخلافة ،وكذا القانون على تنظيم الملكية الزراعية وهذا ما تضمنه نظام الدعاوى لهذا القانون الذي يتعين فيه على الخصوم التحدث ببعض العبارات الرسمية وتأدية إشارات شكلية بحيث انه إذا أخطأ أحدهم في أدائها يترتب على ذلك ضياع حقوقه التي يطالب بها قبل توجههم للقضاء لمعرفة ماذا يترتب عن نوعية الدعوة المطالب بها، وفي هذا يقوم القاضي بسماع الادعاءات الرسمية التي يقررها الطرفين مع مراقبة الإشارات التي حصل عليها من قبل

[1]-منذر الفضل، المرجع السابق، ص 111.

رجال الدين، ومن ثم يفصل القاضي في النزاع بين الطرفين، ثم تنتهي بين يدي القاضي للبت فيها والنطق الرسمي وبذلك ظهر نوعان من الدعاوى في قانون الألواح الأنثى عشر وهي على النحو التالي [1]:

أولا الدعوة التقريرية:هي دعوة القسم أو الرهان أو دعوة طلب تعين القاضي أو الحاكم ثم أضيف إليها فيما بعد دعوة الإعلان على النحو الآتي:

1. **دعوى القسم أو الرهان:** هي دعوة عامة بمعنى أنها تعتبر الوسيلة العامة للدفاع عن الحق وإجبار الخصم على الاعتراف به في كل حالة لا يوجد فيها نص قانوني يوجب أتباع طريقة أخرى، وسميت بدعوى القسم لان كل من الطرفين يلزم بالقسم على صحة ادعائه ثم يقدم رهان كل منهما مبلغ من المال ويتحول إلى الخزانة العامة كإيداع عند الحكم تمنح عند المطالبة بالحق الشخصي أو العيني ويترتب على ذلك الدعاوى الآتية [2]

أ- **دعوى الرهان العينية:** يستلزم النزاع إحضار شيء أمام الحاكم القاضي، إذا حضر الطرفان والشيء المتنازع عنه والشهود ثم يقف كل منهما أمام الآخر و يتلفظ بألفاظ رسمية ويقوم بحركات وإشارات خاصة فإذا اخطأ احدهم في لفظ منها سقطت دعواه حتى ولو كان الحق في جانبه ومن ثم يتحول القاضي إلى اليمين لكل من المدعي بالحق، حيث يقول كل منهما إلى الآخر بما انك ادعيت بغير حق فأتي دعواك إلى تقديم النذر وهو عبارة عن مبلغ أصبح يدفع في الخزانة العامة بمثابة حكم ضده، ثم يعهد بأشياء مؤقتا للطرف الذي كسب الحكم مع تقديم كفيل فإذا انتهت المراسيم السابقة اتفق الطرفان على القاضي الذي ينظر إلى النزاع ويقوم الحاكم بإقرار ذلك رسميا، وبعد تعين القاضي يشهد الحاضرون على خلاصة الجلسة التي تم فيها التثبيت وهو ما يسمى بالإشهاد أمام الحاكم حيث يعتبر الأمر عاديا بدون أي شكليات رسمية، بحيث يستمع القاضي إلى الطرفين ومن خلال الاستجواب يدلي بحكمه في القضية ويحسم الأمر.[3]

ب- **دعوى الرهان الشخصية:** هذه الدعوى تختص بالمطالبة بالحقوق الشخصية غير الثابتة مقابل الجريمة التي وقعت أثناء السرقة أو قطع الأشجار، وهنا يطلب من المدعي الإثبات فقط أمام القاضي فإن لم ينجح خسر الرهان ودعواه إن نجح في الإثبات فان المدعى عليه ملزم بان يخسر الرهان ويصبح ملتزما في تنفيذ

[1] -المرجع نفسه، ص 111.

[2]- محمود السقا، فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية، دار الفكر العربي جامعة القاهرة، 1978، ص 135.

[3]- محمد عبد الحميد عبد المجيد العلوي، أهمية القانون الروماني ومراحل تطوره، كلية الحقوق جامعة عدن، (دون توثيق)، ص 152.

الحكم الذي حكم به القاضي وإذا لم يقم بالتنفيذ في حينه فإن الأمر سيكون منتهيا تماما ومنفذ خلال 30 يوما من بداية الحكم.سميت بدعوى القسم أو الرهان لان الطرفان يقسمان على صحة دعواهما بيمين ثم استعيض عنها برهان كان يدفعه ثم خسر دعواه من الخزينة العامة [1]

2- دعوى طلب تعين قاضي أو حاكم:تختلف هذه الدعوى عن دعوى الرهان أو القسم في أنها دعوى خاصة على بعض الحالات التي حددها القانون كما أنها أبسط وأقل كلفة إذ ليس هناك رهان ولا أموال تضيع لصالح الخزانة إذا خسر الشخص دعواه وتتمثل هذه الدعوى في الطلب شفويا إلى الحاكم لتعين قاضي أو حاكم وذلك بعد أن يكون الطرف الأول قد أعلن ما يدعى عليه ويدخل في هذا النوع من الدعاوى نوعان وهي على النحو التالي:

أ- **الخصومات على أساس الحق:** يتعلق هذا الأمر بوجود أو عدم وجود، الحق في هذه الحالة يستلزم الأمر بتعين قاضي للفصل في أصل الحق على أن تتم الإجراءات الجوهرية بان يطلب إلى الحاكم شفهيا تعيين قاضي ثم يقوم الحاكم بنفسه باختيار القاضي مفوضا من قبل الحاكم ومن الحالات التي تستعجل فيها هذه الدعوى حالة الديون الناشئة من الاشتراط الشفهي.

ب- **حدود الحق:** هي تلك الحقوق التي يستعمل فيها الحق مثل الحدود بين الجيران والأراضي والبيوع والأقارب عند النزاع عن في مسائل الميراث والتركات والأموال الشائعة وبتالي لا يظهر هناك نزاع بسبب لا يوجد فيما يتعلق بالحدود وأيضا يوجد نصوص قانونية تعالج مثل هذه القضايا[2].

3-دعوى الإعلان:تمتاز هذه الدعوى بأنها أكثر دقة وحداثة من الطرق المستعملة سابقا من البساطة وعدم التعقيد وإنها لا رهان فيها وتتم إجراءاتها بادعاء المدعي مثل وجود دين على المدعي عليه فإذا أنكر المدعى عليه يلزم المدعى بالحق أن ينذره بالحضور إلى مجلس الحاكم القضائي وبعد ثلاثين يوما يتم تعين قاضي للفصل في النزاع

ثانيا الدعوة التنفيذية: متى كان المدين معترفا بالحق أو كان الحق ثابتا ثبوتا رسميا، أمكن الالتجاء إلى الدعاوى التنفيذية وطبقا للإجراءات التي نظمها قانون عشر يتم التنفيذ على المدين[3].

---

[1] - المرجع نفسه،ص 152.

[2]- توفيق حسن فرج، القانون الروماني، الدار الجامعية للطباعة والنشر بيروت، 1958، ص ص208 -209

[3] - المرجع نفسه،ص209.

وفي بعض الأحيان يتم التنفيذ باستيلاء الدائن على مال المدين كرهينة وهذه هي الطرق التي يلجا فيها الشخص إذ ما نوزع في حقه إلى اخذ من خصمه دون تدخل من السلطة العامة، فهي دعاوي تحمل معنى الانتقام الفردي وتتميزان على النحو التالي:

- **الحالة الأولى**:بعد الوصول إلى موضوع الدعاوي يأتي تقيم الإجراءات خارج مجلس الحاكم ولا مبرر في ظل هذا العدد للتفرقة بين دعاوى اخذ رهينة ودعاوى إلقاء اليد، وبتالي تنتهي إلى صدور الحكم
- **الحالة الثانية**: يحق للدائن أن يقوم بإجراء معين في المنازعة والإكراه وبهذه الطريقة يحصل المدين على الحكم ويبرئه ويقضي على عدم مديونيته.

ثانيا:أنواع الدعاوى التنفيذية: تكمن أنواع الدعاوى على النحو الآتي:

1- دعوة إلقاء اليد: هي دعوة إلقاء اليد ووضع اليد على الشخص بدعوة تنفيذية، وقد قررها قانون الألواح الأثنى عشر في حالتين هما:

- إذا كان هناك حكم سابق بالدين و لم يقم المدين المحكوم عليه بالتنفيذ ما عليه من ديون للدائن
- يقر أو يعترض أمام الحاكم بإدعاء خصمه، كما أن لدائن إن يقبض على المدين ويحبسه في بيته لمدة 60 يوما. ويأخذه كل 3 أيام مكبلا في الأغلال إلى الأسواق العامة ويعلن أمام الناس أن هذا الرجل عليه ديون لي ومحكوم عليه بالتنفيذ والهدف من ذلك لعل هناك من ينقذه من دينه من أهله وأقربائه وعند اكتمال الفترة و لم يظهر أحد لينقذه يتحول المحكوم ضده عبدا ومملوكا للدائن يفعل به ما يشاء، كما يحق لأي شخص أخر الاعتراض بهذا التصرف خاصة إذا رأي الدائن يعذبه بدنيا الإكراه المدني وهذا الشخص يسمى بالمحرر[1]

2- دعوة أخذ رهينة:هذه وسيلة ثانية من وسائل التنفيذ ويقصد من وراء ذلك حمل المدين على القيام بما التزم به وهذا عن طريق اخذ الدائن مالا أو بعض من الأموال المملوكة للمدين وحجزها عنده كرهينة حتى يقوم المدين بالوفاء بدينه و لم يكن لدائن

الذي يضع يده على المال أن يبيعه ا وان يتملكه وإنما كان له فقط الاحتفاظ به حتى يقوم المدين بالوفاء، فان لم يتم الوفاء خلال مدة معينة كان لدائن أن يقوم بالشيء وقد كان لدائن أن يقوم بنفسه دون حاجة إلى إتمامه أمام الحاكم القضائي بل ودون حاجة إلى أن يكون قد صدر حكم بالدين وان كان على الدائن إن يتلفظ

[1]-توفيق حسن فرج، المرجع السابق، ص ص 210-211.

بعبارات رسمية لجعل فعله مشروعا كما في حالة إلقاء اليد على المدين على نحو ما سلف، إلا انه كان من المحتمل أن يؤدي هذا إلى اتخاذ إجراءات لاحقا في ساحة الأجراء[1].

هذه المساواة التي سمحت للعامة بالوصول إلى حق مزاولة "الأمبريوم" وقد ظهر التعاون جليا في تسيير شؤون الدولة بين العامة والأشراف بصدور قانون كاتولايوس(LexCanuleia)سنة 445 ق.م الذي أباح التزاوج بين الطبقتين وهو ما مهد للقضاء على رفع التعصب الطبقي القديم.[2]

وبحلول عام 356 ق.م صدرت قوانين لايكينيوس وسكستوبين(Lex Liciniaes) التي حتمت أن يكون أحد القنصلين من العامة، وهو ما مهد الطريق إلى القضاء على طبقة الأشراف القديمة التي حلت محلها طبقة تقوم على نظرية "أداء خدمة جليلة للدولة " حيث منحت صفة النبيل لمن يحسن تولي منصب القنصلية بغض النظر عن انتمائه الطبقي سواء للأشراف أو العامة، وهي صفة معناها الحرفي لامع أو مرموق، وبالتالي تصبح أسرته نبيلة ومنذ عام 351 ق. م حصل العامة أيضا على حق تولي الكوستورية.[3]

[1] -محمد عبد الحميد عبد المجيد العلوي، المرجع السابق، ص 154.

[2]- عبد اللطيف أحمد علي، المرجع السابق، ص ص 234-235.

[3]- عبد اللطيف أحمد علي، المرجع السابق ، ص ص236-237.

الفصل الثالث:انعكاسات التشريعات الرومانية على الحياة العامة في روما

1. أثر القوانين الصادرة عن المؤسسات الرمانية على الحياة السياسية والعسكرية

أ. المشهد السياسي من خلال التشريعات الجديدة:

تمخض الصراع بين طبقتي العامة والأشراف خلال العهد الجمهوري على مجموعة من النتائج ذات الطابع السياسي لعل من أبرزها:

1- انتخاب ترابنة العامة:

طفحت العامة من التصرفات الجائرة والعقوبات الصارمة التي أصدرها البطارقة في حقهم، وعام 494 ق.م جمعوا صفوفهم وانتخبوا من بينهم نقيبين يسميان " تريبوني العامة" على أن يكون لهما حق الاعتراض على أي أجراء أو تصرّف يصدر عن أي حاكم في ممارسته سلطته، وبسط حمايتهما على كل من ينشدها من العامة نجاة من إجراءات الحكام وتصرفاتهم. وقد استمد تريبونا العامة سلطتهما من اليمين التي اقسمها العامة باعتبار شخصيهما مقدسين لا يجوز مسّهما (Saeroseant)، وان كل من يغفل تدخل أي واحد من تريبوني العامة عليه فقد حلّت به لعنة الآلهة ويباح سفك دمه، حيث انسحب العامة خارج روما، وتجمعوا في تل الأفنتين،حيث اعتصم العامة ورفضوا العودة إلى روما قرب جبل سمي بالجبل المقدس لان اتفاقهم كان مقدسا[1] ، لكن أحد الأشراف ويدعى "مينينيوس أجريبا لاناتوس" واستطاع أن يقنعهم بالعودة إلى روما.

وتوضيح مدى أهمية وحيوية دورهم في الجمهورية الرومانية، وهكذا وصل العامة إلى اتفاق مقدس مع الأشراف يخفف من معاناتهم الاقتصادية، كما أنه ضمن لهم تعيين اثنين من العامة كنقباء أو ترابنة لهم، وقد اعتبر هذا الاتفاق وديا وليس رسميا، وفي ذات الوقت تعتبر خطوة من جانب العامة قوت ساعدهم ومنحتهم قدرا من الثقة في أنفسهم حيث بدؤوا يتكاثفون ويجتمعون من حين إلى آخر، وإن كان بصفة غير رسمية، وبعد مضي أكثر من عشرين عام عن الخطوة الأولى عام 494 ق.م، وتحديدا عام 471 ق.م واصل العامة ضغطهم على الأشراف لانتزاع المزيد من الحقوق والمكتسبات[2]، حيث أرغم الإشراف على الرضوخ إلى مطالبهم من خلال الموافقة على اجتماع دوري للعامة سمي "اجتماع العامة"(concifumplebis)" يتداولون فيه أمورهم وقضاياهم كما سمح لهم باختيار أربع ممثلين عنهم (ترابنة ثم نقباء العامة) ومما يقومون به:

– الدعوة إلى انعقاد هذا الاجتماع، كلما اقتضى الأمر.

[1] -محمد مخفل، المرجع السابق، ص 241.

[2] -محمد السيد محمد عبد الغني، المرجع السابق، ص ص203-205.

- ترأس اجتماعات العامة.
- طرح مختلف القضايا ومناقشتها.
- ومن مهامهم أيضا:الدفاع عن المواطنين والطبقة العامة وأملاكهم.[1]

2- القنصلية(قانون هوارتيوس وفاليريوس):

بعد التخلص من حكم اللجنة العشرية وعودة النظام القنصلي في عام 443 ق.م، وفي ظل تزايد أهمية الترابنة في الدفاع عن المصالح العامة أصبحت هناك حاجة ملحة في زيادة عددهم. وهو ما كان عليه فعليا حيث وصل عددهم إلى عشرة، ومع زيادة دورهم بدأت سلطات الدولة تمنحها مزيدا من الاعتراف الرسمي، حيث أصبح للترابنة الحق في حفظ نسخ من قرارات الاجتماعات العامة وكذا قرارات السيناتو، إضافة إلى الاحتفاظ بها في معبد الربة كريس على تل الأفنتين، وكذلك إلقاء القبض على من اقترف أخطاء بحق العامة، وكلها أمور يقوم على تنفيذها مساعدو الترابنة من الإيديليس[2].

3- قانون كانوليوس 445 ق.م: (LexCanulia)

تواصل نضال العامة من الرومان لتحقيق قدر أكبر من المكاسب في ظل قوة الدفع الهائلة التي تحققت على مدى نصف القرن الأول من القرن الخامس قبل الميلاد، وقد استثمر العامة ما حققوه من مكاسب، فمثلا كانوا موفقين في إثارة قضية حظر التزاوج رسميا بين الأشراف والعامة، إذ أن أحد ترابية العامة ويدعى كانوليوس قد استصدر من الجمعية القبلية أحد القرارات ويقضي بإلغاء الحظر المفروض على تزاوج العامة والأشراف رسميا، وهو ما أثار حماسة بقية أبناء العامة وتأييدهم لمشروع القرار في الجمعية القبلية بهذه الكيفية [3]

4- قوانين سكيسيوس وليكنيوس:

بعد الهدوء النسبي للحالة الرومانية وتجاوز حالة الطوارئ التي كانت معلنة بتعليق النظام القنصلي ظهرت بوادر صراع محتدم بين الأشراف والعامة، وبعد إسقاط مدينة فيي Veii، عام 396 ق.م وبعدها جاء غزو الغال لروما وما ترتب عليه من أمور كثيرة، حيث تم تقدم اثنان من ترابنة العامة هما جايوس ليكنيوس ستولو ولوكيوس سكستيوس سيكسينوس لاتيرانوس لمجموعة من القوانين التي اخذوا موافقة الجمعية القبلية عليها كا"قرارات العامة"

[1] – محمد السيد محمد عبد الغني، المرجع السابق، ص205.
[2] –المرجع نفسه، ص213.
[3] – المرجع نفسه، ص222.

ولكنها، لم تحضي بطبيعة الحال بموافقة السيناتو حيث دار جدل واسع انتهى[1]بتلطيف الجو المتوتر بين العامة والأشراف خلال تلك الفترة العصيبة وعليه تم رضوخ الأشراف لمطالب العامة حيث أصدرت مجموعة من القوانين (قوانين سكستيوس وليكينيوس عام 367ق.م) تضمنت مايلي:

- عودة النظام القنصلي.
- حل قضية الديون وما يترتب عليها
- طي ملف الأرض العامة[2].

5- قانون هورتنسيوس سنة 287 ق.م:

في ظل الصعوبات التي تعيشها روما وتزايد تهديد العامة بالخروج منها كان لا بد من التهدئة، فقام السناتو بالموافقة على تعيين دكتاتور من العامة وهو كوينتوس هورتنسيوس(Quintus Hortensius) وذلك في عام 287 ق.م الذي رأى أن الحل في الخروج من أزمات روما يكمن في إصدار قانون تصبح من خلاله قرارات العامة قوانين ملزمة للجميع في روما لفض الخلاف، فنجح في إيجاد حل له، وقد كانت كل قرارات جمعية القبائل قوانين سارية المفعول دون أن تسبقها أو تعقبها موافقة السناتو عليها، في حين أن جمعية المئينات صارت الجمعية الانتخابية العليا التي تنتخب أعلى الحكام مرتبة مثل: القناصل والقنسورس والبرايتورس، على أن يدعو إلى اجتماع جمعية المئينات حاكم يتمتع بالسلطة التنفيذية ويرأس اجتماعاتها [3].

في بلك الظروف كانوا يدعون جمعية القبائل التشريعية إلى الانعقاد لتمتعها بالسلطة التنفيذية، رغم أن جمعيتا المئينات والقبائل كانتا تتألفان من جميع المواطنين الرومان، ولكنهما اختلفتا عن بعضهما في جهة توزيع المواطنين إلى وحدات انتخابية، إذا أدى ذلك إلى جعل جمعية المئينات تحت سيطرة فئات المواطنين الأغنياء، بينما جمعية القبائل وقعت تحت سيطرة أكثر فئات المواطنين عددا فاتسمت على أنها أكثر ديمقراطية عن الأولى، وهكذا أصبحت الجمعية القبلية على قدر من المساواة مع السيناتو[4].

وانتهى الصراع القائم بين العامة والبطارقة وتمت تسوية الخلافات بمجموعة من التشريعات أفضت إلى إيجاد جهاز مزدوج لأنظمة الحكم في الدولة الرومانية، وذلك أن تريبونية العامة وجمعية القبائل هما اللتان كانتا

[1]-محمد السيد محمد عبد الغني، المرجع السابق، ص 223.
[2]-المرجع نفسه، ص ص 224-226.
[3]-إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 197-199.
[4]- محمد السيد محمد عبد الغني المرجع السابق، ص228.

تدافعان على مصالح العامة، حيث أصبحتا جزء من التنظيم الحكومي مع الوظائف العامة وجمعية الكور وجمعية المئينات، وكل هذه الجمعيات كان الهدف من تأسيسها الدفاع عن شؤون المواطنين وتسيير دقة الحكم، ولجمعية القبائل اختصاصات يتسم الدستور روماني بطابع ديمقراطي، وقد ساعد استقرار نظام الحكم في التآلف بين البطارقة وأبرز الأسر العامة تمكنوا من أن يكرسوا جميع جهودهم للأعباء العسكرية الضخمة التي واجهتهم بعد ذلك[1].

ب/ تبعات من القوانين الرومانية على المظهر العسكري:

- **الإصلاحات العسكرية وإنشاء جمعية المئينات:**

لقد كان الجيش الروماني في العهد الملكي يتألف من3000 جندي و300 فارس يؤخذون بالتساوي من القبائل الثلاث القديمة داخل روما على أساس أن كل قبيلة تقدم 1000 جندي و100 فارس، بقيادة ضباطهم الجنود (Tribunus Militum) وضابط من الفرسان(Tribunus Celerum) أي كل كورة من الكور العشرة تسهم بمائة جندي وعشرة فرسان، وبقى هذا النظام معمولا به في بداية العهد الجمهوري، مع إضفاء بعض التعديلات عليه بحيث تضاعف عدد الفرسان، وبلغ عدد أفراد الجيش 3000 جندي أو 30 مئينا – ثلاثين وحدة، عدد أفراد كل منها مائة – و600 فارس مقصورا على البطارقة، حيث نجد أن أكثر المشاة كانوا من أتباعهم، لأنهم أكثر تدريبا وأوفر مالا، واقدر من غيرهم على تزويد أنفسهم بالخيول والأسلحة.[2]

وبسبب عجز البطارقة عن النهوض بأعبائها المتزايدة كثرت الحروب في روما، لان عددهم لم يكن كافيا لمجاراة هذه المرحلة، الأمر الذي جعل من روما في حاجة إلى زيادة عدد المواطنين الرومان، عن طريق ضم وتوسيع رقعة الإقليم، وتبعا لذلك وفي النصف الثاني من القرن الخامس قبل الميلاد ازداد عدد المشاة إلى أربعين مئينا أي 4000 راجل خضعوا للتدريب والتنظيم مما جعلهم كتلة صلبة متلاحمة.وأثناء الحرب مع مدينة فياى Veii الاتروسيكية مابين 405-396 ق.م، قام الرومان بتجنيد ما يقارب 6000 شاب تتراوح أعمارهم مابين السابعة عشر والخامسة والأربعين لزيادة عدد جيشهم، مكوّنين 60 مئينا من المشاة إلى جانب ست مئينات من الفرسان انضموا جميعا إلى ما عرف بالجيش العامل[3].

---

[1]– إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص ص198-200.

[2]–صفاء حسن مداح، خليل مطانيوس سارة، الصراع بين طبقتي العامة والنبلاء في المجتمع الروماني والإغريقي، مجلة جامعة دمشق للدراسات التاريخية، مجلد184، عدد3، 2024، ص 6.

[3]–إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 159.

أما أعمال الحراسة فقد أعطت للشيوخ الذين تتراوح أعمارهم مابين السادسة والأربعين والستين إذ كونوا منهم 60 مئينا.إضافة إلى ذلك كانت الدولة بحاجة ماسة إلى عدد كبير من الفرسان حيث سمحت لأصحاب الثروة القادرين على التطوع للخدمة في الجيش على صهوة جيادهم الخاصة، فعرفوا ب " الفرسان ذوى الخيول الخاصة EquitesEquoSuo) تمييزا لهم عن " الفرسان ذوى خيول الدولة "وبعد هزيمة روما ضد الغاليين في معركة أليّا Allia زادت في عدد جيشها حيث أصبح يضم 8400 جندي و1800 فارس، أي 84 مئينا من المشاة تقسم إلى فرقتين، ومن 18 مئينا من الفرسان[1].

كما زيد في الجيش المرابط حتى ارتفع إلى 84 مئينا أيضا، وقد وضع الرومان ترتيبات جديدة في توزيع الأسلحة، حيث وضع أمام قوة المشاة الثقيلي العدة (Velites) قوة من المشاة خفيفي العدة تتألف من أصحاب المقاليع ورماة الرماح وسلّح كل مقاتل في صفوف القسم الأمامي (Principes) من المشاة الثقيلي العدة بحربتين وسيف، وكل مقاتل في صفوف القسمين الأوسط (Hostati) والخلفي (Triorii) بحربة طويلة، وفيما بعد سلّح مقاتلو الصفوف الوسطى والخلفية بحراب طويلة. ولم يلبث الرومان حتى استبدلوا التقسيم على أساس المئينات بوحدات تكتيكية منفصلة تتألف كل وحدة منها من 60 أو 120 مقاتلا، وان هذه الوحدة كانت تقف في صفوف منتظمة متباعدة عن بعضها بعضا، وبإمكانهم مساعدة بعضهم وسد الثغرات حسب الظروف، وعندما سمح للعامة بتولي منصب القنصلية دون قيد أو شرط في عام 367 ق.م أصبحبإمكان الجميع أصحاب الكفاءات تولى منصب قيادة الجيش الجديد.[2]

6- إنشاء وظائف جديدة للحكام الرومان:

أ- الترابنة العسكريون ذو السلطة القنصلية (Tribun iMilitum):

أوجبت الإصلاحات العسكرية اختيار أكثر من شخصين " قنصلين " لممارسة السلطة المدنية والعسكرية في عدّة أماكن وفي وقت واحد. ففي عامي 444 -367 ق.م استبدل الرومان بالقنصليين عدّة مرات، وفي فترات غير منتظمة هيئة من الحكام، وكان عددهم يزداد باطراد ويدعون " الترابنة العسكريين ذوى السلطة القنصلية " حيث تم انتخاب 6 هيئات من هؤلاء الترابنة بين عامي 444 و427 ق. م وكان عدد كل هيئة 3 فقط. وبين عامي 426-406 ق.م ثم تم انتخاب10 هيئات من هؤلاء الترابنة[3]، كانت ثلاثة تتكون

[1]-صفاء حسن مداح، خليل مطانيوس سارة، المرجع السابق، ص6.

[2]-عبد اللطيف أحمد علي، المراجع السابق، ص 220.

[3] - ماغريغور ماري، المرجع السابق، ص 30.

من3أعضاء وسبعة منها تتكون أربع أعضاء، بينما بين عامي 405-367 ق.م انتخبت ثلاث وثلاثون هيئة، كانت عادة سداسية العدد[1].

وفي العهد الملكي، كان التربيون نقيب القبيلة وقائد الجنود الذين تقدمهم قبيلته، لان كل قبيلة كانت تقدم 1000 جندي، فان لقب التربيون عسكري كان يطلق على قائد كل وحدة من الجنود يبلغ عددها ألفا، أما عندها أصبح نظام الجيش لا يقوم على أساس قبلي، وإنما على أساس الفئات التي قسّم إليها المواطنون الرومان، أصبح لقب التربيون عسكريا على ضباط الوحدات الرئيسية في الجيش الروماني في أواخر القرن الخامس وأوائل القرن الرابع قبل الميلاد. ولذلك كان الترابنة العسكريين ذوي السلطة القنصلية يتمتعون بالسلطة التنفيذية Imperium)) التي كان القناصل يتمتعون بها، وكانت جمعية المئينات هي التي تنتخبهم[2].

وفي عام 367 ق.م تقرّر العودة إلى انتخاب قنصلين سنويا لتولي السلطة العليا مدنية وعسكرية، ولكن تم الاستغناء عن انتخاب الترابنة العسكريين ذوي السلطة القنصلية والعودة إلى نظام القنصلية في عام 366 ق.م.ومع بداية العهد الجمهوري تم إسناد هذه الوظيفة إلى حاكم جديد تقرّر اختياره لمساعدة القنصلين، وأصبح الترابنة العسكريين ضباط وحدات في الجيش تحت إمرة القائد العام[3].

ب- **البرايتورس (Praetores)**:بعد أن تم إعادة العمل بنظام القنصلية تقرر أن تنتخب جمعية المئينات سنويا حاكما جديدا يدعى **برايتورس** لمساعدة القنصلين في القيام بأعباء وظيفتهما، وتبعا لذلك كان يمنح السلطة التنفيذية العليا وتسند إليه مهمة تصريف بالعدالة، لكي يتفرغ القنصلين لباقي المهام خاصة الشؤون العسكرية. وبما أن البرايتور كان ينتخب في الأساس لمساعدة القنصلين ويتمتع بالسلطة العليا[4]. وكان عند الضرورة تمنح له قيادة أحد الجيوش، أحيانا دعوة مجلس الشيوخ أو إحدى الجمعيات الشعبية للاجتماع. وفي عام 337 ق.م حيت كان البرايتورية مقتصرا على طبقة البطارقة.وعندما اتسع نطاق العلاقات الخارجية الرومانية في عام 242 ق. م تقرّر انتخاب برايتور ثان سنويا يشرف على الفصل في القضايا التي يكون أحد طرفيها أو كلاهما من الأجانب وللتفرقة بين هذين الحاكمين كان أولهما يسمى برايتور المدينة

---

[1]- ماغريغور ماري، المرجع السابق، ص ص 30-32.

[2]-إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 66.

[3] - محمد فهمي عبد الباقي، تاريخ الرومان في عصر الجمهورية، (د.ن)دار التعاون للطباعة،(د.ت)، ص ص 116-118.

[4]- بلعيد حسن، الخلفيات الاقتصادية والسياسية لسقوط النظام الجمهوري وقيام النظام الإمبراطوري في روما بين القرنين (2 ق.م-1 ق.م)، مذكرة دكتوراه العلوم في التاريخ القديم و كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر -02- أبو القاسم سعد الله، 2018-2019، ص 29.

(**PraetorUrbanu**)والثاني يسمى برايتور الأجانب (**PraetorPeregrinus**)[1].

وتقتصر صلاحيات البرايتور القضائي على القضايا المدنية، فهو يستمع في المرافعات المبدئية، ثم يرفع تعليماته إلى قاض (Index) أو إلى هيئة تتألف من ثلاثة أو خمسة محلفين (Reeupratores) لفحص الأدلة وإصدار الحكم.وكان من أهم واجبات البرايتور أن يصدر فور تولية منصبه الجديد قرارا يبيّن القواعد التي سيفصل بمقتضاها في القضايا المنطوية على نقاط لا تعطى فيها القوانين القائمة أو العرف السائد أحكاما قاطعة. وقد كان لقرارات البرايتوس المتعاقبين دور كبير في تطوّر القانون الروماني[2].

وبسبب توسّع روما في فتوحاتها خارج شبه الجزيرة الايطالية، وما يقتضي هذا التوسّع من حاجة إلى حكام يتولون إدارة ممتلكات روما خارج ايطاليا التي كانت تسمّى ولايات، ولقد اتسع نطاق اختصاصات البرايتورس و لم يعد اختصاصهم الفصل في القضايا فقط بل أصبح يحكم بعض الولايات، وهذا ما جعل الحاجة لزيادة عددهم خاصة في الجمهورية الرومانية في النصف الثاني.[3]

جـــ – القنسورس(Censores):نشأت هذه الوظيفة سنة443 ق.م، بعد الحروب التي خاضها القناصل من اجل توسيع حدود الجمهورية الرومانية، حيث رأوا ضرورة إنشاء هيئة تتكفل بالتسجيلات الرسمية والإحصاء فأوجدوا منصب سمي القنسورس الذي كلف بمراقبة الأماكن العامة والخاصة وإحصاء دخل الأفراد وعدد المواطنين، وكان أول من عيين في هذا المنصب بابيريوس (Papirius) وسمبرونيوس (Sempronius) ولقد كان يتم الإحصاء في روما كل خمس سنوات، ليتوليا منصبيهما، ويشغلان المنصب لمدة ثمانية عشر شهرا[4]، ومن أهم مهامهم التي يقومان بها فور تسلّمهما منصبيهما هو:

– تسجيل كل المواطنين الرومان وممتلكاتهم تبعا لقبائلهم وتوزيعهم على الفئات والمئينات المختلفة. على أن يتم الانتهاء من إعداد قوائم الإحصاء في خلال فترة تتراوح بين أثنى عشر شهرا وخمسة عشر شهرا منذ تولى القنسورين منصبيهما.

[1]–بلعيد حسن، المرجع السابق، ص 29.

[2]–إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 170.

[3]–المرجع نفسه، ص ص 171–172.

[4]–Tite-Live ،Histoire Romaine ،trad ،D Nizard ،Ed firminedidot ،Paris ،1864 ،IV ،8

- فحص قوائم الإحصاء ومعاقبة الذين أعطوا بيانات غير صحيحة أفضت إلى تسجيلهم في فئة أدنى من الفئة التي تؤهلهم لها ثروتهم. أو تأخروا عن تسجيل أنفسهم وممتلكاتهم بفرض غرامات عليهم[1].
- يعاقبون الذين اتسموا بالجبن في ميدان القتال أو بذروا أموال العامة، أو أساءوا السلك في حياتهم الخاصة بالحكم عليهم بسوء السمعة (Infamis)، وبتسجيلهم في فئة أولى من الفئة التي تؤهلهم لها ثروتهم، واحترام الرأي العام لمثل هكذا حكم، يفتقر إلى الصبغة القانونية الشكلية، كان يكسبه قوة الحكم الصادر من هيئة قضائية. لكن كان باستطاعة أي قنسور يأتي بعد ذلك أن يعيد النظر في قضايا من سبقت إدانتهم بسببها، ورد اعتبارهم ومكانتهم[2].

ظل القنسورس يمارسون الرقابة الخلقية بدقة وعناية، مادام المواطنون الرومان متمسكّين، وكانا يتمتعان بمستوى خلقي عال، وفي بداية القرن الرابع قبل الميلاد اتسع نطاق رقابة القنسورس، فشمل سلوك مجلس الشيوخ في الشؤون العامة والخاصة، وذلك لاستبعاد أسماء المجرمين من هؤلاء الأعضاء وتوضع أمام كل اسم علامة تدل على عدم الصلاحية لعضوية هذا المجلس[3]

1- تقدير ضريبة الملكية (Tributum) التي تجمع في وقت الحرب.

وفلم يكن ميسرا سواء للقنصليين أم للترابنة العسكريين ذوى السلطة القنصلية مباشرة هذه العملية إلى جانب الاضطلاع بمهامهم الأخرى، لذلك كان من اختصاص القنسورس أيضا التعاقد باسم الدولة على استثمار ممتلكاتها وإقامة منشآتها العامة من اجل هذه المهام الدقيقة والخطيرة، كن لا ينتخب لتولى وظيفة القنسورية إلا من سبق لهم تولي وظيفة القنصلية، وكانوا يتمتّعون بأخلاق عالية.ولقد بقيت وظيفة القنسورية محتكرة على أبناء طبقة البطارقة حتى عام 351 ق.م ثم توصل العامة إلى اكتساب هذا الحق في عام 339 ق.م وتأكد ذلك عندما تقرّر انه يجب أن يكون احد القنسورين على الأقل في كل مرة من العامة ولكنة لم يشغل هذه الوظيفة اثنان من العامة في وقت واحد قبل عام 132 ق م[4]

[1]- محمد عطية محمد الدرسي، أسباب سقوط النظام الجمهوري وقيام النظام الإمبراطوري في روما " السياسية والاقتصادية والاجتماعية، مذكرة لنيل درجة الماجستير في التاريخ القديم، جامعة بنغازي، 2017.ص 37.

[2]-بلعيد حسن، المرجع السابق، ص 24.

[3]-محمود إبراهيم السعدلني، معالم تاريخ روما القدم منذ نشأتها وحتى نهاية القرن الأول الميلادي، دار نهضة الشرق جامعة القاهرة، مصر،1997، ص69.

[4]-إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 69.

د- الكوايستروس (Quaestores): في بداية عهد الجمهورية، لم تنشأ وظيفة الكوايستور إلا عندما كان القنصلان يعيّنان سنويا كوايستورين لينوبا عليهما في الفصل في قضايا القتل بدون مبرّر (Questores Parrarieidii)، وفي عام 449 ق.م [1]أصبح الكوايستورن في عداد الحكام الرومان و أن تنتخب جمعية القبائل (Comitia Tributa)وفي كل عام كوايستورين من البطارقة.في حين ارتفع عدد ال كوايستوس إلى أربعة عندما أعطى الحق للعامة بتولي هذه الوظيفة في عام 421 ق.م فأصبح اثنان منهما " أميني الخزانة العامة " (Quaestores Tribani) أو (Quaestores aeraii) أما الاثنان الآخران فيساعدان القنصلين ويصطحبانهما إلى ميدان القتال ليتوليان مهمة توفير مئوية الجيش وصرف رواتب الجنود وفي عام 267 ق م ازداد عددهم إلى ثمانية عهد الأربعة الجدد الاهتمام بتوفير حاجة روما من المال والرجال من الأقاليم الايطالية التي ضمنها، وكانوا يسمون "كوايستورس الايطاليين "(Quaestores Italiei)[2].

ولقد أصبح اختصاص الكوايستورس في روما مقصورا على الشؤون المالية دون القضائية، وكان " أمينا الخزانة العامة " أهم الكوايستورس جميعا. والباقون يصحبون القواد العسكريين إلى ميدان القتال، وبعدها يتوجهون حكام الولايات لولاياتهم ليمارسوا أعمالا لا تمتّ بصلة بالشؤون المالية ووظيفة الكوايستور تعتبر أدنى الوظائف في سلك الوظائف العامة الرومانية(CurusHonorum). لكن من يتولاها كانت يعتبرها تجربة ناجحة وصولا إلى تولى الوظائف التي تليها.وفي عام 330 ق.م اتخذوا إقرار ألا يعاد انتخاب أي مواطن تولى المنصب ذاته، إلا بعد انقضاء مدة عشر سنوات على توليته المنصب من قبل. لكن الرومان الذين كانوا ينتخبون القنصل في بداية عهد الجمهورية لمدة سنة واحدة، لم تتلاءم مع تواصل الحروب التي كانت روما تقوم بها سواء في رد عدوان عن ممتلكات أو في شن غزوات وحروب توسعية، فظهرت للرومان عيوب تخلّي القنصل عن قيادته بمجرد انتهاء عام حكمه[3].

لذا ابقوا على خدمات القناصل بعد انتهاء حكمهم إلى أن يفرغوا من المهام القيادية التي كانوا يضطلعون بها. وطبعا لم يفعل الرومان ذلك عن طريق استبقاء القناصل في مناصبهم، و إنما عن طريق إطالة ممارستهم السلطة القنصلية (Consulare Imperium)وكانت هذه المهمة التي يقوم بها القنصل السابق الذي أطيلت مدة ممارسته السلطة القنصلية، حيت كانت من صميم اختصاص القنصل، فقد أعطى لقبا هو

[1]-بلعيد حسن، المرجع السابق، ص 27.

[2]-محمود إبراهيم السعداني، معالم تاريخ روما القديم، المرجع السابق، ص70.

[3]- إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 175.

بروقنصل(Proconsule) أي القائد بعمل القنصل وكانت سلطته تسمّى السلطة البروقنصلية[1](Pro Consulare Imperium)، التي وجب أخذ مواقفه جمعية المئينات على إطالة مدة ممارسة السلطة القنصلية،وعند اتساع الإمبراطورية الرومانية خلال القرن الثاني قبل الميلاد، صارت القاعدة اعتبارا من عام 146 ق م. هي إطالة مدة ممارسة السلطة القنصلية والسلطة البرايتورية، بعد انقضاء عام على حكم القناصل والبرايتورس ليتولوا حكم ولايات الإمبراطورية، وواحد منهم يقوم بعمل القنصل أو قائما بعمل البرايتور، وكان مجلس الشيوخ هو الذي يقرّر في كل عام أية ولاية يتولى حكمها بروقنصل وأية ولاية يتولى حكمها برواكيتوتيور[2].

قبل بداية القرن الرابع قبل الميلاد، استكمل الرومان سلك الوظائف الرومانية الذي ظل معمولا به حتى نهاية عهد الجمهورية، والملاحظ أن تلك الوظائف لم تكن متساوية في المرتبة بسبب اختلاف أهمية اختصاصات كل منها. وكان شغلها طبقا لنظام اقتضاه العرف أولا ثم حدده قانون صدر في عام 342 ق.م وكان كل طالب شغل أي وظيفة في السلك أن يكتسب الخبرة العسكرية أولا ثم يتولى الوظائف العامة وفقا للترتيب التالي:

الكوايستورية فالايديلية أو التريبونية الشعبية، فالبرايتورية فالقنصلية.دون أن يكون تولى الايديلية أو التريبونية الشعبية شرطا أساسيا لتولى البرايتورية. أما القنسورية والديكتاتورية، فإنهما لا يتولاهما إلا القناصل السابقون[3]

وحتى لا تتأثر مصالح الدولة العليا، وعندما يكونا القنصلان في روما معا، فيتناوبان من أجل السهر على مصلحة الدولة والقيادة العليا يوما فيوما حتى يكونان سوياً في ميدان واحد للقتال، لان الزمالة في شغل الوظائف العامة، كانت تعطى الحق لأي حاكم في الاعتراض(Intereesio) على أعمال زميلة ووقفها، وكان الحكام الأعلى مرتبة يتمتعون بنفوذ أعلى(MaiorPotestas) ممّن هم أدنى مرتبة، ويحق لهم عادة وقف تصرّفاتهم أو إلغاؤها، ونلاحظ أن القنصلين أو الديكتاتور في وسعهم الإشراف على تصرفات جميع الحكام الآخرين.

[1] - ، إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص176.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 176-177.

[3]- ماغريغور ماري، المرجع السابق، ص 34.

وهذا الترابط بين مناصب الحكام، ساعد على دعمه وازدياد نفوذ مجلس الشيوخ على الحكام تبعا للحد من اختصاصات القناصل وسلطتهم، وإنشاء وظائف جديدة.

ففي حين أن الحكام جميعا يتمتعون بقدر متفاوت من النفوذ (Potestas)، فإن الدكتاتور والقناصل والبرايتورس هم الذين كانوا يتمتعون بالسلطة التنفيذية (Imperium)، بدرجات متفاوتة وهم من يحق لهم تولّي القيادة العسكرية ودعة مجلس الشيوخ، والجمعيات الشعبية للاجتماع والفصل في القضايا. على انه يحق للحكّام جميعا اتخاذ ما يلزم من إجراءات لإطاعة وتنفيذ أوامرهم بإلقاء القبض (Coereitio) على من يرفضون إطاعتها[1]

2. التغيرات الاجتماعية والاقتصادية في ظل عمل مؤسسات التشريع الروماني:

أ. الصراع الطبقي في روما خلال عصر الجمهورية:

كانت نسبة النبلاء تشكل أقلية بالنسبة إلى غالبية سكان روما من الطبقات الوسطى والدنيا، ولما كانت هذه الأقلية النبيلة تتمتع بامتيازات عديدة، وقد حقد عليها العامة الذين ساءهم أن يعتبروا مواطنين من الدرجة الثانية[2]. ونشأ الصراع الطبقي بين الطبقات العامة(Plebs) والبطارقة(Patricii) في روما في بداية الحكم الجمهوري ذلك نتيجة لعاملين هما:

- **العامل الأول**:وكان عند دخول روما في سلسلة من الحروب والصراعات المتواصلة هذا ما أدى إلى زيادة ثقل الأعباء التي ألقيت على كاهل أبناء الطبقة العامة، لان البطارقة لم يستطيعوا تحمل أعباء هذه الصراعات بمفردهم.
- **العامل الثاني**: احتكار البطارقة لجل الوظائف العامة وعضوية مجلس الشيوخ، والجماعات الدينية، هذا ما نلاحظ السيطرة التامة على أجهزة الحكم، تطبيق العدالة بصرامة شديدة

وهذا ما أدى إلى نشوب الصراع الطبقي المرير بين العامة والبطارقة الذي وصل ما يقارب القرنين تمكن فيها العامة من الحصول على بعض المكاسب، بإنشاء وظائف عامة جديدة منها جمعيتي: جمعية المئنيات وجمعية

[1]-إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص178.

[2]-صفاء حسن مداح، خليل مطانيوس سارة، المرجع السابق، ص 13.

القبائل، وتطورت هاتين الجمعيتين مما جعل الطبقة العامة تكسب الفوز بالمساواة مع طبقة البطارقة في الحقوق والامتيازات في بداية العهد الجمهوري[1].

لكنها عانت الويلات من اجل اخذ هذه المكاسب من البطارقة لم يكن بالأمر السهل، حيث وجدت معارضة قوية من البطارقة وذلك بسبب نفوذهم وسيطرتهم الكاملة على أجهزة الحكم، وذلك لمكانتهم الجماعية والفردية والدعم الكلي من طرف أتباعهم، كما ساعد على تحقيق مطالب العامة عاملين هما[2]:

- العامل الأول: أصبح بين العامة العدد الكبير من كانت ثرواتهم تعادل ثروات البطارقة يرفضون حرمانهم حقهم الطبيعي في تولي الوظائف العامة، وبخاصة بعد بروز زعماء أعضاء منهم قادوا العامة في صراعهم مع البطارقة.[3]
- العامل الثاني: اشتراك روما في حروب شبه مستمرة أدى إلى زيادة الأعباء الملقاة على عاتق مواطنين الرومان من أبناء الطبقة العامة الذين شاركوا البطارقة مشاركة كاملة في تحمل هذه الأعباء.

لذلك لم يعد بالإمكان تجاهل العامة الاستمرار في حرمانهم حقهم من المساواة السياسية مع البطارقة دون تعريض مصالح الدولة الرومانية للخطر، فتجارب مع مطالب العامة بعض أعضاء مجلس الشيوخ من البطارقة وذلك نظرا لحصانتهم بعد نظرهم، إذ كان لديهم شعورا بأن التأخير في تلبيه بعض المطالب قد يؤدي إلى حرب أهلية أو قد يدفع بتنفيذ تهديد العامة بالهجرة من روما وترك أبناء البطارقة يتحملون وحدهم الدفاع عن المدينة، على الرغم من نزول البطارقة عن تسلطهم والقبول بمبدأ اكتساب الثروة أساسا لتوزيع أعباء الخدمة العسكرية على المواطنين، فادي إلى إنشاء جمعية المئنيات، نظم عمليات توزيع الأصوات.إلا أن البطارقة ظلوا هم من يتحكمون في الأمور. لم يستطع العامة تحقيق مطالبهم عن طريق اشتراكهم في عضوية هذه الجمعية لان تحكم البطارقة في نزع الأصوات ونظام التصويت في هذه الجمعية، وقصر حق اقتراح التشريعات على الحكام وخضوع قرارات هذه الجمعية لموافقة مجلس الشيوخ قبل أن تكتسب قوة القانون ابقي مكسب إنشاء جمعية المئنيات دون فائدة تذكر[4].

---

[1]–المرجع نفسه، ص 14.

[2]– إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 179.

[3]–إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 73.

[4] – إبراهيم نصحي،المرجع السابق، ص 180.

أذكى شعور العامة بالإجحاف والظلم أولا بسبب احتفاظ العامة بنصيب الأسد من الأراضي التي كانت تضم إلى الدولة على الرغم من أن العامة قد شاركوهم في الحروب التي ضموا من خلالها هذه الأراضي

وثانيا لعجز أصحاب الأراضي من العوام على سداد الديون لدفع الضريبة على الممتلكات لسد نفقات الحروب، فبعد عودة هؤلاء المزارعون الجنود من الحروب ووجدوا أراضيهم لم تستغل كما يجب فعجزوا عن سداد الدين، مما جعل الحق لدائنين في الاستيلاء على ارض المدينين، وقد يتطور الأمر إلى أكثر من ذلك إذ أنه في حالة عدم قدرة المدين على الوفاء بالدين يتم الاستيلاء على شخصه أو استعباده أو بيعه في سوق النخاسة، وقد تحققت مطالب العامة على مراحل متتابعة، لكن تحقيقها لم يؤدي في الواقع إلى تحقيق المساواة بين العامة والارستقراطية[1].

لكن بما أن عضوية مجلس العامة كانت مقصورة على عامة القبائل الأربع التي اختصت بها مدينة روما. ولما كان المجلس الذي شكله العامة لا يضم المواطنين الرومان جميعا ولا يحظي باعتراف البطارقة به رسميا. فإنه لم يعتبر في عداد الجمعيات الشعبية الرسمية،وفي منتصف القرن الخامس قبل الميلاد طرا التغيير على الأوضاع التي كانت سائدة في روما وخاصة ما يتعلق منها بتربيونية العامة ومجلسهم وسن القوانين ونشرها[2].

أما بالنسبة للترابنة فيزداد عددهم إلى عشرة، واعتراف بهم رسميا بوصفهم ممثلي العامة، وبذلك أصبحوا في عداد أرباب الوظائف العامة الذين يتمتعون بنفوذ دون أن تكون لهم سلطة تنفيذية، و لم يعد في وسع أحد أن يتحدّى تدخلهم دفاعا عن العامة وممتلكاتهم باستخدام حق الاعتراض ضد أعمال الحكام، وعلى أعمال أي زميل من ترابنة العامة، وعلى سير الانتخابات واستصدار القوانين والقرارات مجلس الشيوخ (Senatus Conulta)وبل على ما هو معروض على السناتو قبل أن يصبح قرارا، وهذا بالإضافة إلى تنفيذ مشيئتهم بالقوة الجبرية إذا اقتضى الأمر. ثم أصبح يحق لترابنة العامة حضور جلسات مجلس الشيوخ لكي يثير لهم الاعتراض على ما يدور فيها من مناقشات[3].

وفي حوالي عام 300 ق.م أصبح يحق لترابنة العامة تقديم أي حاكم سابق للمحاكمة أمام جمعية القبائل، مما جعلهم الحراس على المصلحة العامة العليا للدولة لجهة سوء استخدام الحكام سلطتهم في أثناء

[1]- إبراهيم نصحي،المرجع السابق، ص ص 180-181.
[2]- -إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 74.
[3]- المرجع نفسه، ص 75.

توليهم الحكم، و لم يأت العام 216 ق. م حتى أصبح من حق ترابنة العامة دعوة السناتو إلى الاجتماع. وفي خلال القرن الثاني قبل الميلاد أصبح تولى تريبونية مؤهلا كافيا للحصول على عضوية السناتو.[1]

أما مجلس العامة فقد تحولّ في منتصف القرن الخامس قبل الميلاد إلى جمعية تسمى "جمعية القبائل "(Cmitia Tribuna). وكانت تتألف هذه الجمعية من مواطني القبائل الرومانية التي كان عددها 21 قبيلة ثم تغير إلى 35 قبيلة. وتعتبر الوحدة الانتخابية في هذه الجمعية القبيلة، كما كانت مجلس العامة. وهي عبارة عن وحدات إقليمية يتوجب على المواطنين الرومان أن يسجلوا فيها حسب مواطن سكنهم فلا مجال للشك في أنها كانت تجمع بين البطارقة والعامة، وان كل قبيلة هذه القبائل كان لها هيئتين هما:

- إحدى هاتين الهيئتين: تتألف من العامة، ويرأس اجتماعاتها ترابنة العامة، وتعرف بالاسم القديم " مجلس العامة[2].
- أما الهيئة الأخرى فكانت تتألف من العامة والبطارقة على السواء. ويرأس اجتماعاتها القناصل أو غيرهم من الحكام المتمتعين بالسلطة التنفيذية. وتعرف باسم جمعية القبائل

والواقع أن مجلس العامة كان الأصل الذي نمت منه جمعية القبائل، وان جمعية القبائل أصبحت اكبر نصير لحقوق العامة، ومصدر أكثر التشريعات التي حققت مكاسب العامة على الرغم من تمثّل البطارقة في عضويتها.

ومع البداية، كان ترابنة العامة هم الذين يدعون جمعية القبائل إلى الانعقاد ويتولون رئاسة اجتماعاتها لانتخاب ترابنة العامة وأيديلس العامة، وتضيق الخناق على الجهات التي تعنيهم في الوصول إلى تحقيق مطالبهم. حيث كانت جمعية القبائل تصدر قرارات تعرف باسم " قرارات العامة "[3]

(plebiscita)التي تتألف من الكلمتين اللاتينيتين (Seitum–plebi) اللتين معناهما ما اقره العامة، تمييزا لهذه القرارات عن القوانين(Leges) ومفردها (Lex) حيث كان يرأس اجتماعاتها حاكم يتمتع بالسلطة التنفيذية. ولكن قرارات العامة لا تصبح نافذة وتكسب قوة القانون إلا إذا أبرمها السناتو، مثلما في ذلك مثل: جمعية الكور (الأحياء)(Comitia Curiata)، وكذلك قرارات جمعية المئينات حتى عام 339 ق.م إذ تقرر

[1] – المرجع نفسه، ص 76.

[2]– إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق ،ص ص 75–76.

[3]–إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 184.

بموجب قانون بوبليليوس(LexPublilia)، وتطبيق قرارات العامة على جميع المواطنين الرومان إذا ابرمها السناتو (الشيوخ)[1].

عندما أدرك القناصل انه كان من الأيسر عليهم إصدار التشريعات في جمعية القبائل منه في جمعية المئينات، لان الجمعية الأولى كان يمكن عقدها داخل روما ذاتها، على حين أن الجمعية الثانية التي كانت يمكن أن تنعقد إلا خارج سياج روما المقدّس، فضلا عن أن نظام التصويت في الأولى كان اقل تعقيدا منه في الثانية. أخذ القناصل منذ أواخر القرن الرابع قبل الميلاد يستخدمون جمعية القبائل لإصدار ما يترائي لهم من تشريعات[2].

وفي هذه الحالات كان القناصل هم الذين يرأسون اجتماعات جمعية القبائل.ويتمتعون بالسلطة التنفيذية، وبالرغم من أن قرارات جمعية القبائل كانت عندئذ تسمى قوانين. إلا أن هذه القرارات لا تصبح نافذة المفعول إلا إذا أبرمها السناتو، أي أن شانها كان شأن قرارات العامة حتى ألغى هذا القيد بموجب قانون هورتنسيوس(Mex Hortensia)الذي أصدره الدكتاتور كوينتوس هورتنسيوس في عام 278 ق.م وحرّر ت القرارات والقوانين التي أصدرتها جمعية القبائل من قيد موافقة السناتو (الشيوخ) عليها ومن أهم الأعمال التي اكتسبتها جمعية القبائل أنها كانت تقوم بدور محكمة عليا في القضايا السياسية وتنتخب الكواييستورس وأيديلس البطارقة، فضلا عن انتخاب أيديلس العامة وترابنتهم[3].

ج- السماح للعامة بتولي الوظائف العامة الكبرى:

كان لا يحق لأبناء الطبقة العامة من خلال القرن الخامس قبل الميلاد تولى سوى وظائف الايديلية والكوايستورية وتريبونية العامة. وهذه الوظائف لا تخول صاحبها اكتساب السلطة التنفيذية العليا ولكن في أواخر هذا القرن الخامس قبل الميلاد، وبسبب الحروب الرومانية المتواصلة، تمكّن أبناء الطبقة العامة انتزاع حق تولى التريبونية ذات السلطة القنصلية، وهكذا شكلوا غالبية شاغلي وظيفة التريبونية العسكرية في الأعوام و400 و399 و396 ق.م. حين كانت هيئة الترابنة العسكريين تتألف من ستة عسكريين[4].

---

[1]- المرجع نفسه، ص185.

[2]- إبراهيم نصحي، المرجع السابق ، ص ص 185-186.

[3]- إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص85.

[4]- حسين الشيخ، الرومان دراسات في تاريخ الحضارات القديمة 2، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص 41.

وفي عام 367 ق.م تقرّر الاستغناء نهائيا عن وظيفة التريبونية العسكرية والرجوع إلى نظام القنصلية اعتبارا من العام التالي، اعترف رسميا للعامة بحق تولي منصب القنصلية. فكان أحد قنصلي عام 366 ق.م من العامة، ويدعى لوقيوس سكتيوس (Lucius Sextius) وقد كان هذا القنصل تريبونا عسكريا يتمتع بالسلطة القنصلية العليا (Imperium) في عام 367 ق م الذي أصدر مع زميله التريبون جايوس ليفينيوس(Caius Lieinius)، في أثناء شغلهما وظيفة التريبونية العسكرية، مجموعة من القوانين باسميهما عرفت " بالقوانين الليقينية السكستية (Lieiniaesextiae)[1]

وبمقتضى هذه القوانين تقرّر أن يكون احد القنصلين في كل سنة من العامة،ولقد طبق هذا القانون عامي 366—و355 ق .م، ولكن هذه القوانين أرجعت انتخاب القنصلين من البطارقة لمدة 7 مرات بين عامي 354-342 ق.م وأخيرا حدث أن تولاها اثنان من العامة سنة 172 ق.م.بعد أن تمكن العامة من تولي وظيفة القنصلية أصبح من الجائز لها تولى باقي الوظائف العامة الأخرى، فقد اكتسبوا حق تولى الديكتاتورية سنة 356 ق.م حين أسندت هذه الوظيفة إلى محارب قدير من الطبقة العامة يدعي جايوس مارقيوس روتيلوس(Gaius Mareius Rutilusum) وفي عام 351 ق.م اكتسبوا حق تولي القنسورية عندما انتخب هذا الرجل نفسه قنسورا. وفي عام 337 ق.م اكتسبوا حق البرايتورية حينما انتخب كوينتوس بوبليليوس فيلو Quintus PubliusPhilo)) وهو الذي كان قد تولى الديكتاتورية في عام 339 ق.م، واستصدر في جمعية المئينات إبان توليه هذه الوظيفة عددا من القوانين الهامة المعروفة باسمه (LegesPubililiae)، ونجد مع اكتساب حق العامة في توليه وظائف الكبرى العامة ملاحظتين:[2]

- **الملاحظة الأولى:** لم يسمح هذا الحق إلى توليها رجال من العامة في اغلب الأحيان، لان الناخبين كانوا يفضلون أبناء الطبقة العليا ذوي الماضي العريق في الحياة العامة من خبرة ومعرفة ممّا لا يتوافر للمواطن العادي، فضلا عن انه لم يكن من مرتبات للوظائف العامة مع الإشارة إلى أن الدعاية الانتخابية للفوز بها كانت مكلفة كثيرا، لا يستطيع التفكير أو التطلّع إلا من كان من الأثرياء.

[1]- حسين الشيخ المرجع السابق، ص 41.

[2]- إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 191.

- **الملاحظة الثانية:** بالرغم من إزالة الحواجز لم يرغب أن يتولي هذه الوظائف العامة أشخاص بارزون من عامة الرومان، بل أشخاص ينتمون إلى الأسر الحاكمة في المدن اللاتينية والايطالية التي ضمّت إلى الدولة الرومانية، ومنح مواطنيها حقوق المواطنة الرومانية الكاملة[1].

د- **انتهاء الصراع بين العامة والبطارقة:**

وبسبب مشكلة الديون التي أثقلت كاهل المزارعون الرومان بسبب تجنيدهم وطول غيابهم عن مزارعهم أدت إلى خلق مشاكل صعبة ومراهنة تقضي بإيجاد حلول جذرية لهذه المسألة، التي بلغت ذروتها عندما تقرّر في عام 289 ق م ضرورة استخدام العملة في جميع أنواع التعامل بدلا من المقايضة التي كانت شائعة آنذاك.وتسهيل الأمور لعقد القروض واحتساب فوائد مرتفعة عليها[2].وصادف ارتفاع أصوات العامة مطالبة بتصحيح أوضاع المدينين منهم.عندما لم يستجب مجلس السناتو إلى مطالب العامة بإيجاد حلول، أو الموافقة على التشريعات التي أقرّتها جمعية القبائل لتحسين حال المدينين، كونه ممثلا وراعيا لمصالح الدائنين، أقدم العامة على خطوة جريئة[3] عام 287 ق.م. بأنهم هاجروا إلى " تل" " يانيقولوس" عبر نهر التيبر، وهدّدوا بالانفصال عن الدولة الرومانية.

وعلى حدة الصراع بين العامة والبطارقة، فإن الفريقين اتفقا على دفن خلافاتهما وتوحيد كلمتهما والوقوف صفا واحدا في وجه الأخطار المحدقة بروما، فليس من قبيل الصدف قبول البطارقة أكثر مطالب العامة تدريجا ألا بدافع الميل إلى الروية والتطوّر خطوة فخطوة ولا مجال للمقارنة ما حصل من صراع بين العامة والبطارقة، أو الصراع الدموي الذي وقع في القرن الأخير من عهد الجمهورية الرومانية، فأتت انتصارات العامة في القرون الأربعة الأولى من عهد الجمهورية نتيجة لحلقات متتالية من الاتفاقات بين العامة والبطارقة الرومان[4].

---

[1]-المرجع نفسه، ص ص190-191.

[2]-إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 84.

[3] - المرجع نفسه، ص ص 85-86.

[4] -إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 198.

وهكذا يبدو انه قبل عام 287 ق.م كانت الخلافات التي نشأت بين طبقتي العامة والبطارقة قد انتهت مع سلسلة التشريعات التي أدت إلى إيجاد ازدواجية في نظم الحكم الروماني، فتريبونية العامة وجمعية القبائل، اللتين أنشئتا للدفاع عن مصالح العامة ثم منحتا سلطات عالية، وأصبحتا جزءا من التنظيم الحكومي جنبا إلى جانب الوظائف العامة وجمعية الكور وجمعية المئينات. وهذه جميعها كان إنشاؤها لخدمة شؤون المواطنين جميعا وتسيير عجلة الحكم، لكن هذه الازدواجية في نظام الحكم أدّت إلى أن تعمل كل طبقة منفردة على تمرير المشاريع والقوانين أو القرارات التي تخدم مصالح كل طبقة على حدة. لكن كان من شأن ما منح للعامة من حقوق ولترابنة العامة من سلطات ولجمعية القبائل من اختصاصات أن اتسم الدستور الروماني بطابع ديمقراطي[1].

ونلاحظ أن الاستقرار في نظام الحكم بسبب تألف بين البطارقة وأبرز أسر العامة، فيما أن ترابنة العامة كانوا يختارون من بين صفوف العامة، فإنهم لم يكونوا عادة لأهم ولا جمعية القبائل أداوتا معوقة لأجهزة الحكم الأخرى أو سيوفا مسلطة على رقاب البطارقة وليس أدل على ذلك من أن ترابنة العامة كانوا يأخذون رأي السناتو قبل استخدام حقهم في الاعتراض، أو حقهم في استصدار قوانين من جمعية القبائل أو حقهم في الاعتراض أو حقهم في استصدار قوانين من جمعية القبائل أو حقهم في تقديم حاكم سابق للمحاكمة[2]

وكان وراء رغبة الرومان للحفاظ على تقاليدهم أمران مهمان:

ه- **الأمر الأول**:أن المكاسب التي حققت للعامة المساواة قانونا مع البطارقة كانت شكلية أكثر منها واقعية، بدليل أن العامة لم يندفعوا إلى شغلها برجال من العامة، بل ظل الناخبون يميلون إلى تأييد ذوي الخبرة الحميدة لهم أو لأسرهم.

و- **الأمر الثاني**: رغم أن الحقوق التي منحت للعامة، وما اتسمت به تريبونية العامة، وجمعية القبائل من طابع ديمقراطي، إلا انه لم يصبح نظام الحكم الروماني نظاما ديمقراطيا بمعنى الكلمة، وإنما ظل في الواقع نظاما ارستقراطيا. وهذا ناتج أولا عن تألف العامة والبطارقة ممّا أدى إلى إعطاء الطبقة الحاكمة الجديدة تشجيعا في تنفيذ مشيئتها والحفاظ على مقاليد الأمور في يدها، وثانيا برغم التطوّرات التي حدثت أثناء الصراع بين العامة

[1] - المرجع نفسه، ص ص198-202.

[2]- إبراهيم نصحي، المرجع السابق ، ص202.

والبطارقة، احتفظ الرومان في كل جمعياتهم الشعبية بنظام اقتراع وحدات لا أفرادا.من جمعية الكور أولا ثم جمعية المئينات ثم جمعية القبائل، حيث كان رأى كل قبيلة يعتبر صوتا واحدا ممثلا لرأي هذه القبيلة.[1]

وجراء عدم التساوي بين الكور أو بين القبائل، وبين المئينات على مرور الزمن ليس فقط من حيث عدد أفراد كل وحدة من هذه الوحدات، بل من حيث نسبة الموافقة أو عدم الموافقة في كل وحدة، وكان من الممكن أن يؤدي الاقتراع وفقا لهذا النظام في بعض الأحيان إلى نتائج مختلفة عن نتائج التي يؤدي إليها الاقتراع لو أن أصوات الأفراد وليست أصوات الوحدات هي التي كانت تحتسب وفي عام287 ق م. كللت جهود العامة بالمكاسب التي حققوها، وكفلت لهم المساواة في الحقوق مع البطارقة، ولكنهم لم يعودا تلك القوة الضاغطة في الحياة السياسية الرومانية و إنما قنعوا بإقرار المساواة، وتركوا شؤون الحكم للارستقراطية الجديدة[2].

ز- الواقع الاقتصادي الناجم عن القوانين المشرعة:

الحياة الاقتصادية:

أ- الزراعة: لقد خاضت روما ما يقارب قرنين ونصف من عهد الجمهورية الرومانية، وأثرت الحروب المستمرة على تطوّر الزراعة وبالتالي على الحياة الاقتصادية بالرغم من اتساع مساحة الأرض العامة (AgerPublicus) التي تملكها الدولة خاصة بعد نجاحهم في الحروب المتكررة وهذا ما أدى إلى اتساع الإقليم الروماني[3].

وفي النصف الأول من العهد الجمهوري أهم ما طرا على الزراعة، هو إدخال نوع جديد من القمح (Frumentum) جلب من الخارج، ولأنه يصلح لصناعة الخبز وهو أفضل من النوع القديم (Far)، ثم اعتمد الرومان على زراعته بالتدريج، وأصبح المحصول الرئيسي عند الرومان، إلى جانب أنواع أخرى من الحبوب والبقول والخضروات مثل: البصل والثوم والبازيلا والقرع والكراث والقرنب والعدس والفاصوليا.إما بخصوص إدخال أنواع متعددة من الفلاحة كان على شكل مراحل من جهات مختلفة من العالم مثل: الفاكهة والبقول، وبالنسبة لأنواع الحيوانات الرئيسة فنجد أغلبها الثيران والأبقار الحمير والأغنام والماعز والخنازير، وكذلك

[1] - محمود إبراهيم السعدني، معالم تاريخ روما القديم، المرجع السابق، ص ص 73-74.

[2] -إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص87.

[3] -إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص203.

الدجاج والإوز[1]، وعلى الرغم من اتساع الإقليم الروماني الذي اشتمل على عدة مزارع تنشيط فيها تربية الحيوان وازدياد عدده. فكانت تربى الأغنام من اجل ألبانها وصوفها، والأبقار والحمير من اجل الحرث والنقل. كما احتل لحم الخنزير مكانة رفيعة. وقاموا بتربية النحل لشدة حاجتهم إليه بسبب استخدامه بدلا من السكر.[2]

وفي أواخر القرن الخامس قبل الميلاد، كانوا يقومون بتأجير الأرض العامة، وكان البطارقة يحتكرون ما يستأجرونه في حيازتهم وذلك بسبب نفوذهم وثرائهم وأنانيتهم، بينما زادت الأزمة الاقتصادية على العامة بسبب ازدياد عددهم وطول الانقطاع عن رعاية الأرض وطول استغلال إقليم لاتيوم.و بعد اتساع رقعة الإقليم الروماني فقرروا أن تقام المناطق الإستراتيجية مستعمرات عسكرية بعضها رومانية وبعضها لاتينية، وتقام حصون من اجل الدفاع عن هذه المستعمرات وتخصص مستعمرة من مساحة الأرض العامة.أما القرار الأخر توزع من الأرض الصالحة للزراعة في مختلف إنحاء الإقليم الروماني أو اللاتيني على مواطني كل إقليم الراغبين في الاستقرار في تلك الأماكن من اجل تكوين مستعمرات مدنية، وتكون هذه الأرض ملكا حرا لأربابها انفراديا بطريقة التقسيم[3].

وتبع إقامة هذه المستعمرات المدنية والعسكرية زيادة عدد أصحاب الأراضي، ففيما بين عامي 343 - 264 ق.م وصل عددهم إلى 60.000 هذا ما ترك السلطة في روما إلى البطارقة بعدما تم إبعاد الميالين إلى الشعب عنها بهذه الطريقة،وقد تم تأخير الجانب الأكبر من الأراضي الصالحة للزراعة وأراضي المراعي والغابات إلى البطارقة الذين كانوا يفوزون بها ويضمونها إلى أراضيهم على أن تبقي ملكيتها للدولة. ولما وجد العامة طغيان البطارقة قد استشرى في هذا المجال، استصدر تريبونا العامة ليقينيوس وسكستوس في عام 367 ق.م قانونا يقضي بأن لا يمتلك أكثر من 100 رأس من الماشية أو 500 رأس من الأغنام فضلا عن 500 يوجرا أي مواطن(Possessor)مستقبلا[4]

ب- الحرف والتجارة:

[1]- محمد كاكي، ازدهار المظاهر الاقتصادية في الحضارة الرومانية بين روما ومستعمراتها-الشمال الإفريقي أنموذجا- مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 14، العدد2، الجلفة، ص671.

[2]- إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص99.

[3]- محمود إبراهيم السعداني، معالم تاريخ روما القديم،المرجع السابق، ص105

[4]- عبد اللطيف أحمد علي، المرجع السابق، ص 116.

رغم كثرة الحروب التي خاضها الرومان، خاصة بعد احتلال الأتروسك لروما لأكثر من مائة وخمسين سنة، بعد احتلالهم لإقليم (لاتيوم). وجعلها مركز تجاري كبير، وفي عام509 ق.م تم تحرير روما واستقلالها من إقليم الاتروسك، لكن الرومان كرهوا التجارة لأنها تذكرهم بالاحتلال والذل الذي عانوا منه، وهذا ما جعل من روما مدينة معزولة ومنغلقة عن نفسها، لأن التجارة تذكرهم بالماضي الأسود لهم، كذلك بعدهم عن البحر وعن طريق التجارة[1]، ولقد تم استثمار الأراضي التي اغتنموها من الحروب، وكانت أغلبية الرومان العظمى مزارعين ورأسماليين زراعيين. وأن ممارسة التجارة أو الحرف المختلفة كانت لا يمكن أن تعد المواطن على تحمل عناء الحرب مثل: ما تعده ممارسة الزراعة. فتبعا لذلك لم يستدع أصحاب الحرف والتجار للخدمة العسكرية ألا في أوقات الضرورة القصوى، وكانوا لا يستدعون إلا في السفن الحربية. فلم يمارس التجارة من بين الرومان إلا بعض العامة فقط.ولا يزاول الحرف إلا أدنى فئات العامة مدينة روما[2].

وفي الواقع يمارس هذين المجالين، إلا من كان من اللاتين والايطاليين والإغريق نزلاء روما والذين جذبتهم إليها أهمية مكانتها، وهذا من أجل سد حاجات السكان، ولكن الرومان في تلك الفترة كانوا يعيشون حياة بسيطة اتسمت بالتقشف، لم تزدهر الصناعات التي أخذت تنمو منذ أيام الملكية إلا ما اتصل منها بمعدات القتال، ودليلنا إلى ذلك وصول السفن الفينيقية والاتروسقية الإغريقية إلى ايطاليا وهي محملة بالبضائع التي كانت تسد حاجات سكانها[3].

وفي عهد الجمهورية الرومانية تقدمت ايطاليا اقتصاديا في تلك الفترة إلى إغريق جنوب شبه جزيرة ايطاليا والى الايطاليين الساكنين في قمبانيا وأبوليا، وكذلك إلى المدن الاتروسقية، فغدت قابوا مركزا رئيسيا للمصنوعات البرونزية، واخذ صناع الفخار في قمبانيا وابوليا في خلال القرن الرابع قبل الميلاد يقلدون الاتيقية المصبوغة بالألوان، وقد لقيت المصنوعات الاتروسقية رواجا في الأسواق الرومانية مثل المعادن والفخار، وفي لاتيوم تقدمت بعض المدن فيه تقدما كبيرا في صباغة وزخرفة الأدوات الذهبية والفضية[4].

وفي شبة جزيرة ايطاليا احتلت تارنتم تجاريا أهم مركز تجاري. وفي نهاية النصف الأول من القرن الرابع قبل الميلاد فقدت سراقوسة مركزها المهم الذي كان يزود روما باحتياجاتها من الخارج حلّت محله ماسليا

---

[1]-محمد أحمد متولي، الانفتاح الاقتصادي لروما وأثره على تطور القانون المدني الروماني، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، مج 10، العدد الثاني، جامعة أسوان، 2024، ص2200.

[2]- محمود إبراهيم السعدني، معالم تاريخ روما القديم، المرجع السابق،ص106.

[3]-إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 208.

[4]- المرجع نفسه، ص101.

وأصبحت مصدر الأول في عهد الجمهورية، وليس أدل على عدم اهتمام روما بشؤون التجارة الخارجية من خلال المعاهدتين اللتين عقدتهما روما مع قرطاجة. ولقد أمنت روما سلامة لاتيوم من الاحتلال الأجنبي، ولكنها اعترفت لقرطاجة باحتكار التجارة في غرب البحر الأبيض المتوسط، وبالرغم من المعاهدة الأولى حرمت على القرطاجيين إقامة حصون لهم في لاتيوم إلا أنها أباحت لهم بدخول إقليم روما وإقليم حلفائها اللاتين[1].

دون أي شرط كتجار على غرار لم تعطى حقوق مماثلة لتجار الرومان وحلفائهم في إمبراطورية قرطاجة، وقد كانت الموانئ الوحيدة التي سمح للرومان بموجب تلك المعاهدة دخولها[2]، من قبل الرومان وحلفائهم، هي موانئ صقلية وفي هذه الأحوال حظر عليهم أن يبيعوا أو يشتروا شيئا إلا ما هو ضرورة لإصلاح سفنهم وأداء الشعائر الدينية ولا تطول مدة إقامتهم أكثر من خمسة أيام إذا اضطروا بسبب الطقس أو ظروف الحرب إلى الإبحار غربا خارج صقلية[3].

ولكن نجد أن المعاهدة الثانية أفقدت الرومان حق الاتجار مع سردينيا، وكذلك التجارة مع ليبيا وصقلية ضمن قيود معينة، في حين احتفظ القرطاجيون بامتيازاتهم التجارية في روما.

ج- العملة (النقود):

لم تعطى الرومان أهمية بالغة لنشاط التجاري وهذا ما جعلهم لم ينشئا عملة نقدية خاصة بهم، رغم اتصالاتهم المستمرة بالإغريق في جنوب شبة الجزيرة الايطالية وصقلية، الذين كان نظام النقود سائدا عندهم منذ منتصف القرن السادس قبل الميلاد، وكذلك مع الأتروسقيين الذين اعتمدوا على نظام النقود منذ القرن الخامس قبل الميلاد.[4]

كان الرومان يعتمدون في معاملاتهم العامة والخاصة على أساس تبادل الأشياء فالكلمة (Pecunia) مستمدة من كلمة (Paeus) ومعناها قطيع، وقد استخدمها الرومان للدلالة على النقود، ولكنهم لم يعرفوا أي نوع من العملة من قبل، وفي منتصف القرن الخامس قبل الميلاد استخدم الرومان كتلة من البرونز Aes Rude غير مسكوكة ووزنها يصل إلى رطل أو اثنتا عشر أوقية، و لم تكن هذه الكتل تحمل طابع الدولة ضمانا لوزنها،

---

[1]-المرجع نفسه، ص 208-209.

[2] -محمود إبراهيم السعدني، معالم تاريخ روما القديم، المرجع السابق،ص106.

[3]- إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 209.

[4]- إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص ص102-103

فإنها كانت توزن عند التعامل بها وهي على كل حال غير متوفرة بكثرة لدى الناس ممّا جعل الدولة تصدر في النصف الثاني من القرن الخامس قبل الميلاد قانونا تقرّر بمقتضاه اعتبار قيمة الثور الواحد أو عشر أغنام لعشرة أرطال Asses)) ومفردها (As)من البرونز تيسيرا للمعاملات وتسهيلا لدفع الغرامات للدولة.وفي عام 289 ق.م بدأت الدولة الرومانية تستخدم العملة للتبادل التجاري[1]، ولذلك عيّنت هيئة ثلاثية للإشراف على دار سك العملة ومن أولى مهمات هذه اللجنة هو إصدار[2] سبائك تحمل ممهورة (aessignatus) تزن كل منها حوالي ستة أرطال. وإذا كانت السبائك تعتبر عملة فلا يمكن اعتبارها نقودا بكل معنى الكلمة لأنه لم تسك روما حقيقية لأول مرة إلا في عام 268 ق.م. عندما أصبحت نوعين من النقود:

1- نوع من الفضة على نسق إغريقي، وكان من فئتين أحداهما من فئة الدراخمتين والأخرى من فئة الدراخمة الواحدة.

2- النوع الثاني من البرونز ويسمى الآسAs*، ويتألف من فئات عدة هي فئات الرطل وأضعافه وأجزائه. وكانت قطعة النقد الفضية من فئة الدراخمة الواحدة تعادل خمس قطع من النقود البرونزية من فئة الرطل الواحد. أما قبل أن تسك روما نقودها الحقيقية بين عامي 300 و270 ق.م، وكان الرومان يستخدمون النقود الفضية والبرونزية التي كانت مدن قمبانيا تسكها من اجل سداد مشترياتهم الخارجية، ودفع مرتبات الجنود النازلين في جهات يسود فيها استخدام النقود.[3]

والحدث الأهم في تبديل النقد الروماني كان عام 187 ق.م، عندما لجأت روما إلى سك نقود برونزية جديدة تسمى أيضا الآس Asوتزن أوقيتين رومانيتين على أساس أن أوقية من الفضة تعادل في قيمتها 120 أوقية من البرونز، فقد سكت عملة فضية جديدة وزنها سدس أوقية لكي تكون مساوية في القيمة لعشر قطع من النقود البرونزية الجديدة ذات الأوقيتين، فسمّيت النقود الفضية الجديدة الدينار (Denarius) وتيسيرا للتعامل سكت نقود فضية يبلغ وزن كل قطعة منها ربع وزن الدينار، وقيمتها قيمة قطعتين ونصف القطعة من العملة البرونزية الآس. وسميت هذه النقود الفضية الصغيرة سسترتيي((Sestrtii جمع

[1]- محمود إبراهيم السعدني، معالم تاريخ روما القديم، المرجع السابق،ص107.

[2]-المرجع نفسه، ص 107.

*آس: وهو رطل روماني من البرونز (أنظر إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 165.)

[3]- محمود إبراهيم السعدني، معالم تاريخ روما القديم، المرجع السابق،ص107.

ستريتوس*(Sestertius)وقد شاعت بسرعة بين كل حلفاء روما في ايطاليا، وصارت هي العملة القياسية في كل أنحاء شبه الجزيرة الايطالية.[1]

ح- **مشكلة الديون:** في عام367 ق.م كانت أولى المحاولات لمعالجة مشكلة الديون، فقد اصدر لفينيوس وسكتسوس قانونا يسمح بسداد المبلغ المتبقي على المدنيين، خلال ثلاث سنوات بالتقسيط، ولكن هذا القانون لم يعالج الداء نفسه، وفي عام 352 ق.م قام القنصلان بإنشاء هيئة خماسية تعمل على تقديم القروض من الأموال العامة لقاء رهونات مناسبة وتسوية ديون المدينين بإشهار إفلاسهم، وفي عام 347 ق.م أمهل المدينون ثلاث سنوات لتسديد ديونهم وفي عام 342 ق.م تم إلغاء إعطاء قروض بفوائد[2].

[1]- إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق، ص 104.

*ستريتوس(Sestertius):وهي عملة رومانية قديمة من النحاس الأصفر الأوريخالكوم(Orichalcum)، ويعادل آس.(أنظر: ريتشارد ريس وسيمون جميس تر: طلعت عبد الرزاق زهران، التعرف إلى العملات الرومانية، دراساتأثرية 3، سلسلة علمية محكمة تصدرها الجمعية السعودية للدراسات الأثرية، الرياض، 2000، ص 16.)

[2]- إبراهيم رزق الله أيوب، المرجع السابق،ص100.

الخاتمة

الخاتمة

بعد أن سقطت الملكية وقامت الجمهورية في روما اختار الحكام والساسة الجدد العمل في إطار مؤسسات تشريعية تفرض من خلالها الجمهورية الرومانية سلطتها على الأوضاع في البلاد، خاصة في ظل الصراع الطبقي الدائر بين مكونات المجتمع، وكانت الرغبة في تنظيم وإدارة وضع هذه الطبقات ضمن القوانين والأعراف المتبعة والاستفادة في نفس الوقت من النخب المحلية لإثراء القوانين والتشريعات المعمول بها، لذلك ظهرت تباعا عدد من المؤسسات التشريعية التي ساهم في تأسيسها أبرز فئات المجتمع الروماني مثل الجمعية المئوية وجمعية القبائل، وشرعت قوانين الألواح الاثني عشر وهو الأمر الذي كان يمثل أبرز حدث تشريعي روماني في العصر الجمهوري بما تضمنه من قوانين تتوافق عليها طبقات المجتمع الروماني في حياتهم العامة.

ومن خلال دراستنا المستفيضة لموضوع البحث توصلنا في النهاية إلى الاستنتاجات التالية:

1- التكوين الاجتماعي لروما هو عبارة عن فسيفساء بشرية ضمت العديد من الأجناس يمكن تقسيمهم إلى الشعوب الايطالية التي ضمت (اللاتين – الامبريون....) والشعوب غير الايطالية منها (الليغور- الاتروسك- السكنتس – اليابلجي – اللوكان والبروتيون...)

2- المؤسسات التشريعية التي وجدت لإخضاع هاته الشعوب لحكم وسيطرة الدولة والتي تعتبر من أبرز منجزات الحضارة الرومانية تعكس مختلف القوانين التي سنتها عراقة الحضارة الرومانية، هاته القوانين التي كانت تساير الظروف والأزمات وتتغير بتغير الأنظمة الحاكمة ومحاولة النأي بسيطرة الفرد على الجماعة.

3- إن التشريعات الرومانية كانت تصدر عن طريق جماعات وليس أفراد، رغم أنهم يقترحها هم الأفراد، لكنها لا تكون ملزمة إلا بعد موافقة المجالس التشريعية. وتم التصويت عليها عن طريق ممثلي الشعب داخل هذه المجالس، ثم تأخذ مصادقة مجلس الشيوخ الذي يتمتع بصفة المراقبة.

4- والملاحظ أيضا في العصر الجمهوري أن للهيئات التشريعية دور كبير في مساعدة الدولة الرومانية في توسعاتها خارج حدودها، فمجلس الشيوخ كان يتصدى للكثير من الأزمات التي كانت تحصل داخل روما في ظل الصراع الطبقي بين الأشراف والعامة وهو جوهر الصراع في روما خلال فترة الحكم الجمهوري، حيث كان مجلس الشيوخ في كثير من الأحيان يتنازل عن حقوق الأشراف لصالح العامة وهو ما كانت تبحث عنه العامة حتى تحسن مركزها الاجتماعي وتزيد من نفوذها السياسي.

5- عرف العصر الجمهوري في روما العديد من الأحداث السياسية المتوترة على الصعيد الداخلي والخارجي في ظل الشد والجذب بين طبقتي العامة والأشراف، مما انعكس إيجابا على إثراء وتنويع القوانين والتشريعات الرومانية، في هاته الفترة التاريخية فالهيئات التشريعية أرادت الحفاظ على استقرار الداخل والولوج في ذات الوقت نحو التوسعات الخارجية وتشجيعها.

6- فتطور التشريع الروماني مرتبط بتطور الحياة الاجتماعية وتوسعات روما الخارجية، حيث نجد أن لكل فترة تاريخية تشريعا وخاصا يصدر عن هيئة تشريعية خاصة بتلك الفترة.

7- تنظيم الطبقات الاجتماعية ظهر من خلال تواجدهم في المجالس التي ينتمون إليها، لان استمرار الدولة وتطورها لا يتم إلا بالتعايش بين كل الطبقات فلولا تنازل الأشراف للعامة عن بعض من امتيازاتهم لما استمرت الدولة الرومانية في الوجود.

8- ساد القانون والتشريع الروماني في مفاصل الدولة وفرض سلطته على الساسة وأصبح جزء لا يتجزأ من الحياة الواقعية والاجتماعية، فالرومان اعتقدوا جازمين ألا بديل عن قانون التشريع في حل المشاكل الداخلية بينهم، وهو ما أثر إيجابا على ازدهار الحضارة الرومانية وتقوية الدولة التي استطاعت التوسع في شمال إفريقيا والوصول إلى آسيا والاتجاه شمالا وشرقا نحو أوربا.

الملاحق

الملحق رقم 01: روما وجيرانها الأوائل

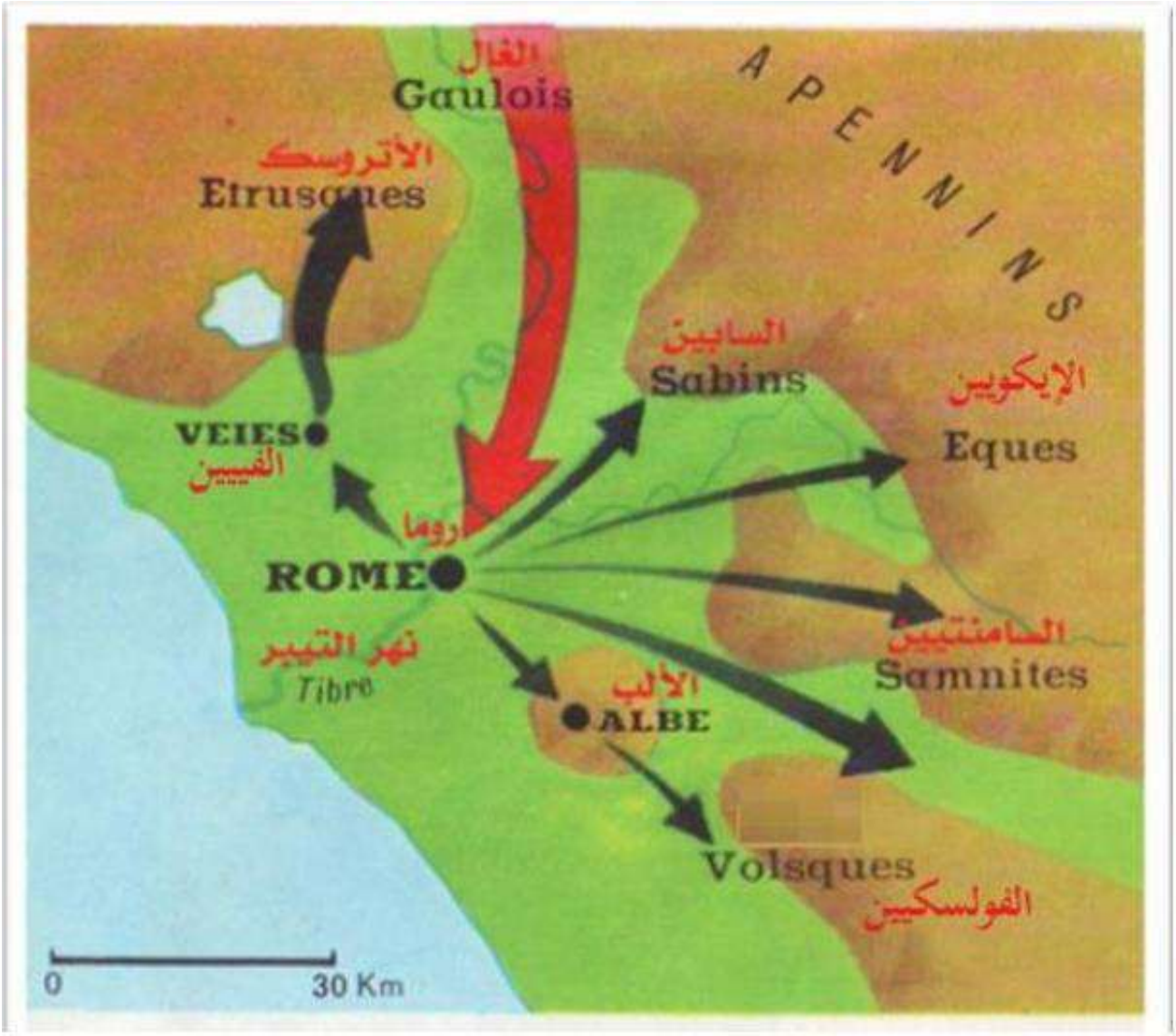

زغيب حسينة،المرجع السابق،ص16

الملحق رقم 02: الجلسات التشريعية الرومانية خلال العهد الجمهوري

شهرة خالد، المرجع السابق، ص**160**

الملحق رقم 03: اجتماع مجلس الشيوخ الروماني

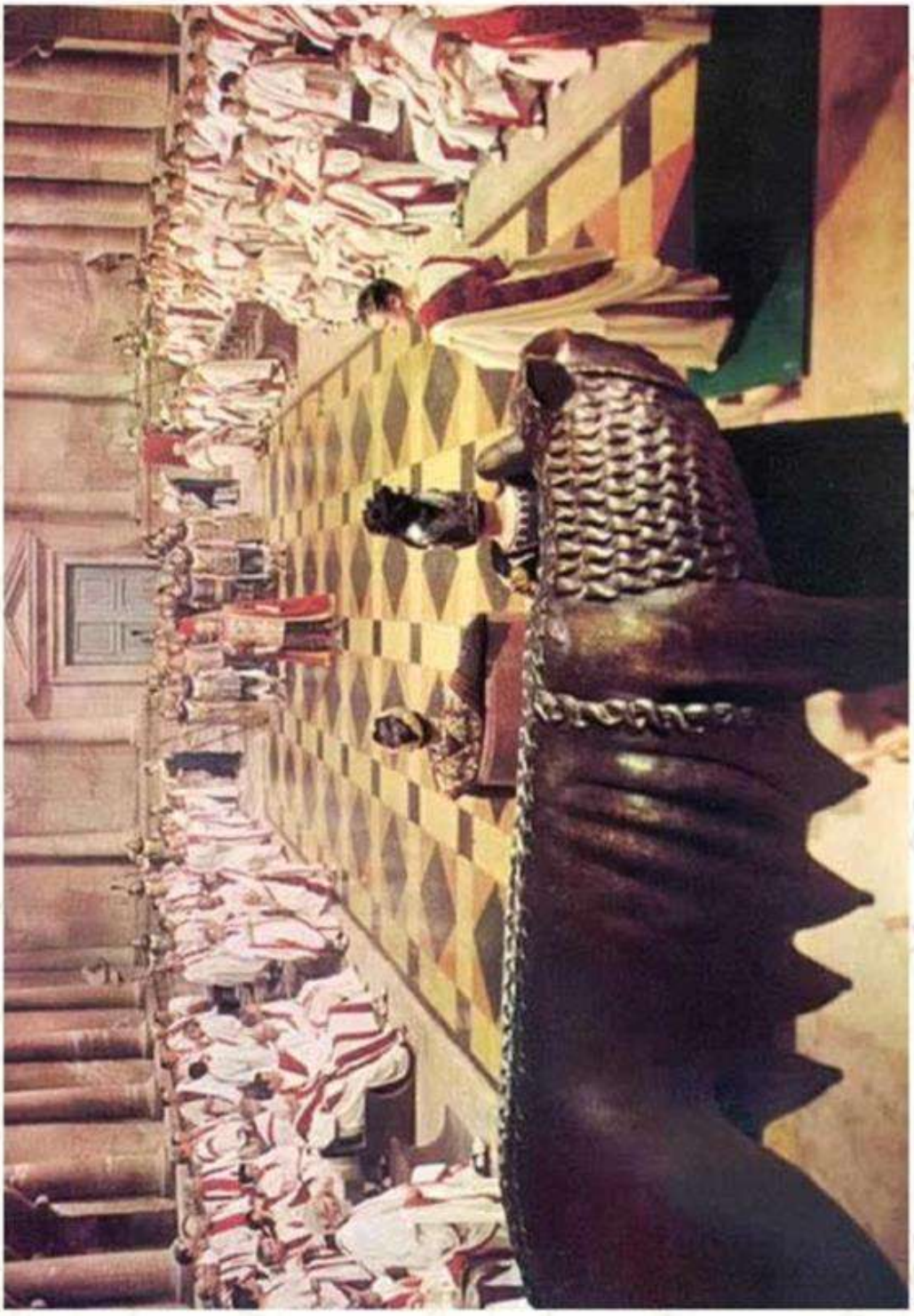

زغيب حسينة، المرجع السابق، ص**98**

الملحق رقم 04: لباس التوغا عند أعضاء مجلس الشيوخ

زغيب حسينة، المرجع السابق، ص83

الملحق رقم 05:ساحة الإله مارس

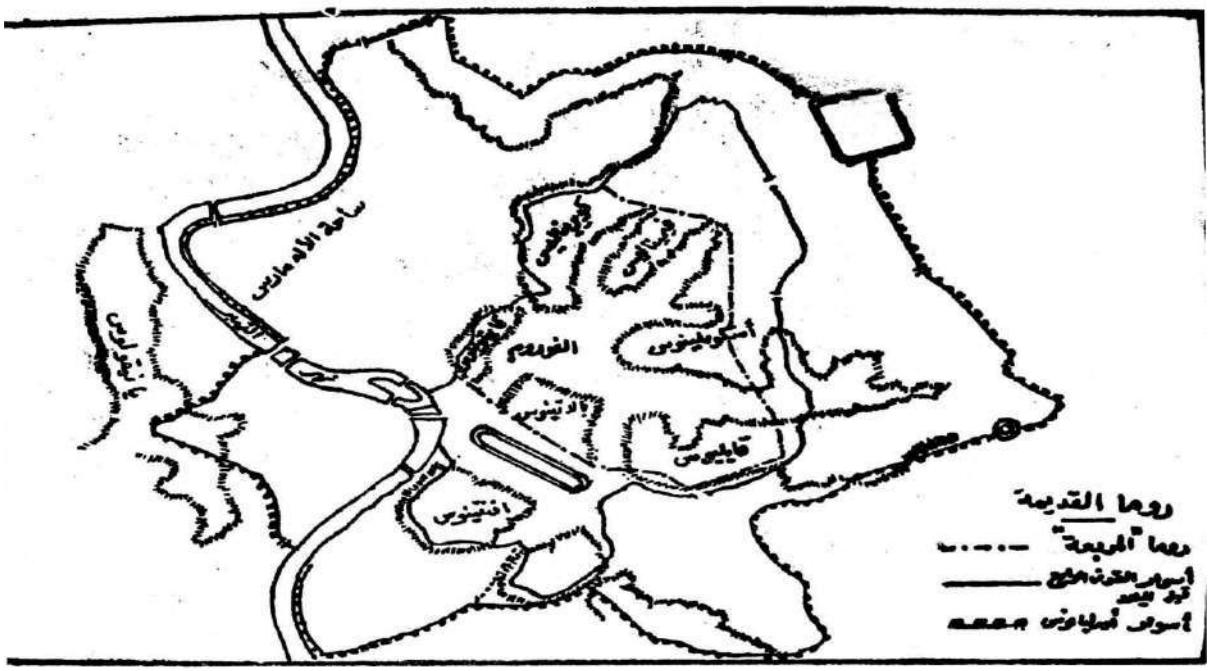

نصحي إبراهيم، المرجع السابق، ص 75.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: المصادر باللغة الأجنبية:

01- Cicéron، La République de Cicéron، Texte traduit par M.Villemain، Didier et cie libraire- Editeur،Paris، 1878.

02- Tite-Live، Histoire Romaine، Trad.D.Nizard. Ed.firminDidot،Paris،1864.

03- Polybe، Histoire générale، Traduction Félix، Tome premier، Charpentiers Libraire- Editeur،Paris، 1847.

ثانيا:المراجع بالعربية:

1. العبادي مصطفى، الإمبراطورية الرومانية(النظام الإمبراطوري ومصر الرومانية)، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1999.
2. سعيد الأحمد سامي، تاريخ الرومان، مكتبة المهتدين الإسلامية،جامعة بغداد، كلية الآداب،
3. رزق الله أيوب إبراهيم، التاريخ الرومـــاني، الشركة العالمية للكتاب (ط1)، لبنان، 1996.
4. عمران سلامة رجب، الفكر السياسي الروماني بين الدفاع والهجوم والتوسع والاستعمار حتى نهاية العصر الجمهوري(509 ق.م-31 ق.م)، مكتبة الثقافة 2، القاهرة، مصر، 2022.
5. علي الناصري سيد أحمد، تاريخ وحضارة الرومان، من ظهور القرن حتى سقوط الجمهورية، (ط 2)، القاهرة، مصر، 1982.
6. طراد نجيب إبراهيم، تاريخ الرومان، مكتبة ومطبعة الغد، (ط 1)، مصر، 1997.
7. علي أحمد عبد اللطيف، التاريخ الرومـــاني، دار النهضة العربية، (ط 1)، بيروت، لبنان، 2011.
8. نصحي إبراهيم، تاريخ الرومان منذ أقدم العصور حتى عام133 ق.م،ج1، مكتبة الأنجلو المصرية، ط2، القاهرة، 1978
9. محمد السيد محمد عبد الغني،التاريخ السياسي للجمهورية الرومانية منذ نشأة روما حتى عام 133 ق.م، ج1، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، 2006
10. السعدني إبراهيم محمود،حضارة الرومان منذ نشأة روما حتى نهاية القرن الأول الميلادي، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، (ط 1)، الهرم، مصر، (د س).

11. محفل محمد، تاريخ الرومان، تاريخ ايطاليا وروما حتى عصر الفتوحات الكبرى، ط 1، كلية الآداب دمشق 1974.

12. محمد السيد عبد الغني، التاريخ السياسي للجمهورية الرومانية، ج1، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، 2006.

13. محمد محسن عبد الحليم، تاريخ الإمبراطورية الرومانية، وحضارته،(بدون توثيق).

14. عبيد الفتلاوي صاحب، تاريخ القانون، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1998

15. محمد الروبي آمال محمد، نظام الحكم الروماني في العصر الجمهوري من 510 ق. م حتى عام 14م، المجلس الأعلى للثقافة، (د.ب.ن) ،2007

16. خليل سارة، تاريخ الوطن العربي في العصور الكلاسيكية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة دمشق (2009-2008)

17. لطفي عبد الوهاب يحي، تاريخ اليونان والرومان موضوعات مختارة، دار المعرفة الجامعية،(د.ب ن) 2008.

18. عبد اللطيف احمد علي، مصادر التاريخ الروماني، أستاذ التاريخ القديم بجامعة القاهرة وبيروت، دار النهضة العربية ،1970.

19. منذر الفضل، تأريخ القانون، دار ئاراس للطباعة والنشر السلسة الثقافية – كردستان العراق،ط2، 2005

20. محمود السقا، فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية،دار الفكر العربي جامعة القاهرة ،1978

21. محمد عبد الحميد عبد المجيد العلوي، أهمية القانون الروماني ومراحل تطوره، كلية الحقوق جامعة عدن،(دون توثيق).

22. توفيق حسن فرج، القانون الروماني، الدار الجامعية للطباعة والنشر بيروت ،1958

23. خزعل الماجدي،المعتقدات الرومانية،دار الشروق، عمان، 2006.

24. الشيخ حسين،الرومان دراسات في تاريخ الحضارات القديمة 2، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية 2005،

25. السعداني إبراهيم محمود، معالم تاريخ روما القديم منذ نشأتها وحتى نهاية القرن الأول الميلادي،دار نهضة الشرق جامعة القاهرة، مصر، 1997.

26. عبد الباقي محمد فهمي، تاريخ الرومان في عصر الجمهورية،(د.ن)دار التعاون للطباعة،(د.ت)

ثالثا: المراجع باللغة الأجنبية:

1- Jean Rougé، Les institutions romaines، De la Rome royale à la Rome chrétienne، Armand Colin éditeur،2 ème édition،Paris(SDP).

2- إيمار أندريه، إبوايه جانين، تاريخ الحضارات القديمة، ترجمة فريد داغر وأخرون، المجلد رقم 04، ط 3، عويدات للنشر، بيروت، 1972.

3- ف دياكوف-س كوفاليف، الحضارات القديمة، ج 2، ترجمة نسيم اليازجي، دمشق، 2000.

4- ولوايرل ديورانت، ترجمة محمد بدران، قصة الحضارة، قيصر والمسيح أو الحضارة الرومانية، ج 1، المجلد الثالث، بيروت-لبنان، 1988

5- ما غريغور ماري، تاريخ الرومان، ترجمة أمين سلامة، ميثاق التراث العام مكتبة قطر الوطنية، 1959.

6- ب.تشارلزورث، الإمبراطورية الرومانية، ترجمة رمزي عبده جرجس، مكتبة الأسرة، القاهرة،1999

7- فو ستيل دي كولانج، المدينة العتيقة دراسة لعبادة الإغريق والرومان وشريعتهم وأنظمتهم، ترجمة عباسي بيومي بك، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة ،2007

8- ألبرت رولاند كيرالفي، باولو كاروزا،القانون الروماني ،محررو موسوعة بريتانيكا تم التحقق من صحة المعلومات بواسطة آخر تحديث 26 مارس 2025

9- ريتشارد ريس وسيمون جميس تر: طلعت عبد الرزاق زهران، التعرف إلى العملات الرومانية، دراساتآثرية3، سلسلة علمية محكمة تصدرها الجمعية السعودية للدراسات الآثرية، الرياض، 2000.

رابعا: الرسائل الجامعية:

1. شهرة خالد، التشريع الروماني في العصر الجمهوري، (509 ق.م-27 ق.م)، مذكرة لنيل الماجيستير تاريخ قديم، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر2، أبو القاسم سعد الله، الجزائر، 2014-2015
2. بوشغفة عبد السلام عائشة، مجلس الشيوخ (السيناتوس)، ودوره في حكم وسياسة روما في العصر الجمهوري من(509 ق.م-27 ق.م)، رسالة ماجستير في التاريخ القديم، جامعة بنغازي، كلية الآداب، ليبيا، 2017.
3. إدريس مؤمن علي مؤمن، الحيـــاة الاجتماعية الرومانية خلال العهد الجمهوري، مذكرة مقدمة لنيل شاهدة الماستر، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة بنغازي، السنة الجامعية، 2012-2013.
4. بوصبيع عمر، صراعات الهيمنة وبسط النفوذ بين دول العالم القديم في حوض البحر المتوسط (480 - 146ق.م)، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ القديم،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي،الجزائر، 2020-2021
5. بوشعفة الشهيبي عائشة عبد السلام، مجلس الشيوخ، السيناتوس ودوره في حكم وسياسة روما في العصر الجمهوري من 509 ق.م – 27 ق. م،مذكرة ماجستير في التاريخ القديم، كلية الآداب، جامعة بنغازي، ليبيا، 2017
6. بوجمعة فريدة، التشريعات الرومانية خلال العهد الجمهوري 509 ق. م-27 ق. م-أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في التاريخ القديم، جامعة الجزائر02-أبو القاسم سعد الله، 2020.
7. زغيب حسينة، مجلس الشيوخ الروماني بين الوظيفة التشريعية والسلطة السياسية في العهد الجمهوري (509 ق. م– 27 ق. م)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في التاريخ القديم، جامعة أبو القاسم سعد الله، الجزائر2، (2018-2020).
8. بلعيد حسن، الخلفيات الاقتصادية والسياسية لسقوط النظام الجمهوري وقيام النظام الإمبراطوري في روما بين القرنين (2 ق.م-1 ق.م)، مذكرة دكتوراه العلوم في التاريخ القديم و كلية العلوم الإنسانية،جامعة الجزائر -02- أبو القاسم سعد الله ،2018-2019
9. الدرسي محمد عطية محمد، أسباب سقوط النظام الجمهوري وقيام النظام الإمبراطوري في روما " السياسية والاقتصادية والاجتماعية، مذكرة لنيل درجة الماجستير في التاريخ القديم، جامعة بنغازي، 2017.

خامسا: المجلات والدوريات:

01- صونيه صغور، الأسرة الرومانية في العهد الجمهوري، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ،مجلد 16 عدد 02،جامعة أبو القاسم سعد الله، الجزائر2020،2.

02- صفاء حسن مداح، خليل مطانيوس سارة، الصراع بين طبقتي العامة والنبلاء في المجتمع الروماني والإغريقي، مجلة جامعة دمشق للدراسات التاريخية،مجلد184،عدد3، 2024

03- كاكي محمد ،ازدهار المظاهر الاقتصادية في الحضارة الرومانية بين روما ومستعمراتها-الشمال الإفريقي أنموذجا-مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية،مجلد 14، العدد2،الجلفة

04- محمد أحمد متولي، الانفتاح الاقتصادي لروما وأثره على تطور القانون المدني الروماني،مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، مج 10،العدد الثاني،جامعة أسوان،2024.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر وعرفان .....

الإهداء .....

قائمة المختصرات .....

مقدمة ..... أ

الفصل التمهيدي: لمحة تاريخية حول أوضاع روما بداية العصر الجمهوري

1.صراع روما الوجودي مع الشعوب المجاورة: 6

2.الوضع السياسي بداية العصر الجمهوري: 9

3.مكونات المجتمع الروماني نهاية القرن السادس ق.م: 13

الفصل الأول: هيئات التشريع الروماني مطلع العصر الجمهوري

1.مجلس الشيوخ (السيناتوس) Senatus concilicim 17

2.جمعية الأحياء: (Conitiacuriata) 27

الفصل الثاني: المؤسسات التشريعية المستحدثة خلال العصر الجمهوري

تمهيد: 32

1.الجمعية المئوية (المئينيات): 32

2. الجمعية القبلية: 34

الفصل الثالث: انعكاسات التشريعات الرومانية على الحياة العامة في روما

1.أثر القوانين الصادرة عن المؤسسات الرمانية على الحياة السياسية والعسكرية 44

2.التغيرات الاجتماعية والاقتصادية في ظل عمل مؤسسات التشريع الروماني: 54

الخاتمة 68

الملاحق 71

قائمة المصادر والمراجع 77

فهرس المحتويات 82

الملخص 83

الملخص

تسلط هذه الدراسة الضوء على المؤسسات التشريعية التي أطرت الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية وحتى الدينية في روما خلال العصر الجمهوري، تلك المؤسسات التي كان بعضها يعود للعصر الملكي مثل جمعية الكور ومجلس الشيوخ (السيناتوس) فكانتا حلقة وصل بين مرحلتين مختلفتين من مراحل التاريخ الروماني ومع ذلك كان لها دور بارز في استصدار القوانين التي تنظم الحياة العامة في روما ورأب الصدع بين مكونات المجتمع الذي كان يطغى عليه حكم طبقة الأشراف واستفرادها بمقدرات هذا الكيان الناشئ.

ومع انتصار روما على الشعوب المجاورة لها وبسط نفوذها تدريجيا على أرجاء شبه جزيرة ايطاليا، ظهرت على الساحة السياسية هيئات تشريعية جديدة خلال عصر الجمهورية مثل جمعية المئينيات التي تأسست من قبل أولئك القادرين على تجهيز أنفسهم بالسلاح، فكانت ذات أصول عسكرية ومع ذلك نجحت في فرض نفسها وتعويض جمعية الأحياء أو الكور والاستحواذ على صلاحياتها، أما العوام وفي ظل صراعهم مع الأشراف فقد تمكنوا من تأسيس جمعية القبائل التي عملوا من خلالها على افتكاك العديد من القوانين التي تمنحهم حقوقا لم يكن الأشراف يعترفون لهم بها قبل ذلك.

ساهمت كل تلك الهيئات في ازدهار وتوسع مناطق نفوذ الجمهورية الرومانية على المستوى الخارجي من خلال القوانين التي كان الرومان لا يجرؤون على مخالفتها ويعملون على تطبيقها بشكل صارم إلا أنها في نفس الوقت عملت على أذكاء حدة الخلاف بين طبقات المجتمع الروماني وهو ما أدى في آخر عصر الجمهورية إلى صراعات وحروب أهلية انتهت بسقوط النظام الجمهوري.

Summary

This study sheds light on the legislative institutions that shaped the political, social, economic, and even religious life in Rome during the Republican era. Some of these institutions, such as the Curiate Assembly and the Senate (Senatus), dated back to the monarchical period, serving as a bridge between two distinct phases of Roman history. Despite their ancient origins, they played a significant role in issuing laws that regulated public life in Rome and in bridging the gap between different social components of a society dominated by the aristocracy, which monopolized the resources of this emerging entity.

As Rome triumphed over neighboring peoples and gradually extended its control across the Italian Peninsula, new legislative bodies emerged during the Republic. One of these was the Centuriate Assembly, established by those capable of arming themselves, and thus having military roots. Nonetheless, it successfully imposed itself, replacing the Curiate Assembly and absorbing its powers. Meanwhile, the Plebeians, in their struggle against the aristocracy, managed to establish the Tribal Assembly, through which they secured many laws that granted them rights previously unrecognized by the patricians.

All these institutions contributed to the expansion and prosperity of the Roman Republic's influence abroad by enacting laws that Romans strictly adhered to and diligently enforced. However, they simultaneously intensified internal class conflict within Roman society, ultimately leading, by the end of the Republican era, to civil strife and wars that culminated in the fall of the republican system.